

المصنف لابن أبي شيبة

الإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي

المولود سنة ١٥٩ هـ - والمتوفى سنة ٢٣٥ هـ

تقديم معالي الشيخ

ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

تحقيق

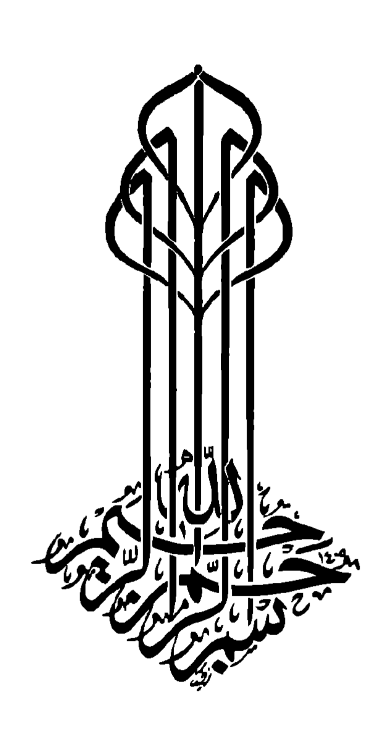
أ. د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

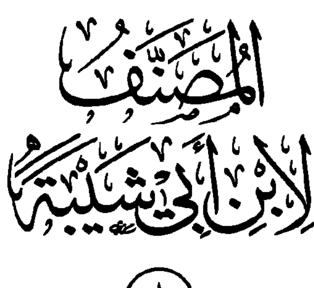
المجلد الثامن

كتاب الحج

(١٣٦٧٨ - ١٥٩٤٢)






المصنف
لابن أبي شيبة


٨

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع



المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com

[٧٥] في الإشعار أواجب هو أم لا؟

١٣٦٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[(١)] هشام (الدستوائي)[(٢)] عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس أن النبي ﷺ أشعر الهدي في السنام الأيمن، (وأماط عنه)[(٣)] (الدم)[(٤)(٥)].

١٣٦٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن المسور ابن مخرمة ومروان بن الحكم أن النبي ﷺ عام الحديبية قلد الهدي وأشعره[(٦)].

١٣٦٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد [قالوا: ليس الإشعار بواجب.

١٣٦٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد][(٧)] قالوا: أشعر الهدي إن شئت، وإن شئت فلا تشعره.

١٣٦٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة (أنها)[(٨)] أُرسل إليها (أتشعر؟)[(٩)] يعني البدنة (فقالت)[(١٠)]: إن

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) في [أ، ب، ن]: (بن الدستواني).

(٣) في [أ، ب، جـ، ن]: (ما طعنه)، وفي [ز]: (ما صا عنه).

(٤) في [ص]: (الدام).

(٥) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٤٣)، وأحمد (٣٢٠٦).

(٦) صحيح؛ أخرجه البخاري (٤١٨٠)، وأحمد (١٨٩٢٨).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(٨) في [ف]: (أنه).

(٩) في [ن]: (تشعر)، وفي [س]: (أيشعر).

(١٠) في [ص]: (فقال).

شئت، إنما تشعر (لتعلم)[١] أنها بدنة[٢].

١٣٦٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن (عبيد)[٣]الله عن نافع عن ابن عمر قال: لا هدي إلا ما قلد وأشعر ووقف بعرفة[٤].

١٣٦٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء/ وعبدالرحمن بن الأسود أنهما قالا: (تُجلل)[٥] ثم (تشعر)[٦]. ٤/١٥٥/أ

١٣٦٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن خالد عن أفلح عن القاسم عن عائشة أن النبي ﷺ أشعر[٧].

١٣٦٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن أبي بشر عن (سعيد)[٨] بن جبير قال: الإبل تقلد وتشعر، والبقر تقلد ولا تشعر، (والغنم لا تقلد ولا تشعر)[٩].

١٣٦٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء (عن)[١٠] ابن عباس قال: إن شئت فأشعر الهدي، وإن شئت فلا تشعر[١١].

---

(١) في [ص]: (ليعلم)، وفي [ن]: (لتعليم).
(٢) صحيح.
(٣) في [جـ، ص]: (عبد).
(٤) صحيح.
(٥) في [أ، ب، ن]: (تحلل).
(٦) في [ص]: (يشعر).
(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٩٦)، ومسلم (١٣٢١).
(٨) في [ز]: (سعد).
(٩) سقط من: [ص].
(١٠) سقط من: [ن].
(١١) صحيح.

[٧٦] في الرجل يصيب الطير من حمام مكة

١٣٦٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[(١)] عن أبي بشر عن عطاء ويوسف ابن ماهك ومنصور عن عطاء أن رجلاً أغلق بابه على حمامة و(فرخيها)[(٢)]، ثم انطلق إلى عرفات ومنى، فرجع وقد موتت فأتى ابن (عمر)[(٣)]، فذكر ذلك له، فجعل عليه (ثلاثاً)[(٤)] من الغنم وحكم معه رجل[(٥)].

١٣٦٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال: نزلنا منزلاً (فأغلقتُ)[(٦)] باب المنزل على حمامة، فماتت، (فسألنا)[(٧)] عطاء فقال: فيها شاة.

١٣٦٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: عليه شاة./ ٤/١٥٦/أ

١٣٦٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن عطاء قال: من قتل حمامة من حمام مكة فعليه شاة.

١٣٦٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال: عليه شاة.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [أ، ب، ن]: (فراخه)، وفي [جـ، ص]: (وفرخها).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (ثلاثة).

(٥) منقطع، عطاء لم يسمع من ابن عمر، وقد صرح هشيم بالتحديث عند عبدالرزاق (٨٢٧٣)؛ وانظر: سنن البيهقي (٥/٢٠٦)، وأخبار مكة للفاكهي (٢٢٦٦).

(٦) في [جـ، ز]: (فأغلقنا).

(٧) في [ن]: (فسألت).

١٣٦٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سلمة بن محرز قال: (أغلقت)[١] بابي بمكة، ثم فتحته فإذا (طيران)[٢] قد (ماتا[٣])[٤] فسألت طاوساً، فقال: أذبح شاتين.

١٣٦٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن)[٥] أبي (ليلى)[٦] عن عطاء عن ابن عباس في طير الحرم: شاة، شاة[٧].

١٣٦٩٥- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٨]: حدثنا وكيع عن ابن أبي (ليلى)[٩] عن عطاء في (الدوبسي)[١٠] والقمري (والأخضر)[١١] شاة، شاة.

١٣٦٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن شيخ من أهل مكة أن حماماً كان على البيت، فخرت على يد عمر، فأشار بيده، فطار، (فوقع)[١٢] على (بعض)[١٣] بيوت أهل مكة، فجاءت حية، فأكلته، فحكم عمر

---

(١) في [ب]: (أغلقت).

(٢) في [أ، ب، ن]: (طيرين).

(٣) في [أ، ب]: (أمتا).

(٤) في [ص]: زيادة (قال).

(٥) سقط من: [ص، ز].

(٦) في [ن]: (يعلى).

(٧) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٨) سقط من: [جـ، ز].

(٩) في [ن]: (يعلى).

(١٠) في [ن]: (البرسي)، وفي [أ، ب]: (الرسي).

(١١) سقط من: [جـ، ص]، وفي [أ، ز]: (أخضر)، وفي [ن]: (الأخفر).

(١٢) في [ن]: (فرقع).

(١٣) في [جـ، ز، ص]: (بعض)، وفي [أ، ب]: (بقصر).

على نفسه شاة[1].

١٣٦٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن أبي يحيى عن صالح بن (المهدي)[2] أن أباه أخبره قال: حججت مع عثمان، فقدمنا (مكة)[3]، ففرشت له في بيت، فرقد، فجاءت حمامة، فوقعت (في)[4] كوة على فراشه، فجعلت تبحث (برجليها)[5]، فخشيت أن تنثر على فراشه، فيستيقظ (فأطرتها)[6]، فوقعت في كوة أخرى، فخرجت حية، (فقتلتها)[7] فلما استيقظ عثمان أخبرته، فقال: أد عنك شاة فقال: إنما (أطرتها)[8] من أجلك، قال: وعني شاة[9].

١٣٦٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء قال: أول من فدى طير الحرم شاة عثمان[10]./

١٥٧/أ/٤

---

(١) مجهول.

(٢) كذا في النسخ بالدال، وكذلك في تلخيص الحبير ٢/٢٨٦، والبدر المنير ٦/٤٠٣ نقلاً عن المصنف، بينما ورد: (المهري) بالراء في التاريخ الكبير ٦/٥٣٤، والجرح والتعديل ٤/٤١٩ و٧/٢٨٢ و٨/٤٢٣.

(٣) في [ن]: (بمكة).

(٤) في [ز]: (على).

(٥) في [جـ، ز، ص]: (برجلها).

(٦) في [أ، ب]: (فأطهرتها).

(٧) في [ص، جـ]: (فقتلها).

(٨) في [أ، ب]: (فأطهرتها).

(٩) مجهول؛ لجهالة صالح المهدي (أو المهري) وأبيه.

(١٠) ضعيف منقطع؛ جابر ضعيف، وعطاء لم يدرك عثمان.

١٣٦٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول في حمام الحرم: إذا قتل (بمكة)[١] ففيه شاة.

١٣٧٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد (قالا)[٢]: سألنا إبراهيم عن رجل أخذ بيده فرخاً (وهو محرم)[٣]، قال: (فأراد)[٤] أن يَرُدَّهُ فمات، فقال: هو ضامن.

* * *

[٧٧] في قوله (تعالى)[٥]: ﴿(فَلَا)[٦] رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾

١٣٧٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس قال: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾[٧]: الجماع، ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾: المعاصي، ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]: قال: تماري صاحبك حتى (تغضبه)[٨][٩].

١٣٧٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿وَلَا

(١) سقط من: [جـ، ص].
(٢) في [أ، جـ، ز، ص]: (قال).
(٣) زيادة في: [جـ، ز، ص].
(٤) في [أ]: (أرأن)، وفي [ن]: (أراد).
(٥) سقط من: [ز].
(٦) في [أ، ب، ز]: (ولا).
(٧) في [أ، ب]: زيادة (الفسوق)، وفي [ن]: (ولا فسوق).
(٨) في [ب]: (تقضه)، وفي [ص]: (تغضبه).
(٩) ضعيف؛ لحال خصيف.

جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾، قال: قد (صار)[1] الحج في ذي الحجة (فلا شهر ينسأ)[2] ولا شك في الحج؛ لأن أهل الجاهلية كانوا (يحطون)[3]، فيحجون في غير ذي الحجة.

١٣٧٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن (عيينة)[4] عن عمرو عن جابر ابن زيد قال: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ قال: ليس لك أن تماري صاحبك حتى (تغضبه)[5].

١٣٧٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: الرفث: إتيان النساء، والفسوق: (السباب)[6]، والجدال: (المماراة)[7] أن تماري صاحبك.

١٣٧٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسين (بن)[8] عقيل عن/ الضحاك قال: الرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: [أن تجادل صاحبك حتى (تغضبه)[9]. ١٥٨/أ/٤

---

(١) في [ص]: (مار)، وفي تفسير ابن كثير (٢/ ٣٥٧)، (فرض)، وفي تفسير السمرقندي (١/ ١٥٨) (استقر).

(٢) أي: لا يؤخر، وفي [أ، ب، ن]: (لا تنهر سبا)، وفي [جـ]: (لا تنهر ينسأ)، وفي [ص]: (ولا شهر)، وفي [ز]: (ولا شهر ينسأ)، وانظر: الدر المنثور ١/ ٥٣٠، وفتح الباري ٣/ ٤٣٥.

(٣) في [ف]: (يسقطون المحرم).

(٤) في [ز]: (عليه).

(٥) في [أ، ص]: (تفضية).

(٦) في [جـ]: (السباب).

(٧) في [أ، ب، ز، ن]: (الممارى)، وفي [ص]: (الممارة).

(٨) في [جـ]: (عن).

(٩) في [جـ]: (تمقضه).

١٣٧٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن نصر عن عكرمة قال: الرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال[1]: المراء.

١٣٧٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن بكر عن ابن عباس قال: الرفث: الجماع ولكن الله كنى[2].

١٣٧٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال: الرفث[3]: الغشيان، والفسوق: السباب، (والجدال)[4]: الاختلاف في الحج.

١٣٧٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن (وهيب)[5] عن موسى بن عقبة أنه سأل عطاء بن يسار عن قوله: **﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾** قال: الرفث: وقاع النساء، والفسوق: (المعاصي، والجدال)[6]: السباب.

١٣٧١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن (عبدالملك)[7] عن عطاء قال: الرفث: (الجماع)[8] والفسوق: المعاصي، و(الجدال)[9]: أن تجادل صاحبك حتى (تغضبه ويغضبك)[10].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٢) صحيح.

(٣) في [ز]: زيادة (الجما).

(٤) في [أ، ب]: الجدال)، وفي [ص]: (والجلال).

(٥) في [أ، ن]: (وهب).

(٦) في [ص]: (المماضي والجلال).

(٧) في [ص]: (عبدالله الملك).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) في [ص]: (الجلال).

(١٠) في [ص]: (تفضيه ويعضيك).

١٣٧١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد ﴿وَلَا (جِدَالَ)[١] فِي ٱلْحَجِّ﴾: قال: قد استقام أمر الحج.

١٣٧١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن أبي خالد (الوالبي)[٢] عن النعمان بن عمرو بن (مقرن)[٣] قال: قال رسول الله ﷺ: «**سِبَابُ المؤمن (فسوق)[٤] (وقتاله)[٥] كفر[٦]**»[٧].

١٣٧١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدة)[٨] (بن)[٩] حميد عن منصور عن أبي خالد (الوالبي)[١٠] عن (عمرو بن النعمان)[١١] بن مقرن[١٢] عن

---

(١) في [ص]: (الجلال).

(٢) في [ص]: (الوالسي)، وفي [جـ، ز]: (الوالي).

(٣) في [ص]: (مغرن).

(٤) في [أ، جـ، ص، ز]: (الفسوق).

(٥) في [ب]: (وقتال).

(٦) في [ص]: (الكفر).

(٧) مرسل؛ النعمان تابعي، أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (١٠٨٧)، والطبراني [(١٨)/١٧)]، وابن نصر في تعظيم الصلاة (١١٠٠)، والداني في الفتن (١٠٠)، وابن بشكوال في الأسماء المبهمة (١٦٣/٣)، وابن أبي زمنين في رياض الجنة (١٥٨)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٥٩٠)، وانظر: الجرح والتعديل ٤٤٥/٨، وتحفة التحصيل ٣٢٧/١ و٣٣١، والمراسيل لابن أبي حاتم ص٢٢٤، وعلل الترمذي ٢٦٨/١، وتهذيب التهذيب ٤٠٧/١٠، وجامع التحصيل ٢٩١/١.

(٨) في [جـ، ن]: (عبدة).

(٩) في [ف]: (عن).

(١٠) في [ز]: (الوالي).

(١١) في [جـ، ص]: (النعمان بن عمرو).

(١٢) في [جـ، ص]: زيادة (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي خالد الوالبي عن النعمان بن عمرو بن مقرن قال: قال رسول الله ﷺ).

النبي ﷺ بنحوه[١].

١٥٩/أ/٤ ١٣٧١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن شريك عن إبراهيم بن/ مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر قال: الرفث: الجماع، والفسوق: السباب، والجدال: (المراء)[٢] أن تماري صاحبك حتى تغضبه[٣].

١٣٧١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٤] معاوية (بن)[٥] هشام عن سفيان عن عبدالعزيز بن رفيع عن مجاهد قال: الرفث الجماع، (والفسوق)[٦]: المعاصي، والجدال (المراء)[٧].

١٣٧١٦- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٨]: (حدثنا)[٩] شبابة عن ورقاء (عن)[١٠] ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾[١١] (قال)[١٢]: جماع النساء.

---

(١) مرسل؛ عمرو تابعي، أخرجه الطبراني ١٧/(٨٠)، وفي الدعاء (٢٠٤٧)؛ وانظر: ما قبله.

(٢) في [ص]: (المراءة)، وفي [ن]: (الرائي).

(٣) حسن؛ شريك صدوق.

(٤) في [جـ، ص]: زيادة (أبو).

(٥) في [جـ، ص]: (عن).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [ص]: (المراءة).

(٨) تكرر في: [ف، ن].

(٩) في [ز]: (نا).

(١٠) سقط من: [جـ].

(١١) في [ص]: (قال: رفث).

(١٢) في [أ، ب]: (قا).

١٣٧١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: حدثنا (أبو)[١] عمرو الشيباني قال: سمعت عبدالله بن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: **«سِبَابُ المؤمن فسوق وقتاله كفر»**[٢].

١٣٧١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن أبي (وائل)[٣] عن عبدالله عن النبي ﷺ بنحو حديث معتمر[٤].

١٣٧١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن الحسن الأسدي قال: حدثنا أبوهلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر»**[٥].



(١) سقط من: [ز].

(٢) صحيح؛ وأخرجه من هذه الطريقة مرفوعاً البزار (١٧٩٦)، وأبويعلى (٤٩٩١)، وابن عساكر ٣٨٤/٣٥ و٢٢١/٥١، والخليلي في الإرشاد ٥٤٢/٢، واللالكاني ١٠٢٨/٦، والطبراني في الدعاء (٢٠٤٢)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٥٨٩)، والقزويني في التدوين ٩/٣، وأخرجه من هذه الطريقة موقوفاً على ابن مسعود البخاري في التاريخ ٤٧/٤، وانظر ما بعده.

(٣) في [ص]: (واثل)، وفي [أ]: (وايل).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (٦٤)، (١١٧).

(٥) ضعيف؛ لضعف محمد بن الحسن، أخرجه ابن ماجه (٣٩٤٠)، وأبويعلى (٦٠٥٢)، والطبراني في الدعاء (٢٠٤٨)، وأبونعيم في الحلية ٣٥٩/٨، وإسحاق (٤٠٠)، وابن عدي ١٧٣/٦، والعقيلي ٥٠/٤، والخطيب في التاريخ ١٤٣/٥، وابن نصر في تعظيم الصلاة (١١٠١)، والبيهقي في الشعب (١١١٥٧)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٥٩١).

[٧٨] في الطواف بالبيت بعد العصر وبعد الصبح من كان يرى أن يصلي

١٣٧٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن عبدالله ابن باباه عن جبير بن مطعم (أن)[١] النبي ﷺ[٢]/ قال: **«يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة من ليل (أو)[٣] نهار»**[٤]. ٤/١٦٠/أ

١٣٧٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] أبوالأحوص عن ليث عن عطاء قال: رأيت ابن عمر وابن عباس (طافا)[٦] بعد العصر وصليا[٧].

١٣٧٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن عطاء قال: رأيت ابن عمر طاف (بالبيت)[٨] (بعد)[٩] الفجر وصلى الركعتين قبل طلوع الشمس[١٠].

---

(١) في [ن]: (عن).

(٢) في [أ، ن]: زيادة (أنه).

(٣) في [ص]: (و).

(٤) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٦٧٧٤)، وأبوداود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ٢٨٤/١، وابن ماجة (١٢٥٤)، والشافعي في المسند ٥٧/١، والحميدي (٥٦١)، والدارمي ٧٠/٢، وابن خزيمة (١٢٨٠)، والطحاوي ١٨٦/٢، وابن حيان (١٥٥٠)، والدارقطني ٤٢٣/١، والحاكم ٤٤٨/١، والبيهقي ٤٦١/٢، والبغوي (٧٨٠).

(٥) في [ن]: (حدثني).

(٦) في [ص]: (طاقا).

(٧) ضعيف؛ لحال ليث.

(٨) في [ن]: (البيت).

(٩) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (بعد)، في [ن]: (عبد)، وفي [ف]: (عند).

(١٠) صحيح؛ أخرجه الشافعي في المسند ٥٨/١، وعبدالرزاق (٩٠١١)، والبيهقي ٤٦٣/٢.

١٣٧٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن (أبي)[١] شعبة أنه رأى الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصليا[٢].

١٣٧٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان التيمي عن ليث أن الحسن وعطاء ومجاهدا كانوا يطوفون بالبيت بعد العصر ويصلون في دبر (طوافهم)[٣].

١٣٧٢٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن (سَلِيم)[٤] بن حيان قال: سألت عكرمة بن خالد عنه فقال: لا بأس (به)[٥].

١٣٧٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو داود عن)[٦] حماد بن سلمة (عن هشام)[٧] عن أبيه أنه لم ير بأساً بالطواف بعد الفجر وبعد العصر والصلاة.

١٣٧٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن (جميع)[٨] عن (أبي)[٩] الطفيل أنه كان يطوف بالبيت بعد العصر، ويصلي (حتى)[١٠] تصفر الشمس.

---

(١) في [أ، ن]: سقط (أبي).

(٢) مجهول؛ لحال أبي شعبة.

(٣) في [ب، ن]: (صلاتهم).

(٤) في [ز]: (سلم).

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (به).

(٦) سقط ما بين القوسين من: [ص].

(٧) تكرار ما بين القوسين في [جـ].

(٨) في [ن]: (جمع).

(٩) سقط (أبي) من: [ب، ن].

(١٠) في [ن]: (حين).

١٣٧٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عطاء قال: رأيت ابن عمر وابن الزبير طافا بالبيت بعد صلاة الفجر ثم صليا ركعتين قبل طلوع الشمس[١]./ ٤/١٦١/أ

١٣٧٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (مسعر)[٢] عن عبدالملك بن ميسرة عن طاوس قال: طف وصل بعد العصر وبعد الفجر ما كنت في وقت.

١٣٧٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالله بن مسلم عن[٣] عبدالله بن عروة بن الزبير أن ثابت بن عبدالله بن الزبير طاف (بالبيت)[٤] سبعاً بعد صلاة الصبح، فجلس ولم يصل، فجاءه (أبوه)[٥] عبدالله بن الزبير فقال: يا بني (إن)[٦] كنت طائفاً (فصل)[٧]، و(إن)[٨] لم تصل فلا تطف[٩].

١٣٧٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين (عن إبراهيم)[١٠] بن طهمان عن أبي الزبير عن عبدالله بن (باباه)[١١] قال: رأيت أبا الدرداء طاف بعد

---

(١) حسن؛ الأجلح صدوق على الصحيح، وأثر ابن الزبير أخرجه البخاري (١٦٣٠)، والبيهقي ٢/٤٦٢.

(٢) في [ص]: (مسرور).

(٣) في [ج، ز]: زيادة (عمر بن)، وفي [أ، ب، ز]: (عمرو بن).

(٤) في [جـ، ص]: زيادة (بالبيت)، وفي [أ، ب]: (بالبيت طاف).

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (أبوه).

(٦) في [جـ، ز، ص]: (إذا).

(٧) من [ص]: سقط (فصل).

(٨) في [ب، ن]: (إذا).

(٩) صحيح.

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (بلباة).

العصر وصلى ركعتين، فقيل له، فقال: إنها ليست كسائرها من البلدان[١].

* * *

[٧٩] من كان يكره إذا طاف بالبيت بعد العصر وبعد الفجر أن يصلي حتى تغيب أو تطلع

١٣٧٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى (بن عبدالأعلى)[٢] عن هشام عن عطاء قال: كان المسور بن مخرمة يطوف (بعد الغداة ثلاثة)[٣] أسابيع، فإذا طلعت الشمس صلّى (لكل)[٤] (سبوع)[٥] ركعتين، وبعد العصر يفعل ذلك، فإذا (غابت)[٦] الشمس صلّى لكل (سبوع)[٧] ركعتين[٨].

١٣٧٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب قال: رأيت سعيد بن جبير و(مجاهداً)[٩] يطوفان بالبيت حتى تصفار الشمس ويجلسان، / (ولا يصليان حتى تغرب الشمس)[١٠]. ٤/أ/١٦٢

---

(١) منقطع حكماً؛ أبوالزبير مدلس، أخرجه مسدد كما في المطالب (٢٩٢)، والطحاوي ١٨٦/٢، والبيهقي ٤٦٣/٢.

(٢) من [ص]: سقط ما بين القوسين.

(٣) في [جـ، ص، ز]: (بعد الغداة ثلاثة)، وفي [أ، ب]: (بالغداة ثلاثة)، وفي [ن]: (بالغداة بثلاثة).

(٤) في [أ، ب]: (لكن).

(٥) في [أ، ب، ن]: (أسبوع).

(٦) في [ص]: (غايت).

(٧) في [أ، ب، ن]: (أسبوع).

(٨) صحيح.

(٩) في [ص]: (مجاهد).

(١٠) سقط من: [أ، جـ، ز، ن]، وانظر الأثر في مصنف عبدالرزاق (٩٠٠٩).

١٣٧٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عبدالملك عن عطاء (عن)[١] عائشة (أنها)[٢] (قالت)[٣]: إذا أردت الطواف بالبيت بعد صلاة الفجر أو بعد صلاة العصر فطف وأخر الصلاة حتى تغيب الشمس (أو حتى تطلع)[٤] فصل لكل أسبوع ركعتين[٥].

١٣٧٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن (سعد)[٦] (بن)[٧] إبراهيم عن (نصر)[٨] بن عبدالرحمن عن جده معاذ القرشي أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد الفجر (و)[٩] بعد العصر فلم يصل[١٠].

١٣٧٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: طاف عمر بن الخطاب بعد الفجر، ثم ركب حتى إذا أتى ذات طوى نزل،

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ن]: (قال).

(٤) في [أ، ص]: (أو حتى تطلع)، وفي [جـ]: (أو تطلع)، وفي [ز]: (أو حتى تطلع)، وفي [ب، ن]: (وحتى تطلع).

(٥) صحيح.

(٦) في [ب، ن]: (سعيد).

(٧) في [ص]: (عن).

(٨) في [أ، ن]: (نضر)، وانظر: الجرح والتعديل ٨/٤٦٤، وتهذيب الكمال ٢٩/٣٥٢.

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) مجهول؛ نصر بن عبدالرحمن وجده مجهولان، أخرجه النسائي ١/٢٥٨، والطحاوي ١/٣٠٣، والطبراني ٢٠/(٣٧٨) والبيهقي ٢/٢٦٤.

فلما طلعت الشمس وارتفعت صلى ركعتين، ثم قال: (ركعتان مكان)[1] ركعتين[2].

١٣٧٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[3] أبو داود الطيالسي عن هشام الدستوائي عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: (صلينا)[4] الصبح ثم جلسنا ننتظر بالطواف (قال)[5]: فطاف أبو سعيد الخدري، ثم جلس ولم يصل[6].

* * *

[٨٠] في المحرم يقتل النمل أم لا

١٣٧٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير (بن)[7] عبدالحميد عن ليث عن مجاهد قال: ربما أخذت النملة بعرفة قد عضت بطني فأقطع رأسها ويبقى سائرها في بطني.

١٣٧٣٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن (عبدالملك)[8] قال: سئل عطاء عن رجل قتل ذراً كثيراً لا يدري ما يحدده، قال: يتصدق (بتمر)[9] كثير./ ١٦٣/أ/٤

(١) في [ص]: (ركعتان كان)، وفي [جـ]: (ركعتان فكان)، وفي [ن]: ركعتين مكان).

(٢) منقطع ضعيف؛ ابن أبي ليلى سيئ الحفظ، وعطاء لم يدرك عمر، وأخرجه مالك ٣٦٨/١، وعبدالرزاق (٩٠٠٨)، والطحاوي ١٨٧/٢، والحارث (٣٦٩/بغية)، والبيهقي ٤٦٣/٢.

(٣) في [جـ]: (نا)، وسقط من: [ص].

(٤) في [أ، ن]: (صليت).

(٥) في [ص]: سقط (قال).

(٦) صحيح؛ أخرجه عبدالرزاق (٩٠١٠)، والبيهقي ٤٦٤/٢.

(٧) في [ص]: (عن).

(٨) في [ف]: (عبدالله الملك).

(٩) في [جـ]: (تمر).

١٣٧٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن الوليد البجلي عن سعيد (بن جبير)[١] في محرم أصاب ذراً كثيراً قال: يتصدق][٢].

١٣٧٤١- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٣]: حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج قال: [٤]سمعت طاوساً و(سأله)[٥] رجل، فقال: أهللت (فقتلت)[٦] ذراً كثيراً قال: (تصدق)[٧] (بقبضات)[٨] من قمح.

١٣٧٤٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء في النمل يقتله المحرم، قال: يطعم شيئاً][٩].

١٣٧٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن (نافع)[١٠] قال: سألت[١١] طاوساً عن قتل (الذر)[١٢] في (الحرم)[١٣] فقال: إذا أذاك فلا بأس به.

---

(١) في [جـ]: سقط (بن جبير).

(٢) في [جـ، ز، ص]: تقديم وتأخير هذين الخبرين.

(٣) سقط من: [ب، جـ، ن].

(٤) في [ص]: زيادة (سألت).

(٥) في [ز]: (سيله).

(٦) في [جـ، ص]: (فقتل).

(٧) في [أ، ب]: (تصدقت)، وفي [ص]: (يتصدق).

(٨) في [ف]: بقبضان).

(٩) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(١٠) في [أ، ب، ن]: (رافع).

(١١) في [ص]: زيادة (عطاءً و).

(١٢) في [ص]: (الذ).

(١٣) في [ز]: (المحرم).

١٣٧٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن)[١] جابر [قال: سألت القاسم ومجاهداً وسالماً وعطاء وطاوساً عن النمل والجنادب و(العظا)[٢] فقالوا: إن كان (خطأ)[٣] فليس عليه (شيء)[٤] (وإن كان)[٥]][٦] عمداً (ففيه كف)[٧] من طعام.

١٣٧٤٥- وقال عامر: هو كف من طعام خطأ كان أم عمداً.

* * *

[٨١] في المحرم يقتل البعوض

١٣٧٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن الحسن بن عمرو عن أبي أمامة قال: سألت ابن عمر، قال: قلت: أقتل البعوض؟ قال: وما عليك[٨].

١٣٧٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن (عبيد)[٩] الله بن أبي زياد قال: رأيت سالماً قتل بعوضة بمكة، فقلت له، فقال: إنه قد أمر بقتل الحية والعقرب، (قلت: إنهما)[١٠] عدو، قال: فهذه عدو./ ١٦٤/أ/٤

---

(١) في [ب، ن]: (بن).

(٢) في [أ، ب، ن]: (القطا).

(٣) في [أ، ب، ن]: (عليه خطأ).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) تكرر في [ب].

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٧) في [ص]: (فعليه كفان).

(٨) صحيح.

(٩) في [ص]: (عبد).

(١٠) في [أ، ب، ن]: (قال إنها)، وفي [جـ، ص]: و(قلت إنهما)، وفي [ز]: و(قال إنهما).

١٣٧٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس أن (تقتل)[١] الذباب والبعوض.

١٣٧٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مرزوق عن سعيد بن جبير (في محرم)[٢] قتل ذباباً، قال: ليس عليه شيء.

* * *

[٨٢] في المحرم (يكتحل)[٣] بالصبر ويداوي به (عينه)[٤]

١٣٧٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن (نبيه)[٥] بن وهب عن أبان بن عثمان أنه أخبره أن عثمان حدث عن رسول الله ﷺ في الرجل إذا اشتكى (عينيه)[٦] وهو محرم (ضمدهما)[٧] بالصبر[٨].

١٣٧٥١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (سفيان)[٩] بن عيينة عن (أيوب بن موسى عن)[١٠] نافع عن (ابن عمر)[١١] أنه فعله][١٢][١٣].

---

(١) في [ص]: (يقتل).

(٢) في [ف]: (فيمن)، وفي [ن]: (في).

(٣) في [ص]: (مكتحل).

(٤) في [ز]: (عينيه).

(٥) في [أ، ب]: (عينة)، وفي [ن]: (عيينة).

(٦) في [ب، جـ، ص]: (عينيه)، وفي [ن]: و(عنه)، وفي [أ، ن، ز]: (عينه).

(٧) في [أ، ب، ن]: (ضمدها).

(٨) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٠٤)، وأحمد (٤٩٤).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) سقط من: [أ، ب، ن].

(١١) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(١٢) سقط الخبر من: [ز].

(١٣) صحيح.

١٣٧٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان ووكيع عن ابن أبي ليلى عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا اشتكى (عينه)[١] وهو محرم أقطر فيها الصبر إقطاراً[٢].

١٣٧٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل وعبدالرحمن بن مهدي عن شعبة كلاهما عن جابر عن عامر عن علقمة قال: لا بأس أن يكتحل المحرم بالصبر.

١٣٧٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبوسامة)[٣] عن هشام عن (شميسة)[٤] الأزدية (قالت)[٥]: دخلت على عائشة وأنا محرمة وأنا أشتكي عيني، فقالت: هلمي (أكحلك)[٦] ومعها محارة فيها صبر، (فأبيت)[٧] عليها (فندمت)[٨] بعد (ألا)[٩] أكون تركتها[١٠]./ ١٦٥/أ/٤

١٣٧٥٥- (**حدثنا** أبوبكر قال)[١١]: حدثنا أبومعاوية عن هلال بن أبي (ميمون)[١٢] عن سعيد بن المسيب قال: لا بأس به.

---

(١) في [ص]: (عينيه).

(٢) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٣) في [ص]: (أسامت).

(٤) في [أ، ب، ن]: (شمسية)، وفي [ص]: (شميشة).

(٥) في [ص]: (قا)، وفي [ن]: (قال).

(٦) في [ص]: (أكتحلك).

(٧) في [أ، ن]: (فأتيت)..

(٨) في [أ، ب]: (فقدمت).

(٩) في [أ، ب، ن]: (إلا أن).

(١٠) صحيح؛ شميسة ثقة.

(١١) تكرار في: [ب].

(١٢) في [أ، ب، ن]: (ميمون).

١٣٧٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن (الغاز)[١] عن عطاء قال: إذا اشتكى المحرم عينيه (فليكحلهما)[٢] بالصبر والحضض ولا يكتحل (بكحل)[٣] فيه طيب.

١٣٧٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[٤] غسان بن مضر عن سعيد بن (يزيد)[٥] قال: جاء رجل إلى الحسن، فقال: يا أبا سعيد (بم)[٦] يكتحل المحرم؟ - وجابر بن زيد إلى جنبه - قال: فسكت الحسن وقال جابر: يكتحل بالعسل، فلم ينكر ذلك الحسن.

١٣٧٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء، عن قتادة وأبي هاشم قالا: يكتحل بالصبر والحضض و(المر)[٧].

١٣٧٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد أنه كان يكره الكحل الأسود للمحرم.

١٣٧٦٠- قال: (فذكرت)[٨] ذلك لإبراهيم (فقال)[٩]: يكتحل (بالذرور)[١٠] الأحمر.

---

(١) في [أ، ب، ز، ن]: (الغار).

(٢) في [ص]: (فليكحها)، وفي [ز]: (فتكحلهما).

(٣) في [ص]: سقط (بكحل).

(٤) في [ص]: زيادة (أبو معاوية قال: حدثنا).

(٥) في [أ، جـ، ز، ص]: (زيد).

(٦) في [ن]: (بما).

(٧) في [ن]: (المر)، وفي [ص]: (والمرء).

(٨) في [ن]: (فذكر).

(٩) في [ص]: (قال).

(١٠) في [ص]: (بالدرور)، وفي [ز]: (بالدور).

[٨٣] في المحرم يعصب رأسه

١٣٧٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار قال: رأى سعيد ابن جبير محرما قد عصب رأسه (بسير)[١] (فقطعه)[٢].

١٣٧٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي الزبير عن ابن عمر قال: لا يعصب المحرم رأسه (بسير)[٣] ولا خرقة[٤].

١٣٧٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عبدالملك/ عن عطاء أنه سئل عن المحرم يصدع، قال: يعصب رأسه إن شاء. ٤/١٦٦أ

١٣٧٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي معشر عن عبدالرحمن بن (يسار)[٥] (قال)[٦]: رأيت ابن عباس زمان نجدة قد (شد)[٧] شعره بشراك وهو محرم[٨].

* * *

(١) في [ص]: (بصير).

(٢) في [أ، ب]: (يقطعه)، وفي [ن]: (لقطعه).

(٣) في [ص]: (يسير).

(٤) منقطع حكما؛ أبوالزبير مدلس.

(٥) في [ز]: (بشار)، وانظر: التاريخ الكبير ٣٦٧/٥ (١١٦٢)، والجرح التعديل ٣٠١/٥، والثقات ٦٦/٧، والمحلى ٢٥٩/٧، وتاريخ دمشق ١٩٤/٣١.

(٦) في [أ، ب، ز، ن]: (وقال).

(٧) في [ص]: (سد).

(٨) ضعيف؛ لضعف أبي معشر نجيح بن عبدالرحمن.

[٨٤] في المحرم (تجب)[١] عليه الكفارة: أين (تكون؟)[٢]

١٣٧٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن يعقوب بن خالد قال: حدثني أبو أسماء مولى عبدالله بن جعفر قال: خرج الحسين ابن علي حاجا فاشتكى ببعض الطريق فأشار إلى رأسه، فقالوا لعلي: إن الحسين يشير إلى رأسه فأمر بجزور يتصدق بها على أهل الماء، (وحَلَقَه)[٣][٤].

١٣٧٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: اجعل الفدية حيث شئت.

١٣٧٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال: ما كان (من)[٥] دم[٦] أو صدقة أو جزاء صيد (فبمكة)[٧] والصوم حيث شئت.

١٣٧٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال: ما كان من دم فبمكة، وما كان من صيام أو صدقة فحيث شئت.

١٣٧٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام (عن)[٨] الحسن وعطاء قالا: كل دم واجب فليس له أن يذبحه إلا بمكة.

---

(١) في [جـ، ص]: (يجب).

(٢) في [أ، ب، جـ، ز، ص، ن]: (يكون).

(٣) في [ص]: (حلقته).

(٤) مجهول؛ لجهالة أبي أسماء مولى عبدالله بن جعفر، ويعقوب بن خالد، أخرجه الطبري ٢/٢٣٩، والبيهقي ٥/٢١٨، ومالك في الموطأ ١/٣٨٨ (٨٦٨)، والطحاوي ٢/٢٤٢.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ب، ن]: (فبمكة).

(٧) في [جـ، ز، ص]: زيادة (فبمكة).

(٨) سقط من: [ص].

١٣٧٧٠- **حدثنا** (أبوبكر)[1] قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم.

١٣٧٧١- وحماد عن إبراهيم.

١٣٧٧٢- وعن سعيد عن أبي (معشر)[2] عن إبراهيم قال: / ما كان من جزاء فبمكة، والصدقة والصيام حيث شئت. ٤/أ/١٦٧

١٣٧٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عبدالملك وأشعث عن عطاء قال: الدم بمكة.

* * *

[٨٥] في المحرم يستكره امرأته، ماذا عليه؟

١٣٧٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبي قال: (إن)[3] استكره المحرم امرأته وهي (محرمة)[4]، فعليه بدنتان: بدنة عنه وبدنة عنها، وإن طاوعته فعلى كل واحد منهما بدنة والحج من قابل.

١٣٧٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء قالا في المحرم (إن)[5] استكره امرأته: فعليه كفارتها، فإن طاوعته فعلى كل واحد منهما كفارة.

---

(١) في [ب]: (أبوجعفر).

(٢) في [ص]: (معشر).

(٣) في [جـ، ز، ص]: (إذا).

(٤) في [ص]: (يحرقة).

(٥) في [جـ، ز، ص]: (إذا).

١٣٧٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم (قال: حدثنا)[١] حماد بن سلمة عن حجاج عن عطاء في (المحرمة)[٢] يستكرهها زوجها حتى يواقع، قال: (يحجها)[٣] من ماله.

* * *

[٨٦] في الجوار بمكة

١٣٧٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حميد قال: (سألت السائب ماذا)[٤] سمعت في سكنى مكة؟ فقال: سمعت العلاء ابن (الحضرمي)[٥](يقول)[٦]: قال رسول الله ﷺ: **[ثلاث للمهاجر بعد الصدر]**[٧]**»**[٨].

٤/أ/١٦٨ ١٣٧٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي/ خالد قال: سمعت (عامراً)[٩] يقول: [ما (جاور)[١٠] أحد من أصحاب النبي ﷺ[١١].

(١) سقط من: [جـ، ص]: (قال حدثنا).

(٢) في [ص]: (الجرمة).

(٣) في [ز]: (يحججها).

(٤) بين القوسين من [جـ]: موجودة في الحاشية.

(٥) في [ص]: (الحضرفي).

(٦) في [ص]: (قال).

(٧) سقط ما بين القوسين من: [ص].

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢).

(٩) في [أ، ب]: (عامر).

(١٠) في [أ]: (جاوز).

(١١) صحيح، إلى عامر.

١٣٧٧٩- وكان عامر يقول: (ما الجوار)[1]][2].

١٣٧٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان قال: جاورت مع (جابر بن عبدالله)[3] بمكة ستة أشهر[4].

١٣٧٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء قال: جاور عندنا جابر بن عبدالله وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري[5].

١٣٧٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن (ابن)[6] الزبير قال: كان (يقيم)[7] بمكة السنتين[8].

١٣٧٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عبدالملك قال: جاورت بمكة وثَمّ علي بن (الحسين)[9] وسعيد بن جبير.

---

(١) في [ف، ن]: (بالجوار).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٣) في [أ، ب، ن]: (عبدالله بن عمر)، وانظر: تحفة التحصيل ١/ ١٦٠، وجامع التحصيل ١/ ٢٠٢، وتهذيب الكمال ١٣/ ٤٤٠، وتهذيب التهذيب ٥/ ٢٤، وشرح علل الترمذي ٢/ ٨٥٢، وتاريخ البخاري ٤/ ٣٤٦.

(٤) حسن؛ أبو سفيان صدوق.

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٦) في [أ، ب، ن]: (أبي).

(٧) في [جـ، ص، ز]: (يقم).

(٨) صحيح.

(٩) في [جـ، ز، ص]: (حسين).

١٣٧٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن عبدالملك عن عطاء قال: أتيت أنا وعبيد بن عمير الليثي عائشة وهي مجاورة بثبير (قال)[١]: وكان عليها نذر أن تجاور شهراً، قال: وكان عبدالرحمن أخوها يمنعها من ذلك، ويقول: جوار البيت وطواف به أحب إليّ وأفضل، قال: فلما مات عبدالرحمن خرجت[٢].

١٣٧٨٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن أبي معروف عن ابن أبي مليكة قال: قال عمر: لا تقيموا بعد النفر إلا (ثلاثاً)[٣][٤].

١٣٧٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن إسماعيل قال: كان الشعبي إذا سئل عن الجوار جاء (بكتاب)[٥] رسول الله ﷺ (إلى خزاعة)[٦]: **«إني قد (أخذت لمن هاجر)[٧] منكم كما أخذت لنفسي ولو كان بأرضه (غير)[٨] ساكن مكة، إلا حاجا أو (معتمرا)[٩]»**[١٠]/. ٤/١٦٩/أ

(١) سقط من: [ص].

(٢) صحيح؛ وأصله عند البخاري (٣٠٨٠).

(٣) في [أ، ب، ن]: (ثلاث).

(٤) منقطع ضعيف جداً؛ ابن أبي مليكة لا يروي عن عمر، وعمر بن أبي معروف منكر، أخرجه الفاكهي (١٥٥٦).

(٥) في [جـ]: (كتاب).

(٦) في [ص]: (لخزاعة).

(٧) في [ص]: (أحدث لمن يجاجو)، وفي [جـ، ز]: (أخذت لمن هاجر)، وفي [أ، ن]: (أخذت بمن هاجر).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) في [ص]: (معتمر).

(١٠) مرسل؛ الشعبي تابعي، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (١١٨٧)، وكنز العمال ٤/٢١٠، والآحاد لابن أبي عاصم (٢٣٣٨)، تاريخ دمشق ١٤٣/٤١، أخبار مكة للفاكهي (١٨٥٦)، أسد الغابة ٢٥٦/١، طبقات ابن سعد ٢٧٢/١، الأموال لأبي عبيد (٥١٦).

١٣٧٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيسى عن الشعبي (عن عبدالله)[١] قال: مكة (ليست)[٢] بدار إقامة ولا مكث[٣].

١٣٧٨٨- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٤]: حدثنا (علي)[٥] بن مسهر عن الأجلح عن عامر قال: لا يصلح (للمهاجر)[٦] أن (يجاور)[٧] فوق ثلاثة أيام بمكة.

* * *

[٨٧] في المحرم يقص من شارب الحلال أو يأخذ من شعره

١٣٧٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن (خصيف)[٨] قال: أخذت من شارب محمد بن مروان وأنا محرم، فسألت سعيد بن جبير، فأمرني أن أتصدق بدرهم.

١٣٧٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد في حرام قص شارب حلال، قال: يتصدق بدرهم.

١٣٧٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث[٩] قال: كان

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [أ، ب، ن]: (ليس).

(٣) منقطع؛ الشعبي لا يروي عن عبدالله بن مسعود، أخرجه الفاكهي (١٥٥٦).

(٤) تكرر ما بين القوسين في: [ف].

(٥) سقط (علي) من: [ز].

(٦) في [جـ، ز]: (المهاجر).

(٧) في [ص]: (يجاوز).

(٨) في [ص]: (خصيت).

(٩) زاد في [أ، ن]: (عن الحسن).

الحسن يكره أن يأخذ (المحرم)[١] من رأس الحلال يعني من شعره (أو يقلمه)[٢].

١٣٧٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: أخبرني من رأى بعض أصحابنا حراما (يقصر)[٣] عن جابر بن زيد يحلله.

١٣٧٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال: المرأة المحرمة تمشط المرأة الحلال إنما (تقتل)[٤] قمل غيرها.

* * *

[٨٨] في الشرب (من)[٥] (نبيذ)[٦] السقاية

٤/أ/١٧٠ ١٣٧٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن إبراهيم بن مهاجر/ عن مجاهد عن (مولاه)[٧] السائب بن عبدالله (قال)[٨]: كان السائب بن عبدالله يأمرني أن أشرب من سقاية آل عباس ويقول: إنه من تمام الحج[٩].

---

(١) في [ص]: (الحرم).

(٢) في [أ، ب، ن]: (أو يعمله)، وفي [ز]: (أو يعلمه).

(٣) في [أ، ب، ن]: (يقص).

(٤) في [ص]: (يقتل).

(٥) في [أ، جـ، ن]: (في).

(٦) في [ص]: (بنيذ).

(٧) في [ب، س]: (مولاة)، ومجاهد مولى السائب.

(٨) في [أ، ب، جـ، ز]: (قالت)، وانظر: عمدة القاري ٩/٢٧٦ و٢٧٧.

(٩) حسن؛ إبراهيم بن مهاجر صدوق، أخرجه عبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (١٨٢٧)، والفاكهي (١١٤٥).

١٣٧٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج (عن عطاء)[١] (قال)[٢]: (اشرب)[٣] من سقاية آل عباس، وقد شرب[٤] منها المسلمون وهو سنة[٥].

١٣٧٩٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن الحكم عن مجاهد قال: قال لي (مولاي)[٦] عبدالله بن السائب: اشرب من سقاية آل عباس وقد شرب منها المسلمون][٧].

١٣٧٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن الربيع بن (سعد)[٨] قال: (رأيت)[٩] أبا جعفر طاف بالبيت، ثم أتى زمزم فأتي (بنبيذ)[١٠] من نبيذ السقاية فشرب نصفاً وأعطى جعفرا نصفاً.

١٣٧٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر بن

---

(١) سقط من: [ب، ن].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ز]: (الشرب).

(٤) في [ص]: زيادة (قد).

(٥) مرسل.

(٦) في [أ، ن، ز، ص]: (مولى بني)، وانظر: فضائل الصحابة (١٨٢٩)، حيث رواه عبدالله عن المصنف.

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) في [ص]: (سعيد).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [ص]: (نبهيذ).

عبدالله المزني قال: أُحب (للرجل)[١] أن (يشرب)[٢] من (نبيذ)[٣] السقاية.

١٣٧٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن محمد بن أبي إسماعيل قال: خرج سعيد بن جبير من منى (بالهجير)[٤]، فطاف (أسبوعاً بالبيت)[٥]، وصلى الركعتين، ثم أتى السقاية فسقانا محمد بن (علي)[٦] نبيذاً، فشرب منه سعيد بن جبير وسقاني.

١٣٨٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن بن صالح عن إبراهيم (بن)[٧] عبد الأعلى عن سويد بن غفلة، قال: اشرب من (نبيذ)[٨] السقاية.

١٣٨٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن رجل عن/ مجاهد قال: شربت معه من (نبيذ)[٩] (السقاية، بنبيذ)[١٠] (صدعت)[١١] منه.

٤/١٧١/أ

---

(١) في [أ، ب، ن]: (إليّ الرجل)؛ وانظر: ما سيأتي برقم [١٣٨٠٧].

(٢) في [جـ]: (شرب).

(٣) في [ص]: (بنيذ).

(٤) في [ن، ف]: (بالهجر).

(٥) في [ز]: (بالبيت أسبوعاً).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ن]: (عن).

(٨) في [ص]: (بنيذ).

(٩) في [ص]: (بنيذ).

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) في [ن]: (فرغت)، وفي [أ، ب]: (ضرعت)، وفي [ص]: (صرعت).

١٣٨٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال: لم أر ابن عمر فيما كان (يفيض)[١] شرب من النبيذ قط[٢].

١٣٨٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معن)[٣] بن (عيسى)[٤] عن خالد بن أبي بكر أنه حج مع سالم ما لا يحصى فلم يره شرب من (نبيذ)[٥] السقاية.

* * *

[٨٩] في الشرب من ماء زمزم

١٣٨٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل (عن جعفر)[٦] عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ أتى بني عبد المطلب وهم ينزعون على زمزم، فقال: **«(انْزَعُوا)[٧] بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على (سِقَايَتِكُمْ)[٨] لنزعت معكم»**، فناولوه دلوا، فشرب منه[٩].

١٣٨٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بشر بن المفضل عن عبدالله (بن عثمان)[١٠]

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) في [ن]: (معين).

(٤) في [ص]: (موسى).

(٥) في [ص]: (بنيذ).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [أ، ب، ز]: (نزعوا).

(٨) في [ص]: (سقايتكم).

(٩) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

(١٠) سقط من: [ن].

ابن خثيم قال: أفضت مع سعيد بن جبير، (فأتى)[1] حوضاً فيه ماء زمزم فغرف بيده فشرب منه.

١٣٨٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن منصور)[2] عن مجاهد قال: كانوا يستحبون (إذا ودعوا)[3] (البيت)[4] أن يأتوا زمزم (فيشربوا)[5] منها.

١٣٨٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر قال: أُحِب للرجل أن يشرب وأن (يستقي)[6] من زمزم أن استطاع.

١٣٨٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن نافع قال: (لم أر)[7] عبدالله بن عمر (فيما)[8] كان (يفيض)[9] يشرب من زمزم قط[10]./ ٤/١٧٢/أ

١٣٨٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر أنه لم

---

(١) في [ص]: (فأنا).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) في [جـ، ص، ز]: (إذا ودعوا)، وفي [أ، ب]: (وإن أرعوا)، وفي [ن]: (إذا دعوا).

(٤) في [ص]: (أبيت).

(٥) في [ص]: (فشربوا).

(٦) في [ص]: (يستسقى)، وفي [أ، ن]: (يسقي).

(٧) في [ص]: (لم أن).

(٨) في [أ، ب، ن]: (فيمن)، وانظر ما سبق رقم [١٣٨٠٢].

(٩) في [ص]: (يقبض).

(١٠) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

ير (سالما)[١] يشرب من (ماء)[٢] (زمزم)[٣].

* * *

[٩٠] في عمرة رجب من كان يحبها و(يعتمرها)[٤]

١٣٨١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه اعتمر (عام)[٥] القتال في شوال ورجب[٦].

١٣٨١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى (بن سعيد)[٧] عن سعيد بن المسيب قال: كانت عائشة تعتمر في آخر ذي الحجة وتعتمر من المدينة في رجب تهل من ذي الحليفة[٨].

١٣٨١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن محمد بن سوقة قال: كان الأسود (يعتمر)[٩] في رجب، ثم يرجع.

١٣٨١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة[١٠] قال: سمعت يحيى بن عبدالرحمن يحدث عن أبيه أنه

---

(١) في [ص، جـ]: (بأساً)، وانظر: ما تقدم برقم [١٣٨٠٣].

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) في [ن]: (مزمزم).

(٤) في [أ، ب، ن]: (يعتمر فيها).

(٥) سقط من: [ن]، وفي [ز]: (في عام).

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) صحيح.

(٩) في [ص]: (يعقر).

(١٠) في [ن، ف]: زيادة (عن عروة).

اعتمر مع عثمان في رجب[١].

١٣٨١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (يحيى)[٢] بن آدم عن يعلى بن (الحارث)[٣] قال: (سمعت)[٤] أبا إسحاق وسئل عن عمرة رمضان، فقال: أدركت أصحاب عبدالله لا يعدلون بعمرة رجب، ثم يستقبلون الحج.

١٣٨١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو عامرالعقدي عن أفلح قال: كان القاسم يعتمر في رجب.

١٣٨١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد (بن)[٥] سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه قال: اعتمرت مع عمر وعثمان في رجب[٦]./ ١٧٣/أ/٤

* * *

[٩١] (في التحصيب؛ من كان يحصب، والتحصيب هو نزول الأبطح)[٧]

١٣٨١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: أدلج رسول الله ﷺ

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [أ، ب، ن]: (الوارث).

(٤) في [ن]: (سمعنا).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح.

(٧) في [جـ، ص]: (في التحصيب وهو نزول الأبطح من كان يحصب).

ليلة النفر من البطحاء إدلاجاً[١].

١٣٨١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح[٢] بن كيسان قال: سمعت سليمان بن يسار يقول: إن أبا رافع كان على (ثقل)[٣] النبي ﷺ فقال: «(أنا)[٤] (جئت)[٥]»، فضربت قبته بالأبطح فجاء فنزل[٦].

١٣٨١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم أن رسول الله ﷺ نام نومة بالأبطح ثم أدلج[٧].

١٣٨٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن (المعرور)[٨] ابن سويد قال: قال عمر: يا (آل)[٩] خزيمة، حصبوا ليلة النفر[١٠].

١٣٨٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب قال: حدثنا عمرو بن مرة قال: نزل الأسود بالأبطح، قال: فسمع (رغاء)[١١]،

---

(١) حسن؛ معاوية صدوق، أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨)، وأصله عند البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١).

(٢) في [ص]: زيادة (عن).

(٣) في [أ، ب، ن]: (نفر).

(٤) زيادة في: [جـ، ز، ص].

(٥) في [أ، ب]: (إن أجئت)، وفي [ن]: (إذا جئت).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣١٣)، وابن خزيمة (٢٩٨٦)، وأبوداود (٢٠٠٩).

(٧) مرسل؛ إبراهيم تابعي.

(٨) في [أ، ب، ن]: (المغرور).

(٩) في [ز]: (إلى).

(١٠) صحيح.

(١١) في [ص]: (مرغاء).

قال: فنظر ما هو؟ فإذا هو ابن عمر يرتحل[١].

١٣٨٢٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد قال: جئت مع سعيد ابن جبير فلما (نفرنا)[٢] أتينا الأبطح حين أقبلنا من منى.

١٣٨٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا انتهى (إلى)[٣] الأبطح فليضع (رحله)[٤]، ثم ليزر البيت ويضطجع فيه (هنيهة)[٥]، ثم لينفر./ ١٧٤/أ/٤

١٣٨٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان (بن عيينة)[٦] عن ابن طاوس أن أباه كان يحصب في (شعب الخوز)[٧].

١٣٨٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عمرو بن دينار أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يحصبون[٨].

* * *

(١) منقطع؛ عمرو بن مرة لم يدرك الأسود.

(٢) في [ص]: (نقرنا).

(٣) في [ص]: (في).

(٤) في [أ، ب، ن]: (رجله).

(٥) في [ص]: (هيمة)، وفي [ز]: (هنيهته).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ص]: (شعث الخرز)، وفي [جـ]: (شعث الخوز)، وفي [ن]: (شعب الجوز)، وانظر: أخبار مكة للفاكهي (٢٤٠٠)، ومعجم البلدان ٢/ ٤٠٤ و٣/ ٣٤٧، والإكمال ٣/ ١٧، والأنساب ٢/ ٤١٦، والمؤتلف ١/ ٦١، وتوضيح المشتبه ٢/ ٥٢٢.

(٨) مرسل؛ عمرو بن دينار تابعي، لم يدرك الشيخين.

[٩٢] من كان لا يحصب

١٣٨٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (سفيان)[١] بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ[٢].

١٣٨٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لا ينزل الأبطح، وقال: إنما فعله رسول الله ﷺ؛ لأنه انتظر عائشة[٣].

١٣٨٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة (عن عروة)[٤] عن عائشة قالت: إنما نزل رسول الله ﷺ الأبطح؛ لأنه أسمح لخروجه، وإنه ليس (بسنة)[٥][٦].

١٣٨٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس نحوه[٧].

١٣٨٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن ليث أن عطاء وطاوساً ومجاهداً وسعيد بن جبير كانوا (لا)[٨] يحصبون.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢).

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٣٢٨٩)، وانظر: ما قبله.

(٤) سقط من: [أ، ب، ز].

(٥) في [ز]: (لسنة).

(٦) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١).

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٨) سقط (لا) من: [ب، ز، ن]، وانظر: طرح التثريب (٥/١٥٣).

١٣٨٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدة (بن سليمان)[١] عن هشام (بن)[٢] عروة عن فاطمة أن أسماء كانت لا تحصب[٣]./ ٤/أ/١٧٥

١٣٨٣٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال: إنما الحصبة في السماء[٤].

١٣٨٣٣- ١٣٨١٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (عمر)[٥] بن ذر عن[٦] مجاهد أنه أنكره.

١٣٨٣٤- (حدثنا أبوبكر قال)[٧]: حدثنا عبدة عن هشام بن عروة أن أباه كان لا يحصب.

* * *

[٩٣] في الرجل يطوف بالبيت من أي باب يخرج إلى الصفا

١٣٨٣٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ خرج إلى الصفا من باب بني مخزوم[٨].

---

(١) زيادة في [جـ، ص].

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) صحيح.

(٤) كذا في النسخ، ولعله يريد الإنكار على من يرى استحباب التحصيب، بأن اسم التحصيب خاص بالحجارة التي تنزل من السماء.

(٥) في [أ، ب، ص، ن]: (عمرو).

(٦) زيادة في [ز]: (محمد).

(٧) زيادة في: [ز، جـ، ص].

(٨) مرسل؛ عطاء تابعي.

١٣٨٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حميد عن بكر قال: كان ابن عمر إذا قدم فطاف بالبيت وصلى ركعتين، خرج إلى الصفا من (الباب)[١] الذي يلي السقاية[٢].

١٣٨٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: كان لا يرى بأساً من أي أبواب المسجد يخرج إلى الصفا.

١٣٨٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: إذا صليت فاخرج من أي الأبواب شئت يعني إلى الصفا.

* * *

[٩٤] في الرجل يشك في الطواف

وفي (رمي)[٣] الجمار (ما)[٤] (يصنع)[٥]

١٣٨٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن/ ٤/أ/١٧٦ الحارث عن علي قال: إذا طفت بالبيت فلم تدر أتممت أم لم (تتمم)[٦] فأتم ما شككت، فإن الله لا يعذب على الزيادة[٧].

---

(١) في [ب، ن]: (باب).

(٢) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٣) في [ص]: (ر).

(٤) في [ب، ن]: (وما).

(٥) في [ص]: (يضع).

(٦) في [جـ، ص]: (تتم).

(٧) ضعيف؛ لحال الحارث.

١٣٨٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة (بن)[١] سليمان عن عبدالملك (عن عطاء)[٢] قال: إذا شك الرجل في الطواف فلم يدر طاف أم لم (يطف)[٣] فليستقبل.

١٣٨٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي (مجلز)[٤] قال: رميت الجمار فلم أدر بكم رميت؟ فسألت ابن عمر، فلم يجبني، فمر بي ابن الحنفية، فسألته، فقال: (يا)[٥][٦] عبدالله ليس شيء أعظم علينا من الصلاة وإذا نسي أحدنا أعاد (فأخبرت)[٧] ابن عمر، فقال: إنهم أهل بيت مفهمون[٨].

* * *

[٩٥] في قوله تعالى[٩]: (فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ)

١٣٨٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾،

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (يطفه).

(٤) في [ن]: (مجاز).

(٥) تكرار في [جـ].

(٦) في [ص]: زيادة (أبا).

(٧) في [ص]: (فافأخبرت).

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ب]: زيادة (فجزاؤه).

قال: إذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه بجزائه من النعم، فإن لم يجد نظر كم (ثمنه؟)[١] ثم (قوم)[٢] ثمنه طعاماً، فصام مكان كل نصف صاع يوما ﴿أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾[٣] [المائدة: ٩٥]، قال: إنما أريد بالطعام (الصيام)[٤] أنه (إذا)[٥] وجد الطعام وجد جزاؤه[٦].

١٣٨٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[٧] بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم في قوله (تعالى)[٨] : ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾، فإن لم يجد قوم عليه طعام ثم قيل له: صم لكل نصف صاع يوماً./ ١٧٧/أ/٤

١٣٨٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عايذ)[٩] بن حبيب عن حجاج عن عطاء ومجاهد وإبراهيم أنهم قالوا: إذا (أصاب)[١٠] المحرم الصيد فعليه ثمنه فاشترى دماً،

---

(١) في [ص]: (ثمته).

(٢) في [جـ، ص]: (قومه).

(٣) في [أ، ب، ن] زيادة (ليذوق)، وفي [ف]: زيادة (وبال أمره).

(٤) في [جـ، ز، ص]: زيادة (الصيام)، وانظر: تفسير ابن كثير (٢/١٠١)، وتفسير ابن جرير (٧/٥١)، وتفسير القرطبي (٦/٣١٥)، وأحكام القرآن لابن العربي (٢/١٨٧)، وشرح العمدة حج (٢/٣١٧).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح؛ أخرجه ابن جرير في التفسير (٧/٤٤).

(٧) في [أ، ب، ن، ز]: (عمر).

(٨) في [ص]: زيادة (تعالى).

(٩) في [أ، ب، ص، ن]: (عابد).

(١٠) في [ص]: (صاب).

(وإن)[١] لم يجد قوَّم (طعاما)[٢]، فتصدق (لكل)[٣] مسكين نصف صاع، فإن لم يجد صام لكل صاع يومين.

١٣٨٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال: ذكر ميمون بن مهران في قتل الرجل الصيد وهو محرم، قال: ﴿**(فَجَزَآءٌ)**[٤] **مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ (يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ)**[٥] **هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ**﴾: إن وجد الرجل من (جزاء)[٦] الصيد أهدى، وإن لم يجد فقيمة ثمنه، فيجعله طعاما يتصدق به على المساكين، فإن لم (يجد صام)[٧] عن طعام كل مسكين يوماً.

١٣٨٤٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مقسم قال: يقوَّم عليه دارهم ثم يقوِّم (بالدراهم)[٨] الطعام؛ ثم يصوم (الكل)[٩] نصف صاع يوماً][١٠].

* * *

(١) في [جـ، ز، ص]: (فإن).

(٢) في [ز]: (طعام).

(٣) في [جـ، ص]: (على كل).

(٤) في [أ، ب، جـ، ز، ص، ن]: (جزاء).

(٥) سقط من: [أ، ب، جـ، ص، ز، ن].

(٦) سقط من: [ن، ف].

(٧) في [ص]: (يجده فصام)، وفي [جـ]: (يجد فصام).

(٨) في [ز]: (الدراهم).

(٩) في [ز]: (وأحلَّ).

(١٠) سقط من: [ن].

[٩٦] في التجارة في الحج

١٣٨٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب عن عكرمة قال: كانت هذه الآية نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: في مواسم الحج.

١٣٨٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن عباس[١].

١٣٨٤٩- وعن (عبيد)[٢]الله بن أبي (يزيد)[٣] (عن ابن الزبير)[٤]: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (قالا)[٥]: (في مواسم الحج)[٦][٧].

١٣٨٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن أبي (أميمة)[٨] (أنه)[٩] سأل ابن عمر عن الرجل يحج ويحمل معه تجارة، فقال ابن عمر: لا بأس به، وتلا

---

(١) صحيح.

(٢) في [ن]: (عبد).

(٣) في [أ، ب، ن]: (ثريد).

(٤) في [ص]: (قال)، وفي [ز]: (وعن أبي الزبير).

(٥) في [ن]: (قال).

(٦) في [ن]: (في موسم الحج)، وفي [ص]: (مواسم الحج)، وفي [أ، ب]: (في مواسم).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (أمية)، وفي [أ، ب، ن]: (ميمونة)، وانظر: تفسير ابن جرير (٢/٢٨٣)، و(٦/٦٢)، والعجاب العجاب في بيان الأسباب (١/٥٠١)، وانظر: ترجمة أبي أمامة في تهذيب الكمال.

(٩) سقط من: [جـ، ص].

هذه الآية: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: ٢][(١)].

١٣٨٥١- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن (أشعث)[(٢)] عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يحج الرجل ومعه تجارة.

١٣٨٥٢- قال: وقال محمد: إن الله قادر على أن يجمعهما له جميعاً][(٣)].

١٣٨٥٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد قال: كانوا لا يتجرون حتى نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾[(٤)].

١٣٨٥٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عباس ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾][(٥)] قال: (كانوا)[(٦)] لا يبيعون ولا يشترون في أيام منى، فأنزل الله تعالى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِن/ رَّبِّكُمْ﴾][(٧)(٨)]. ٤/أ/١٧٨

١٣٨٥٥- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن (أبي)[(٩)]

---

(١) صحيح.

(٢) في [س]: (شعبة).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ز، ن].

(٤) مرسل؛ مجاهد تابعي.

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ز، ن].

(٦) في [ز]: (كان).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٨) ضعيف؛ يزيد بن أبي زياد ضعيف.

(٩) في [جـ، ز]: زيادة (أبي).

(نجيح)[١] عن مجاهد (قال)[٢]: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾[٣] التجارة في (المواسم)[٤] أحلت لهم، كانوا لا (يتبايعون)[٥] في الجاهلية بعرفة ولا (منى)[٦][٧].

* * *

[٩٧] في الرجل يحج عن الرجل ولم يحج قط

١٣٨٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، فقال: **«إن كنت حججت (فلبِّ)[٨] عن شبرمة، وإلا (فلبِّ)[٩] عن نفسك»**[١٠].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (نعيم).

(٢) سقط من: [جـ، ز].

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) في [ن]: (مواسم).

(٥) في [ن]: (يتابعون).

(٦) في [أ، ب، ز]: (بمنى).

(٧) مرسل؛ مجاهد تابعي

(٨) في [أ]: (قلت).

(٩) في [أ، س]: (قلت).

(١٠) مرسل ضعيف؛ ابن أبي ليلى ضعيف، وعطاء تابعي، أخرجه البيهقي ٤/٣٣٦، ومسدد كما في المطالب العالية ٢/١١٥٢، والشافعي في الأم ٢/١٢٣، وورد من حديث عطاء عن ابن عباس مرفوعاً، أخرجه الدارقطني ٢/٢٦٩، والطبراني في الأوسط (٢٣٠٠)، والبيهقي ٤/٣٣٦، والصيداوي في معجم الشيوخ ١/٩٦، وأبونعيم في تاريخ أصبهان ٢/٢٧، كما ورد من حديث عطاء عن عائشة مرفوعاً، أخرجه الطحاوي في شرح المشكل ٦/٣٨٣، وأبويعلى (٤٦١١)، والدارقطني ٢/٢٧٠..

١٣٨٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (بشر)[١] قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه[٢].

١٣٨٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة أن ابن عباس سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، (فقال)[٣]: ويحك وما شبرمة؟ فذكر رجلاً بينه و(بينه قرابة)[٤]، قال: حججت[٥] قط؟ قال: لا، قال: فاجعل هذه عنك[٦].

١٣٨٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد بن الأسود عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يرى بأساً أن يحج (الصرورة)[٧] عن الرجل[٨].

---

(١) في [ز]: (بشير).

(٢) معلول؛ الصواب أنه موقوف على ابن عباس، أخرجه مرفوعاً أبو داود (١٨١١)، وابن ماجه (٢٩٠٣)، وابن حبان (٣٩٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٣٩)، والضياء (٢٦١)، وابن الجارود (٤٩٩)، والطبراني (١٢٤١٩)، والدارقطني ٢/٢٦٨، والبيهقي ٤/٣٣٦، وتمام (١٣٤٠)، وابن عدي ٢/٢٨٩، والطحاوي في شرح المشكل ٦/٣٧٥، وأبونعيم في تاريخ أصبهان ٢/٢٧، وابن عبدالبر في التمهيد ٩/١٣٧.

(٣) في [ن]: (قال).

(٤) في [ص]: (بين قرانه).

(٥) في [ز]: زيادة (عن شبرمة فقال: ويحك).

(٦) صحيح؛ أخرجه الشافعي في الأم ٢/١٣٢، وفي المسند ١/١١٠، والدار قطني ٢/٢٦٩، والطحاوي في شرح المشكل ٦/٣٨٠، والبيهقي ٤/٣٣٧.

(٧) في [ن]: (الضرورة)، والصرورة من لم يسبق له الحج.

(٨) منقطع؛ أبوجعفر لم يدرك علياً.

١٣٨٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن (ذر)[١] عن مجاهد في الرجل يحج عن الرجل ولم يكن حج قط، قال: يجزئ عنه (و)[٢] عن صاحبه الأول.

١٣٨٦١- قال أبو بكر: (الصرورة)[٣] الذي لم يحج قط./ ١٧٩/أ/٤

١٣٨٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يحج (الصرورة)[٤] عن الرجل.

١٣٨٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن داود (عن)[٥] سعيد ابن المسيب قال: إن الله (تعالى)[٦] لواسع لهما جميعاً.

* * *

[٩٨] في القارن إذا (واقع)[٧] ما عليه؟

١٣٨٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد في الرجل يكون محرما بحجة وعمرة وامرأته محرمة بحجة وعمرة فيقع عليها، قال: يمضيان (لحجهما)[٨] وعمرتهما ويهريق كل واحد منهما دماً، وعليهما العمرة والحج من قابل، ولا يمران بالمكان الذي أصابا فيه ما أصابا.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ن]: (الضرورة)، والصرورة من لم يسبق له الحج.

(٤) في [ن]: (الضرورة).

(٥) في [ص]: (بن)، وفي [ز]: (عن).

(٦) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٧) في [ز]: (وقع).

(٨) في [أ، ب، ن]: (بحجمهما).

١٣٨٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في الذي يقع بأهله وقد أهل بهما، قال: عليه بدنتان.

١٣٨٦٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (حفص)[1] بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال: القارن (وغير القارن)[2] سواء في جزاء الصيد.

* * *

[٩٩] في المحرم يواقع مرة بعد مرة ما عليه

١٣٨٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء أنه سئل عن المحرم يواقع ثم يعود، قال: عليه هدي واحد.

١٣٨٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن/ في محرم غشي امرأته مراراً، قال: إذا فعل ذلك قبل أن ينسك ويعلم ما عليه فعليه هدي واحد. ٤/١٨٠أ

* * *

[١٠٠] في صوم يوم عرفة بمكة

١٣٨٦٩- **حدثنا** أبوبكر[3] قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن أبي نجيح عن أبيه (قال: سئل)[4] ابن عمر عن صوم يوم عرفة، فقال: حججت مع النبي ﷺ فلم

---

(١) في [ص]: (جعفر).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [جـ]: زيادة (قال: حدثنا أبوبكر).

(٤) في [أ، ب، ن]: (أنه سأل).

يصمه، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه، وحججت مع عمر فلم يصمه، وحججت مع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنه[1].

١٣٨٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس (عن الفضل بن عباس)[2] قال: دعا رسول الله ﷺ بلبن يوم عرفة من (رحل)[3] أم الفضل، فشرب (منه)[4] وهو بالموقف[5].

١٣٨٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس (عن الفضل بن عباس)[6] أن النبي ﷺ شرب يوم عرفة[7].

١٣٨٧٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة وبعثت (له)[8] أم الفضل

---

(١) صحيح؛ ابن أبي نجيح إنما ذكر تدليسه عن مجاهد، أخرجه الترمذي (٧٥١)، وأحمد (٥١١٧)، والنسائي في الكبرى (٢٨٢٦)، والبغوي (١٧٩٢)، وابن حبان (٣٦٠٤)، والدارمي ٢/ ٢٣، وعبدالرزاق (٧٨٢٩)، والحميدي (٦٨١)، وأبويعلى (٥٥٩٥)، والطحاوي ٢/ ٧٢، وابن جرير في تهذيب الآثار مسند عمر (٥٨٧)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢١/ ١٥٩، والخطيب ٦/ ٣٦٧، وابن عساكر ٥٩/ ٣٥٢، والفاكهي (٢٧٧٣)، وأبوعبيد في الغريب ٣/ ٤.

(٢) في [أ، ب]: (عن الفضل بن عياش)، وسقط من: [ن].

(٣) في [ب]: (رجل).

(٤) سقط من: [أ].

(٥) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس، أخرجه أبويعلى (٦٧١٩)، والطبراني (٦٩٤) و(١١٣٠٨)، وابن جرير في تهذيب الآثار في مسند عمر (٥٦٦).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) منقطع حكماً، وانظر ما قبله.

(٨) في [جـ]: (إليه).

بلبن فشربه][1][2].

١٣٨٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب، قال: لا أدري سمعته من سعيد بن جبير أو (حدثت)[3] عنه قال: أتيت على ابن عباس (بعرفة)[4] وهو يأكل (رماناً)[5] (وقال)[6]: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة وسقته (أم)[7] الفضل لبناً فشربه، وقال: **«لعن (الله)[8] فلاناً عمدوا إلى[9] أيام الحج فمحوا (زينته)[10]»** وقال: **«زينة الحج التلبية»**[11]. / ٤/أ/١٨١

---

(١) سقط الخبر من: [ز].

(٢) صحيح؛ أخرجه أحمد (٣٣٩٨)، والترمذي (٧٥٠)، والنسائي في الكبرى (٢٨١٦)، وعبدالرزاق (٧٨١٤)، كما أخرجه الطيالسي (٢٨٥٤)، والطبراني (١٠٨٠٥)، وأبوالقاسم البغوي في الجعديات (٢٨٥٤)، والبخاري في التاريخ ٣/٤٢٠، وأبويعلى (٢٧٤٤)، وانظر ما بعده.

(٣) في [أ، ب]: (حديث)، وفي [جـ، ز، ص]: (حدثت)، وفي [ن، ف]: (حدث).

(٤) في [ز، ن، ف]: (في عرفة).

(٥) في [أ، ب]: (رمان).

(٦) في [أ، ب، ن]: (أو قال)، وفي [ط، ق]: (فقال).

(٧) في [ص]: (أبو).

(٨) في [جـ، ص]: (سقط لفظ الجلالة).

(٩) في المسند: (أعظم أيام).

(١٠) في [أ، ب]: (رسه)، وفي [ن]: (رسمه)، وفي [ص]: (رينته).

(١١) منقطع حكماً، والحديث رواه ابن علية على الشك كما عند المؤلف هنا وعند أحمد (١٨٧٠)، وحدث به سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير بلا واسطة جزماً أخرجه أحمد (٣٢٦٦)، وحدث به وهيب عن أيوب عن رجل عن سعيد كما عند أحمد (٢٥١٦)، والحديث أخرجه الترمذي (٧٥٠)، والنسائي في الكبرى (٢٨١٥)، وعبدالرزاق (٧٨١٤)، والبيهقي ٤/٢٨٣، وأبويعلى (٢٧٤٤)، والحميدي (٥١٢)، والطبراني ١٨/(٦٩٣)، والطيالسي (٢٧٢٤)، وانظر ما قبله.

١٣٨٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حوشب بن عقيل قال: حدثني مهدي (العبدي)[1] عن عكرمة قال: دخلت (إلى)[2] أبي هريرة في بيته، فسألته عن صوم يوم عرفة بعرفات، فقال: أبو هريرة نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفه بعرفات[3].

١٣٨٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن (علي)[4] عن أبيه عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **«يوم عرفة ويوم النحر (وأيام منى)[5] أيام أكل وشرب»**[6].

١٣٨٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة، فقال: كان عبدالله بن

---

(١) في [ن]: (العهدي).

(٢) في [ص]: (على).

(٣) مجهول؛ لجهالة مهدي، أخرجه أحمد (٩٧٦٠)، وابن ماجة (١٧٣٢)، وأبو داود (٢٤٤٠)، والنسائي في الكبرى (٢٨٣٠)، وابن خزيمة (٢١٠١)، والبخاري في التاريخ ٧/٤٢٤، والبيهقي ٤/٢٨٤.

(٤) في [ن]: (علية).

(٥) سقط من: [أ، ب، ن].

(٦) صحيح؛ إلا أن لفظة (يوم عرفة) خطأ، والحديث أخرجه أحمد (١٧٣٧٩)، وأبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، والنسائي ٥/٢٥٢، وابن خزيمة (٢١٠٠)، وابن حبان (٣٦٠٣)، وابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٥٦٢)، والطبراني ١٧/(٨٠٣)، والحاكم ١/٤٣٤، والبيهقي ٤/٢٩٨، والبغوي (١٧٩٦)، والروياني (٢٠٠)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢١/١٦٣، والفريابي في أحكام العيدين (١١)، وابن حزم في حجة الوداع (١٨٤).

عمر لا يصومه[١].

١٣٨٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن سليمان الأحول قال[٢]: ذكرت لطاوس صوم (يوم)[٣] عرفة أنه يعدل بصوم سنتين، فقال: أين كان أبو بكر وعمر عن ذلك؟[٤].

١٣٨٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير أنه أفطر يوم عرفة وقال: (أتقوى)[٥] على الدعاء.

١٣٨٧٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: رأيت (عمر شرب يوم عرفة)[٦]][٧][٨].

١٣٨٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن محمد (بن البهي)[٩] عن أبيه عن جده قال: رأيت ابن عمر وابن الزبير (يتعاوران)[١٠] إداوة عشية عرفة يشربان منها[١١].

---

(١) صحيح.

(٢) في [ص]: زيادة (قال).

(٣) سقط من: [جـ، ص].

(٤) منقطع؛ طاوس لا يروي عن أبي بكر وعمر.

(٥) في [أ، ن]: (أبقوا).

(٦) في [ز]: زيادة (ابن عمر وابن الزبير).

(٧) سقط الخبر من: [ن].

(٨) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٩) في [ص]: (النمي)، وسقط (البهي) من: [ز]، وفي [أ، ب، ن]: (ابن البهي)، وانظر: الجرح والتعديل ٩/١٨٥ وفيها: (محمد البهي)، وفي الثقات ٩/٢٥٤: (محمد بن البهي).

(١٠) في [أ، ب، ن]: (يتعاودان).

(١١) مجهول؛ لجهالة والد يحيى وجده.

١٣٨٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن أنه كان يكره صوم (يوم)[١] عرفة إذا كان بمكة.

١٣٨٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن عثمان بن الأسود/ ١٨٢/أ/٤ عن عبدالله بن عبيد بن عمير أنه أمره (أبوه)[٢] عبيد بن عمير أن يفطر يوم عرفة[٣].

١٣٨٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمارة بن زاذان قال: سألت سالماً عن صوم يوم عرفة (فقال)[٤]: لم يصمه عمر ولا أحد من آل عمر (يا بني)[٥][٦].

١٣٨٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة [عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة أنها كانت تصوم يوم عرفة[٧].

١٣٨٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة][٨] عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يصوم عرفة.

* * *

---

(١) في [جـ، ص]: زيادة (يوم).

(٢) في [أ، ب، ن]: سقط الهاء (أبوعبيد).

(٣) حسن؛ يحيى بن يمان صدوق.

(٤) في [أ، ن]: (قال).

(٥) في [ص]: (يابن).

(٦) منقطع؛ سالم لم يدرك عمر.

(٧) صحيح.

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

[١٠١] من كان يفطر بعرفة قبل أن يفيض

١٣٨٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت تدعو بشراب، فتفطر، ثم تفيض[١].

١٣٨٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مسعر عن عبدالله بن شريك عن ابن عمر (أنه)[٢] كان يفطر قبل أن يفيض[٣].

١٣٨٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه كان إذا أراد أن يفيض دعا بإناء ثم (شرب)[٤] فأفاض[٥].

* * *

[١٠٢] من كان يقول: إذا (دفع)[٦] الإمام من عرفة فلا بأس أن يقف حتى يذهب الزحام

٤/١٨٣أ ١٣٨٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد/ عن القاسم قال: كانت عائشة (لا تفيض)[٧] حتى (يبيض)[٨] ما بينها وبين

(١) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٢) سقط من: [ن].

(٣) حسن؛ عبدالله بن شريك صدوق.

(٤) في [ز، ن]: (يشرب).

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (رفع).

(٧) في [ص]: (إلى بييض).

(٨) في [جـ، ز]: (يفيض).

(الناس من)[1] الأرض[2].

١٣٨٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: قلت لعطاء يقف الإنسان عشية عرفة بعد ما يدفع الإمام حتى يذهب زحام الناس؟ قال: لا بأس به.

١٣٨٩١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي حرة عن الحسن أنه سئل عن رجل وقف مع الإمام (أيحبس)[3] راحلته وقد نفر الإمام حتى يذهب الزحام؟ قال: لا بأس به.

* * *

[١٠٣] في الوقوف عند جمرة العقبة

١٣٨٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ أتى جمرة العقبة فرماها ولم يقف عندها[4].

١٣٨٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرمي الجمرتين ويقف عندهما ولا يقف عند الثالثة[5].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٣) في [ص]: (أحسن)، وفي [أ، ن]: (أتحبس).

(٤) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٦٦٦٩).

(٥) حسن؛ أبوخالد صدوق.

١٣٨٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج عن هارون بن أبي عائشة عن عدي بن (عدي عن)[١] (سلمان)[٢] بن ربيعة قال: نظرنا عمر، فأتى الجمرة الثالثة، فرماها ولم يقف عندها[٣].

١٣٨٩٥- [(حدثنا أبوبكر قال)[٤]: حدثنا وكيع عن شريك عن مجاهد بن راشد عن سعيد بن جبير أنه لم يقف عندها][٥].

١٣٨٩٦- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر وابن فضيل وعبدالرحيم)[٦] ابن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو/ بن الأحوص عن (أمه)[٧] (قالت)[٨]: رأيت رسول الله ﷺ يوم النحر أتى جمرة العقبة، فرماها، ثم انصرف[٩].

٤/١٨٤/أ

---

(١) سقط من: [أ، ن].

(٢) في [ن]: (سليمان).

(٣) مجهول؛ لجهالة هارون بن أبي عائشة، أخرجه مسدد كما في المطالب (١٢٥٦)، والفاكهي (٢٦٧٦)، وعبدالرزاق كما في الاستذكار ٣٤٨/٤، والأزرقي ١٧٨/٢، وابن عساكر ٤٦٣/٢١.

(٤) سقط من: [جـ].

(٥) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٦) في [ص]: (حدثنا وكيع عن شريك).

(٧) في [ص]: (أبيه).

(٨) في [ص]: (قال).

(٩) مجهول؛ لجهالة سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه أحمد (١٦٠٨٧)، وأبو داود (١٩٦٦)، وابن ماجه (٣٠٣١)، وإسحاق (٢٣٩٠)، وعبد بن حميد (١٥٦٧)، وابن سعد ٣٠٦/٨، والحميدي (٣٥٨)، والطيالسي (١٦٦٠)، والبيهقي ١٢٨/٥، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/(٣٨٧)، والفاكهي (٢٦٣٢)، وابن الأثير في أسد الغابة ٣٥٢/٣، وابن الجوزي في التحقيق (١٣٣٦)، والبغوي (١٩٤٨).

١٣٨٩٧- وقال بعضهم: لم يقف[١].

١٣٨٩٨- زاد ابن مسهر: فرماها (بسبع)[٢] حصيات يكبر مع كل حصاة[٣].

* * *

[١٠٤] في الوقوف عند الجمار يوم النفر

١٣٨٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن (ابن أبي نجيح)[٤] عن عطاء قال: لا يقام يوم النفر[٥] عند الجمار.

١٣٩٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال: يقام عندها قياماً خفيفاً.

١٣٩٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوعامر العقدي عن أفلح قال: رأيت القاسم يقوم عند الجمار يوم النفر، فيدعو ويخفف، وقد كان قبل ذلك (يطيل)[٦].

* * *

---

(١) هذه اللفظة رواها عن يزيد: محمد بن فضيل عند الطبراني ٢٥/(٣٨٩)، وابن إدريس عند أبي داود (١٩٦٨)، وأبوعوانة عند أحمد (٢٧١٣٢)، وجرير عند إسحاق (٢٣٨٩)، والمفضل بن فضالة عند ابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩٢).

(٢) في [ص]: (تسع).

(٣) مجهول؛ لجهالة سليمان بن عمرو بن الأحوص، وأخرجه البيهقي ١٣٠/٥، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩١)، والطبراني ٢٥/(٣٨٨)، وابن ماجه (٣٠٢٨)، وابن الأثير ٣٧٧/٧، والطحاوي في شرح المشكل (٣٥١٥).

(٤) في [ز]: (ابن جريح).

(٥) في (ص): زيادة (إلا).

(٦) في [ص]: (يطبل).

[١٠٥] في جمرة العقبة (من)[١] أين (ترمى)[٢]؟

١٣٩٠٢- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا (عبدالله بن إدريس)[٣] عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال: قيل لعبدالله: إن (ناساً)[٤] يرمون الجمرة من فوقها، فاستبطن الوادي ثم قال: من هاهنا - والذي لا إله غيره - رمى الذي أُنزلتْ عليه سورة البقرة[٥].

١٣٩٠٣- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عمرو ابن ميمون قال: حججت مع عمر سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها، كل ذلك يلبي حتى يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي[٦]./ ٤/أ/١٨٥

١٣٩٠٤- **حدثنا أبوبكر** قال[٧]: حدثنا يحيى بن سعيد (عن ابن جريج)[٨] عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا رميت الجمرة فتقدم إلى بطن المسيل[٩].

١٣٩٠٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أزهر السمان عن ابن (عون)[١٠] قال: رأيت القاسم استبطن الوادي.

---

(١) سقطت (من) من: [ز].

(٢) في [ن]: (ترمي).

(٣) في [ف]: (عبدالصمد وابن إدريس)، وفي [أ، ب، ن]: (عبدالصمد بن إدريس).

(٤) في [جـ، ز]: (أناساً).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦).

(٦) صحيح.

(٧) في [جـ]: زيادة (قال نا عبد).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(١٠) في [ن]: (عوض).

١٣٩٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء قال[١]: كان أحب إليهما أن (يرمياها)[٢] من بطن الوادي.

١٣٩٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مسهر وابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو (بن)[٣] الأحوص (عن أمه قالت)[٤]: رأيت النبي ﷺ رمى جمرة العقبة من بطن الوادي[٥].

* * *

[١٠٦] من رخص فيها أن يرميها من فوقها

١٣٩٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن وبرة عن الأسود قال: رأيت عمر بن الخطاب يرمي جمرة العقبة من فوقها[٦].

١٣٩٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (إدريس)[٧] عن ابن جريج قال: قلت

---

(١) القائل هو (هشام).

(٢) في [أ، ب]: (يرميها)، وفي [ن]: (يرميان)، وفي [ف]: (يرميا).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [ص]: (عن أبيه قال)، وفي [جـ]: (عن أمه قال)، وفي [ز]: (عن أبيه قال)، وفي [ن]: (أن أمه قال).

(٥) مجهول؛ لجهالة سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه أحمد (٢٧١٣٢)، وأبوداود (١٩٦٨)، وابن ماجة (٣٠٢٨)، وإسحاق (٢٣٩٠)، وعبد بن حميد (١٥٦٧)، وابن سعد ٣٠٦/٨، والحميدي (٣٥٨)، والطيالسي (١٦٦٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩١)، والطبراني ٢٥/ (٣٨٨)، وابن الأثير ٣٧٧/٧، والطحاوي في شرح المشكل (٣٥١٥)، والبيهقي ١٣٠/٥، والفاكهي (٢٦٣٢)، والبغوي (١٩٤٨).

(٦) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٧) في [ب]: (أديس).

لعطاء: كيف أرمي (الجمرتين)[١] (القصويين؟)[٢] قال: (اعلهما)[٣] علواً، ثم (تفرعهما)[٤].

١٣٩١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (عمر)[٥] شيخ من أهل البصرة (عن)[٦] الحسن: أنه كان يرمي الجمرة من فوقها.

١٣٩١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي عن زهير عن الحسن بن الحر (عن الحكم)[٧] (عن إبراهيم)[٨] عن أصحاب عبدالله أنهم كانوا (يرمون الجمرتين الأوليين من فوقها)[٩]؛ يرمون أعلى شيء منهما./ ١٩٦/أ/٤

١٣٩١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك (بن أنس)[١٠] عن (عبدالرحمن)[١١] بن القاسم عن أبيه قال: ارميهما من حيث تيسر.

* * *

(١) في [ص]: (الحمرتين).

(٢) في [ن]: (القصوتين).

(٣) في [أ، ن]: (ارمها)، وفي [ص]: (اعليها).

(٤) في [جـ، ز]: (نفر)، في [ص]: (تقرعها)، وفي [ن]: (انفر عنهما).

(٥) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (عمر).

(٦) في [أ، ب، ز]: (قال).

(٧) في [جـ، ص، ز]: زيادة (عن الحكم).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

(١٠) في [جـ، ص، ز]: زيادة (ابن أنس).

(١١) سقط من: [أ، ب].

[١٠٧] ما قالوا: في أي موضع (يرمي من الشجرة)[١]

١٣٩١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب قال: رأيت القاسم وسالما ونافعا يرمون (من)[٢] الشجرة، فأما القاسم فكان يقوم بينها وبين مكة (يجعل مكة)[٣] خلف ظهره مستقبلها، وأما سالم ونافع فكانا يقومان أدنى من مقامه.

١٣٩١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن البراء بن سليم قال: سألت الحكم أين (أرمي من الشجرة؟)[٤] قال: أصلها.

١٣٩١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال: رأيت القاسم استقبلها فرمى ساقها.

١٣٩١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يبدأ فيرمي رأس الجمرة الأولى ويرمي (الوسطى، يرمي)[٥] رأسها ويرمي العقبة حيث دنا منه.

١٣٩١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبدالرحمن بن الأسود قال: إذا جاوز الشجرة رمى جمرة العقبة من تحت غصن (من أغصانها)[٦].

* * *

---

(١) في [ز]: (فرمى من الجمرة).

(٢) سقط من: [أ، ب]، وانظر: فتح الباري (٣/٥٨٢)، وعمدة القاري ١٠/٩٠.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: (أين يرمي من الشجرة)، وفي [جـ، ز]: (أين أرمي من الشجرة).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ز]: (من الأغصان)، وفي [ص]: (أغصاعنها).

[١٠٨] في المرأة تطوف بالبيت ثلاثة أطواف ثم تحيض

١٨٧/أ/٤

١٣٩١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه/ كان يقول في المرأة إذا حاضت بعد ما تطوف بالبيت (أشواطاً)[١] فإنها تقيم حتى تطهر وتستقبل الطواف.

١٣٩١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: إذا طافت المرأة ثلاثة أطواف فصاعداً ثم حاضت أجزأ عنها.

١٣٩٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال في المرأة تطوف ثلاثة أشواط ثم تحيض، قال: (تعتد به)[٢].

١٣٩٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (أبو)[٣] خالد الأحمر عن حجاج عن عبدالملك بن (إياس)[٤] قال: سألت إبراهيم عن رجل طاف بالبيت (فبقي)[٥] عليه من طوافه، فأحدث أو امرأة (طافت)[٦] فحاضت، وقد بقي عليها من طوافها من أين تستقبل؟ قال: من حيث حاضت.

١٣٩٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: تستقبل الطواف أحب إلي وإن فعلت فلا بأس به.

* * *

(١) في [ص]: (شراطاً).
(٢) في [ص]: (تعيد به)، وفي [ن]: (يعتد به).
(٣) سقط من: [ز].
(٤) في [ب، ن]: (أنيس).
(٥) في [ب، ن]: (فيبقى).
(٦) سقط من: [ن]، وفي [ص]: (طافت).

[١٠٩] في المحرم ينتف إبطه ويقلم أظفاره ما عليه

١٣٩٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أنه كان ينتف من عينيه الشعر وهو محرم[١].

١٣٩٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا في المحرم إذا نتف إبطه أو قلم أظفاره: فإن عليه الفدية. /

* * *

[١١٠] في الرجل يكون أهله بينه وبين الوقت من أين يهل؟

١٣٩٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه رفعه قال: من كان (أهله)[٢] (دون)[٣] (الميقات)[٤] أهل من حيث ينشئ، حتى يأتي ذلك على أهل مكة[٥].

---

(١) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٢) في [ز]: (أهل).

(٣) سقط من: [ف].

(٤) سقط من: [ز].

(٥) مرسل؛ طاوس تابعي، وقد اختلف على ابن طاووس فيه، فرواه ابن عيينة مرسلاً كما هنا، ورواه وهيب به مرفوعاً متصلاً من حديث ابن عباس، أخرجه البخاري (١٥٢٤)، ومسلم (١١٨١)، والنسائي ٥/١٢٣، وأحمد (٢٢٧٢)، ورواه حماد بن زيد عن ابن طاووس كذلك. أخرجه النسائي٥/١٢٤، والدارقطني (٢/٢٣٧)، وأبوداود (١٧٣٨)، ورواه محمد بن جعفر عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً، أخرجه أحمد (٢٢٤٠)، والنسائي ٥/١٢٥، وابن خزيمة (٢٥٩١)، وأخرجه أحمد (٣٠٦٥)، قال: حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال حرة: عن ابن عباس، فقلت لمعمر: لم يكن يجاوز به طاووساً؟، فقال: بلى؛ هو عن ابن عباس، قال: ثم سمعه يذكره بعد ولا يذكر ابن عباس. ورواه عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس مرفوعاً، أخرجه البخاري (١٥٢٦)، ومسلم (١١٨١)، وأبوداود (١٧٣٨)، والنسائي ٥/١٢٦، وابن خزيمة (٢٥٩٠).

١٣٩٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس وعطاء ومجاهد قالوا: إن كان أهله بين الوقت وبين مكة أهل من أهله.

١٣٩٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا إذا كان أهله دون الميقات أن يحرم من أهله.

١٣٩٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: إن كان (أهله)[1] دون الميقات أهل من حيث ينشئ.

* * *

[١١١] في الرجل ينسى أن يرمي جمرة أو جمرتين أو يترك حصاة أو حصاتين

١٣٩٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: (إذا)[2] نسي الرجل أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر حتى يمسي رماها من الغد وإهراق لذلك دماً.

١٣٩٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يقول إذا ترك جمرة العقبة إلى الليل متعمداً فعليه دم[3]. وقال: يرمي من الغد./ ٤/١٨٩/أ

١٣٩٣١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال: سألت

(١) في [ز]: (أهل).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ص]: زيادة (وقال دم).

الحكم وحماداً عن رجل ينسى حصاة أو حصاتين أو (جمرة أو جمرتين)[١]][٢]، قالا: يهريق دماً.

١٣٩٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن في الرجل يترك رمي جمرة واحدة، قال: يطعم مسكيناً.

* * *

[١١٢] في الرجل يرمي (ست)[٣] حصيات أو خمسا

١٣٩٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن (عمر)[٤] بن عامر عن قتادة عن ابن عمر أنه قال: ما أبالي رميت الجمار بست أو بسبع[٥].

١٣٩٣٤- (و)[٦]قال ابن عباس: رمينا في الجاهلية بسبع، وفي الإسلام بسبع[٧].

١٣٩٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية (عن)[٨] زياد بن سعد عن ابن طاوس عن أبيه فيمن رمى ستاً، قال طاوس: يتصدق بشيء.

١٣٩٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن زياد بن سعد عن ابن أبي

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) في [ن، ب]: (حجرة أو حجرتين).

(٣) في [أ، ن]: (بست)

(٤) في [أ، جـ، ص، ن]: (عمير)؛ وانظر: رقم [١٣٩٤١].

(٥) منقطع؛ قتادة لا يروي عن ابن عمر.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) منقطع؛ قتادة لا يروي عن ابن عباس.

(٨) في [ز]: (بن).

نجيح (عن مجاهد)[١] قال: ليس عليه شيء.

١٣٩٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال: سألت عطاء عن رجل رمى بخمس حصيات، قال: يرمي بما بقي، إلا أن يكون ذهبت أيام التشريق، (فإن كان ذهبت أيام التشريق)[٢] إهراق لذلك دماً.

١٣٩٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في الرجل يرمي الجمار (بست، قال: يستأنف)[٣].

* * *

[١١٣] في الرجل يرمي بالحصاة التي قد رُمي بها

١٣٩٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن ابن الأسود عن/ أبيه أنه كان يكره أن (يرمى)[٤] (بحصى)[٥] قد رُميَ به. ٤/١٩٠/أ

١٣٩٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: ارم إن شئت بما رُميَ به مرة.

١٣٩٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عباد)[٦] بن العوام عن (عمر)[٧] بن عامر

---

(١) سقط من: [ب، جـ، ن]، وانظر: فتح الباري ٣/٥٨١، والمختارة للضياء (١٠٥١)، وسنن البيهقي ٥/١٤٩، وعمدة القاري ١٠/٨٨، والاستذكار ٤/٣٥٧.

(٢) سقط من: [ص، ن].

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [جـ، س]: (يرمي).

(٥) في [أ، ز، ن]: (بحصاة).

(٦) في [جـ، ز]: (حماد).

(٧) في [جـ]: (عمرو).

عن قتادة قال: كان يكره أو يكره أن يرمي (بحصى)[1] الجمار التي قد رُميَ به.

١٣٩٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن ابن جريج عن عطاء قال: قلت: سقطت حصاة أو (حصيات)[2] قال: خذها من تحت رجليك.

* * *

[١١٤] في تزود الحصى من جمع

١٣٩٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محبوب (القواريري)[3] عن (عبدالله)[4] بن عامر الأسلمي عن أبي الزبير عن جابر، قال: لما بلغنا وادي محسر قال: رسول الله ﷺ: **«خذوا حصى الجمار من وادي محسر»**[5].

١٣٩٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن مجاهد قال: كان يحمل الحصى من المزدلفة لرمي الجمار.

١٣٩٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن عبدالملك قال: قال لنا سعيد بن جبير: خذوا الحصى من حيث شئتم.

١٣٩٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن محمد قال: الذي يرمي يأخذ الحصى من (جَمْعٍ)[6]./ ١٩١/أ/٤

---

(١) في [ن]: (يحصر).

(٢) في [جـ، ص، ز]: (حصاة).

(٣) في [ص]: (القواري).

(٤) في [ز]: (عبيدالله).

(٥) ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عامر الأسلمي، وانظر: المطالب العالية (١٢٥٥).

(٦) في [ص]: (جميع).

١٣٩٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال: (خذه)[١] من المزدلفة.

١٣٩٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن بكر أنه كان يحمل حصى الجمار من المزدلفة.

١٣٩٤٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء قال: خذه من حيث شئت][٢].

١٣٩٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن أفلح عن القاسم أنه كان يأخذ (حصى)[٣] الجمار من المزدلفة.

١٣٩٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن ابن الأسود قال: كنا نلتقط للأسود (حصاه)[٤] ونحن منطلقون إلى عرفات.

١٣٩٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه قال: أفضت مع عبدالله فلما انتهينا إلى الجمرة قال: ألقط لي فناولته سبع حصيات[٥].

١٣٩٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: خذ (حصى)[٦] الجمار من حيث شئت.

---

(١) في [ز]: (يأخذه)، وفي [أ، ب]: (يأخذوه)، وفي [ن]: (يأخذون).

(٢) تكرر الخبر في: [أ، ب، ف، ن].

(٣) في [ن]: (حصاة).

(٤) في [جـ، ص، ز]: (حصا)، وفي [ص]: (حصاة)، وفي [ف]: (حصيات).

(٥) ضعيف؛ لحال ليث.

(٦) في [ن]: (حصاة).

١٣٩٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن (عوف)[١] عن (زياد)[٢] بن الحصين قال: حدثنا أبو(العالية)[٣] عن ابن عباس قال: قال (لي)[٤] رسول الله ﷺ غداة العقبة: **«(القُطْ)[٥] لي حصيَّاتٍ»**، قال: (فلقطت)[٦] له حصيات مثل حصى الخذف، فقال: **«بِمِثْلِ هؤلاء (فَارْمُوا)[٧]»**[٨].

* * *

[١١٥] في التلبية: كيف هي؟

١٣٩٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن/ سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ (يلبي)[٩] فيقول: **«لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»**[١٠]. ١٩٢/أ/٤

---

(١) في [ص]: (عون).

(٢) في [ز]: (زيد).

(٣) في [ن]: العالة.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (التقط).

(٦) في [ص]: (فقلت).

(٧) في [ص]: (فأربوا).

(٨) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٨٥١)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، والنسائي ٥/ ٢٦٩، وابن خزيمة (٢٨٦٨)، وابن حبان (٣٨٧١)، وابن سعد ٢/ ١٨٠، وأبويعلى (٢٤٢٧)، وابن الجارود (٤٧٣)، والطبراني (١٢٧٤٧)، والحاكم ١/ ٤٦٦، والبيهقي ٥/ ١٢٧.

(٩) في [أ، ب، ن]: (يأتي).

(١٠) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤).

١٣٩٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عبيدالله ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله[١].

١٣٩٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ (أهل)[٢] بالتوحيد: **«لبيك اللهم لبيك، (لبيك)[٣] لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»**[٤].

١٣٩٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر وابن نمير عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة (قالت)[٥]: حفظت من رسول الله ﷺ كما كان يلبي: **«لبيك اللهم لبيك، (لبيك)[٦] لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك (والملك)[٧]»**[٨].

١٣٩٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك عن ابن عباس في التلبية بمثل (هذا - يعني مثل قول جابر عن النبي ﷺ - قال: انته إليها؛ فإنها)[٩] تلبية رسول الله ﷺ[١٠].

---

(١) صحيح.

(٢) في [ص]: (احد).

(٣) سقط من: [أ، ب، ص].

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠)، وأصله عند البخاري (١٥٧٠).

(٥) في [ص]: (قال).

(٦) سقط من: [جـ، ص].

(٧) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٥٠).

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) منقطع فيه ضعف؛ رواية زهير عن أبي إسحاق بعد اختلاطه وقد خولف فروي موقوفاً، انظر: العلل لابن أبي حاتم ١/ ٢٨٣، وأخرجه أحمد (٢٤٠٤)، والحارث ١/ ٢٨٣، كما في البغية (٣٦٢).

١٣٩٦٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد بن زيد عن أبان بن (تغلب)[١] عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كان عبدالله يقول في (تلبيته)[٢]: لبيك اللهم لبيك، (لبيك)[٣] (لا شريك)[٤] لك (لبيك)[٥] إن الحمد والنعمة لك، ويقول: هكذا كانت تلبية رسول الله ﷺ][٦][٧].

١٣٩٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٨]خالد عن ابن عجلان عن (عبدالله)[٩] بن أبي سلمة قال: سمع سعد بن أبي وقاص رجلاً يقول: لبيك ذا المعارج، فقال سعد: لبيك ذا المعارج، إنه ذو المعارج (ولم نكن نقول)[١٠] هذا على عهد رسول الله ﷺ[١١].

١٣٩٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال في تلبيته: لبيك

---

(١) في [ص]: (ثعلب).

(٢) في [أ، ن]: (التلبية).

(٣) سقط من: [أ].

(٤) سقط من: [ب].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) سقط الخبر من: [ف، ن].

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ص].

(٩) تكرر في: [ب، ن]، وزاد في [ف] (بن سلمة أو عن عبدالله بن).

(١٠) في [أ، ب]: (ولم يكن يقول)، وفي [ن]: (لم يكن يقال).

(١١) منقطع؛ عبدالله بن أبي سلمة الماجشون لا يروي عن سعد، وأخرجه الشافعي في المسند ١٢٣/١، والطحاوي ١٢٥/٢، والضياء (٩٦٨)، والبيهقي ٤٥/٥، وابن عبدالبر في التمهيد ١٢٩/١٥.

٤/أ/١٩٣ إله (الحق)[١] لبيك[٢]./

١٣٩٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن الأعمش عن عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كان عبدالله يعلمنا هذه التلبية: (لبيك)[٣] اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك[٤][٥].

١٣٩٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن الأعمش عن خيثمة قال: كانوا يقولون هذه (التلبية)[٦].

١٣٩٦٥- قال: وكان الأسود يقولها ويزيد: والملك لا شريك لك.

١٣٩٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال: أفاض عمر عشية[٧] عرفة على جمل أحمر وقد قصر رأس (راحلته)[٨]

---

(١) في [ن، ز]: (خلق).

(٢) صحيح؛ أخرجه النسائي في الكبرى (٣٧٣٣)، وابن ماجه (٢٩٢٠)، والحاكم (١٦٥٠)، وابن خزيمة (٢٦٢٤)، وابن حبان (٣٨٠٠)، والشافعي في المسند ١/ ١٢٢، وأحمد (١٠١٧١)، والطيالسي (٢٣٧٧)، والبيهقي ٥/ ٤٥، والدارقطني ٢/ ٢٢٥، والطبراني في الأوسط (٤٣٤٤)، والطحاوي ٢/ ١٢٥، وأبونعيم في الحلية ٩/ ٤٢، والخطيب ١٠/ ٤٣٦، والعقيلي ٤/ ٢٦٠، والمزي ٢٩/ ١٨٥، وابن عساكر ٦١/ ٢٦٠، وابن حزم في المحلى ٧/ ٩٤.

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [أ، ب، ن]: زيادة (والملك)

(٥) صحيح، وورد عن ابن مسعود أنه نقل ذلك عن النبي ﷺ، أخرجه أحمد (٣٨٩٧)، والنسائي ٥/ ١٦١، والطحاوي ٢/ ١٢٤، وفيه ضعف، وورد أن ابن مسعود سمع النبي ﷺ يلبي بذلك، أخرجه مسلم (١٢٨٣)، وأحمد (٣٥٤٩).

(٦) في [ص]: (الثلاث)

(٧) في [ص]: زيادة (يوم).

(٨) في [ص]: (أحلته).

حتى كادت تصيب واسطة (الرحل)[١] قال: وهو يلبي بثلاث: لبيك اللهم (لبيك)[٢]، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك، وكان يسير العنق، وإذا (مر بجبل من الجبال)[٣] رفع يديه فكبر[٤].

١٣٩٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدة وأبو خالد الأحمر عن هشام عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال: كانت تلبية عمر: لبيك اللهم لبيك (لبيك)[٥] لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك لبيك مرغوباً (و)[٦]مرهوباً، (إليك)[٧] لبيك ذا النعماء والفضل الحسن[٨].

١٣٩٦٨- (قال عبدة)[٩]: قال هشام: يبدي ذلك ويعيده.

١٣٩٦٩- زاد أبوخالد: (الأحمر قال: وكان (أبي)[١٠] - يعني: هشاماً عن أبيه - يلبي كذلك إلا أن أبا خالد)[١١] لم يقل (يبدي)[١٢] ذلك ويعيده.

---

(١) في [ب، ن]: (الرجل).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [أ]: (بحبل من الحبال).

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ص، ن].

(٦) سقط من: [ز]، وفي [جا]: (أو).

(٧) سقط من: [ب، ن].

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) في [أ، ب]: (أي).

(١١) سقط ما بين القوسين من: [ن].

(١٢) في [أ، ب، ن]: (بيدي).

١٣٩٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال: كان ابن عمر يزيد من عنده: لبيك والرغباء إليك والعمل، لبيك[١].

١٣٩٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن يحيى وعبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: (تلقيتهن)[٢] من (في)[٣] رسول الله ﷺ: **«لبيك اللهم لبيك، (لبيك)[٤] لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك»**[٥].

١٣٩٧٢- قال: وكان ابن عمر يزيد: والرغباء إليك والعمل، لبيك وسعديك[٦]./ ٤/١٩٤أ

* * *

[١١٦] من رخص في الطيب عند الإحرام

١٣٩٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة (قالت)[٧]: (لكأني)[٨] أنظر إلى وبيص الطيب (من)[٩] رأس رسول الله

---

(١) صحيح، والقائل هو نافع كما في صحيح مسلم (١١٨٤)، وصحيح ابن حبان (٣٧٩٩)، وسنن الدارمي (١٨٠٨)، ومسند أبي عوانة (٣٧٢٢)، ومسند الشافعي ١/١٢٢، ومعرفة السنن للبيهقي ٤/٣(٢٨١٠) ، ومسند أحمد (٥٠٧١).

(٢) في [أ، ب، ز]: (تلقفتهن).

(٣) سقط من: [جـ، ص].

(٤) سقط من: [ص، ن].

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤).

(٦) صحيح، والقائل هو نافع، وانظر ما سبق برقم [١٣٩٧٠].

(٧) في [ن]: (قال).

(٨) في [ز]: (كأني).

(٩) في [ف]: (في).

ﷺ وهو [(محرم)[(١)][(٢)].

١٣٩٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو][(٣)] يهل[(٤)].

١٣٩٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يتطيب قبل أن (يحرم)[(٥)]، فيرى أثر الطيب في مفرقه بعد ذلك بثلاث[(٦)].

١٣٩٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق (عن الأسود)[(٧)] عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يحرم أدهن (بأطيب دهن)[(٨)] يجده، حتى أرى وبيصه في لحيته (ورأسه)[(٩)][(١٠)].

---

(١) في [ز]: (يحرم).

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (٥٩١٨)، ومسلم (١١٩٠).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٩٠)، وأحمد (٢٤٧٨١)، وأصله عند البخاري، انظر: ما سبقه [١٣٩٧٣].

(٥) في [ص]: (يهل).

(٦) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه أحمد (٢٤٧٨٢)، والنسائي ٥/ ١٤٠، وابن ماجه (٢٩٢٨)، وابن حبان (٣٧٦٨)، وأصله في الصحيحين كما تقدم في الذي قبله.

(٧) سقط من: [أ، ن].

(٨) في [ص]: (بالطيب طيب).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) صحيح؛ أخرجه النسائي (٥/ ١٤٠)، وبنحوه إسحاق (١٥٣٣)، وأصله في الصحيحين كما تقدم.

١٣٩٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عثمان بن عروة عن أبيه قال: سألت عائشة بأي شيء طيبت رسول الله ﷺ؟ (قالت)[١]: بأطيب الطيب، وقالت: عند (إهلاله)[٢] قبل أن يحرم[٣].

١٣٩٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: رأيت بصيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ بعد ثلاث وهو محرم[٤].

١٣٩٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بسطت (يديها وقالت)[٥]: (طيبته)[٦] بيدي هاتين (محرمه)[٧] حين أحرم، (محله)[٨] قبل أن يطوف بالبيت[٩].

١٣٩٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن عمار عن مسلم البطين أن الحسين بن علي كان إذا أحرم ادهن بالزيت و(دهن)[١٠] أصحابه بالطيب

---

(١) في [ص]: (قال).

(٢) في [س]: (إحلاله).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (٥٩٢٨)، ومسلم (١١٨٩)، وأحمد (٢٤١٠٥).

(٤) ضعيف، رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه، وقد خولف كما عند أحمد (٢٤٩٨٣)، والحديث أخرجه أحمد (٢٦٢٧٢)، والنسائي (١٤٠/٥).

(٥) في [ص]: (بسطت يد وقلت).

(٦) في [ص، ن]: (طيبت).

(٧) في [ف]: (لحرمه).

(٨) في [ف]: (لحله).

(٩) صحيح؛ وأصله أخرجه البخاري (٥٩٢٢)، وأحمد (٢٥٧٨٩)، ومسلم (١١٨٩).

(١٠) في [ت، ط، ن]: (ادهن).

(أو)[١] بدهن الطيب[٢]./

١٣٩٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن (هاشم)[٣] (بن هاشم)[٤] عن عائشة ابنة سعد (قالت)[٥]: كان سعد يتطيب عند الإحرام بالذريرة[٦].

١٣٩٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال: كان عبدالله بن جعفر (يمرث)[٧] المسك، ثم يجعله على يافوخة قبل أن يحرم[٨].

١٣٩٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن كثير بن (سام)[٩] عن ابن الحنفية أنه كان يغلف رأسه بالغالية الجيدة إذا أراد أن يحرم.

١٣٩٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أمه قالت: رأيت عائشة (تنكت)[١٠] في مفارقها (الطيب)[١١] قبل أن تحرم ثم تحرم[١٢].

---

(١) في [ت، ط، ن]: (و).

(٢) منقطع؛ مسلم بن عمران البطين لا يروي عن الحسين بن علي.

(٣) في [أ، ز، ص، ن]: (هشام).

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) في [ن]: (قال).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ، ن]: (يموت)، وهو الموافق لما في التمهيد ١٩/٣٠٣، وفي [جـ، ص]: (يموث)، وسيأتي في كتاب الأدب بلفظ (يسحق)، ومثله في حجة الوداع لابن حزم ١/٢٤٦ (٢٣٩)، ويمرث أي: ينقع، انظر لسان العرب ٢/١٩٠.

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ب، ن]: (سالم)، وانظر: التاريخ الكبير ٧/٢١٤، والجرح والتعديل ٧/١٥٢.

(١٠) في [جـ، ز، ص]: (بثلاث).

(١١) في [أ، ب]: زيادة (طيب)، وسقط من: [ن].

(١٢) مجهول؛ لجهالة أم عبدالرحمن بن القاسم.

١٣٩٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن مسلم (بن)[1] أبي مريم عن عمر بن عبدالعزيز أنه كان يدهن (بالسليخة)[2] عند الإحرام.

١٣٩٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن مسعدة عن عيسى بن حفص عن عثمان بن عروة قال: كان عروة (يجمر)[3] ثيابه (عشاء)[4] فلا يزال حتى يروح فيها المسجد ويحرم فيها، قال: وكان يرى لحانا تقطر من الغالية ونحن محرمون فلا ينكر (ذلك)[5] علينا.

١٣٩٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي الضحى قال: رأيت عبدالله بن الزبير وفي رأسه ولحيته من الطيب وهو محرم، ما لو كان لرجل لا تخذ منه رأس مال[6].

١٣٩٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة أن ابن الزبير كان يدهن عند إحرامه بالغالية الجيدة[7]./ ٤/١٩٦/أ

١٣٩٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: كان أبي يتطيب عند الإحرام (بالذريرة)[8] والبان.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٢) في [ص]: (بالكسخة)، وفي [جـ]: (بالطحه)، وفي [ز، ن]: (بالسلخة)، وانظر: المحلى ٨٤/٧.

(٣) في [ب، ف، ن]: (يخمر).

(٤) في [ص]: (عشاة)، وفي [أ، ب، جـ، ز، ن]: (عشا).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

(٨) في [جـ، ص]: (بالذيره).

١٣٩٩٠- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن ابن عباس كان لا يرى بأساً بالطيب عند إحرامه، ويوم النحر قبل أن يزور[1].

١٣٩٩١- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن[2] عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه عن ابن عباس قال: (إني)[3] (لأصغصغه)[4] في رأسي قبل أن أحرم، وأحب بقاه[5].

١٣٩٩٢- وقال ابن الزبير: لا أرى به بأساً[6].

١٣٩٩٣- وقال ابن عمر: لا آمر به ولا أنهى عنه[7].

١٣٩٩٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: يدهن الرجل بكل شيء عند الإحرام (إلا الموتب والموتب الساهرية والملاب)[8].

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ب، ن]: زيادة (ابن).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) أي: أحركه في رأسي حتى يروى منه، وفي [ص]: (لأصفنغه)، وفي [ز]: (لأصعصعه)، وفي [ب، ن]: (لأصفصه).

(٥) صحيح.

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

(٨) في [ص]: (إلا الموت الساهر به واللات)، وفي [ز]: (إلا الموتب الشاهد به والملاب)، وفي [ط]: (إلا المؤنث والمؤنث الساهرية والملاب)، والساهرية: عطر جيد يسهر في عملها وتجويدها، انظر: القاموس المحيط ١/٥٢٨، وتاج العروس ١٢/١١٥، وتهذيب اللغة ١٢/٣١٧، والملاب: نوع من العطر فارسي جيد، انظر: العين ٨/٣٣١، وقال في المحكم ١٠/٤٣١: «ضرب من الطيب، والملاب الزعفران»، وانظر: تاج العروس ٤/٢٢٤.

١٣٩٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو يلبي[١].

١٣٩٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا)[٢] هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ عند إحرامه بأطيب ما أجد[٣].

١٣٩٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (بشر)[٤] قال: حدثنا محمد بن عمرو عن أبيه عن علقمة عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ﷺ لِحْرمه حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف بالبيت[٥]./ ٤/أ/١٩٧

١٣٩٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه كان يتطيب بالغالية الجيدة عند إحرامه[٦].

* * *

(١) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٩٠)، وأحمد (٢٥٧٢٣)، وأصله عند البخاري (٥٩١٨).

(٢) في [ز]: (وكيع قال أخبرنا)، وفي [أ، ب، ن]: (محمد بن بشر قال: حدثنا عمرو عن أبيه عن علقمة عن).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (٥٩٢٨)، ومسلم (١١٨٩).

(٤) في [أ، ب]: (بشير).

(٥) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، وأبوه قال عنه الحافظ: مقبول، وقال جماعة: مجهول؛ لأنه تفرد ابنه بالرواية عنه، وقال آخرون: صدوق، صحح له الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وذكره ابن حبان في الثقات، والحديث أخرجه أحمد (٢٦٠٠٦)، وأصله في الصحيحين كما تقدم.

(٦) صحيح.

[١١٧] في الرجل يحج مع الرجل فيكفيه (نفقته)[١]

١٣٩٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم (أن)[٢] علقمة[٣] والأسود كانا يحجان مع عبدالله بن الحارث أخي الأشتر، (فكان)[٤] يكفيهم نفقتهم.

١٤٠٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (البكراوي)[٥] (عن)[٦] إسماعيل قال: (حدثنا)[٧] محمد قال: كان أصحاب (محمد)[٨] ﷺ يحج بعضهم ببعض، فيجزئ ذلك عنهم[٩].

* * *

[١١٨] من كره الطيب عند الإحرام

١٤٠٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن (أسلم)[١٠] مولى عمر (أن عمر)[١١] وجد ريح طيب وهو (بذي)[١٢] الحليفة [فقال:

---

(١) في [ز، ص]: (نفقه).

(٢) في [أ، ز، ن]: (عن).

(٣) في [أ، ب، ز]: زيادة (أن علقمة).

(٤) في [ز]: (وكان).

(٥) في [ص، جـ]: (عن أيوب البكري)، وفي [جـ]: (عن أيوب البكراوي).

(٦) في [ص]: (أو عن).

(٧) في [جـ، ص]: (نا).

(٨) في [جـ، ز، ص]: (النبي).

(٩) ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن مسلم المكي.

(١٠) في [ن]: (أسمل).

(١١) سقط من: [ن].

(١٢) في [ص]: (بزي).

(ممن)[١] هذا؟!][٢] فقال معاوية: مني. فقال: أمنك لعمري؟ قال: يا أمير المؤمنين لا تعجل عليّ، فإن أم حبيبة طيبتني وأقسمت عليّ، قال: وأنا أقسم عليك لترجعن إليها (فلتغسله)[٣] (عنك)[٤] كما طيبتك، قال: فرجع إليها حتى لحقهم ببعض الطريق[٥].

١٤٠٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن الزهري أن عمر دعا بثوب. فأتي (بثوب)[٦] فيه ريح طيب فرده[٧].

١٤٠٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن شعبة)[٨] عن (سعد)[٩] (ابن)[١٠] إبراهيم/ عن أبيه أن إبراهيم رأى رجلاً قد تطيب عند الإحرام، فأمره أن يغسل رأسه بطين.

١٩٨/أ/٤

١٤٠٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن)[١١] عيينة بن عبدالرحمن عن

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٣) في [جـ، ص]: (ولتغسلنه).

(٤) في [ص]: (منك).

(٥) صحيح؛ أخرجه أحمد (٢٦٧٥٩)، ومالك (١- ٣٢٩)، والبيهقي ٣٥/٥، وابن حزم في المحلى ٨٣/٧، والطحاوي ١٢٦/٢، والبزار (١٠٩٩/كشف).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) منقطع؛ الزهري لم يدرك عمر.

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [جـ، ص]: (سعيد).

(١٠) في [ن]: (أن).

(١١) في [ص]: (بن).

أبيه قال: حججت مرة (فوافقت)[١] عبدالرحمن بن عمرو بن العاص فلما كان عند الإحرام أصبنا شيئاً من الطيب فقال لي عبدالرحمن: وددت أنك لم تفعل، إني حججت مرة مع عثمان بن (أبي)[٢] العاص فأحرم من (المنجشانية)[٣] وهي (قريبة)[٤] من البصرة وقال (لنا)[٥]: عليكم بهذا الطين الأبيض فاغسلوا به رؤوسكم عند الإحرام[٦].

١٤٠٠٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن محمد أنه كان يكره أن يتطيب الرجل عند إحرامه][٧].

١٤٠٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالأعلى عن)[٨] هشام عن الحسن مثل ذلك، (ويحب)[٩] أن يجيء أشعث أغبر[١٠].

١٤٠٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج

(١) في [ص]: (فواقفت).

(٢) سقط من: [جـ، ص]: (أبي).

(٣) في [ص]: (الخسابية)، وفي [جـ، ز]: (المخسانية)، وانظر: معجم البلدان (٥/٢٠٨)، وعمدة القاري (٩/١٤١)، والمحلى (٧/٨٥)، وصبح الأعشى (٥/٥٨)، ومعجم ما استعجم (٣/١٠٤٣)، و(٤/١٢٦٦)، وتقدم برقم [١٣٠٩٦].

(٤) في [جـ، ص]: (قرية).

(٥) (لنا) زيادة من: [ز].

(٦) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن عمرو بن العاص.

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) في [ص]: (عبدالرحمن بن).

(٩) في [ص]: (فيجب).

(١٠) في [ز]: زيادة (الإحرام).

عـن عطاء أنه كره الطيب (عند)[١] الإحـرام (و)[٢] قـال: إن كان به شيء (منه)[٣] فليغسله (ولينقه)[٤].

١٤٠٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالأعلى عن)[٥] برد عـن نافع عـن ابـن عمـر أنـه كـان إذا أراد أن يحـرم: تـرك إجمـار ثيابـه قبـل ذلـك (بخمـس)[٦] عشـرة[٧].

١٤٠٠٩- **حدثنا** أبوبكر قـال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالملك عن سعيد ابن جبير أنه كان يكره للمحرم حين يحرم أن يدهن (بدهن)[٨] فيه مسك أو أفـواه أو عنبر.

١٤٠١٠- **حـدثنا** أبـوبكر قـال: حـدثنا عبـدة بـن سـليمان (عـن)[٩] عبـدالملك (أن)[١٠] سعيد بن جبير كان (يتقي)[١١] الطيب إذا أراد أن يحرم./ ٤/١٩٩أ

١٤٠١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر عن وبرة عن ابن عمر قال: وجد عمر بن الخطاب ريحاً عند الإحرام فتوعد صاحبها، (فرجع

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ط، ن]: (ولينفه).

(٥) سقط من: [جـ، ص].

(٦) في [أ، جـ، ص]: (بخمس)، وفي [ب، ن]: (بخمسة).

(٧) حسن؛ برد بن سنان صدوق.

(٨) في [ص]: سقط (بدهن).

(٩) في [ص]: سقط (عن).

(١٠) في [ص]: (بن)، وفي [ن]: (عن).

(١١) في [ط، ن]: (ينقي).

معاوية)[١] (فألقى)[٢] ملحفة كانت عليه (يعني)[٣] مطيبة[٤].

١٤٠١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر (عن أبيه)[٥] قال: سمعت ابن عمر يقول: لأن أصبح [يعني (مطلياً)[٦] (بقطران)[٧] أحب إلي من أن أصبح][٨] محرماً (أنضح)[٩] طيباً[١٠].

١٤٠١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا محمد بن قيس عن بشير بن (يسار)[١١] الأنصاري قال: لما أحرموا وجد عمر ريح طيب، فقال: (ممن)[١٢] (هذا)[١٣] الريح؟ فقال البراء بن عازب: مني يا أمير المؤمنين، قال: قد علمنا أن امرأتك (عطرة)[١٤] أو عطارة إنما الحاج (الأذفر الأغبر)[١٥][١٦].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ص]: (فلقى).

(٣) زيادة في: [جـ، ز، ص].

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [جـ]: (مطلباً)، وفي [ن]: (مطيباً).

(٧) في [ن]: (بقطر).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٩) في [أ، ب، جـ، ز]: (أنضح)، وفي [ن]: (أنفخ)، وفي [ص]: (وأنفح).

(١٠) صحيح.

(١١) في [ص]: (يصار).

(١٢) في [ز]: (من).

(١٣) في [جـ، ز، ص]: (هذه).

(١٤) في [ب، ن]: (عطرت)، وفي [ف]: (عطرتك).

(١٥) في [ص]: (الأمراء لا غير).

(١٦) صحيح.

[١١٩] في الرجل يصيبه[١] طيب الكعبة ما يصنع به

١٤٠١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال: سألت عطاء عن الرجل يصيبه (من طيب)[٢] الكعبة، فقال: لايضره.

١٤٠١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن حيان قال: رأيت أنس بن مالك أصاب ثوبه من خلوق الكعبة وهو محرم. فلم يغسله[٣].

١٤٠١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال: رأيت ابن عمر خارجاً من الكعبة وقد تلطخ صدره من طيبها[٤].

١٤٠١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج قال: رأيت في ثوب عمرو بن شعيب ردعاً من خلوق الكعبة، فقلت له: (ما)[٥] هذا في/ ثوبك وأنت محرم؟ فقال: ان هذا لا يكره هاهنا، إنما (سميت بكة)[٦] لأن الناس (يتباكون)[٧] بها.

٤/أ/٢٠٠

* * *

---

(١) في [ص]: زيادة (من).

(٢) في [ن]: (من)، في [ف]: (الطيب من).

(٣) ضعيف؛ لضعف صالح بن حيان.

(٤) ضعيف؛ لحال جابر.

(٥) في [جـ، ص]: زيادة (ما).

(٦) في [ص]: (سميت بلد)، وفي [أ، ب، ز، ن]: (سميت بمكة).

(٧) أي: يتدافعوان، وفي [أ، ب، ز، ن]: (يباكون).

[١٢٠] من كره أن يدخل مكة بغير إحرام

١٤٠١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] علي بن هاشم ووكيع عن طلحة (عن عطاء)[٢] عن ابن عباس قال: لا يدخل أحد مكة بغير إحرام إلا الحطابين (والعمالين وأصحاب)[٣] (منافعها)[٤][٥].

١٤٠١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن (ثوير)[٦] عن أبي جعفر عن علي قال: لا (يدخلها)[٧] إلا بإحرام يعني مكة[٨].

١٤٠٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه (كان)[٩] يكره أن يدخل مكة بغير (إحرام)[١٠].

١٤٠٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال: (كانوا)[١١] يحبون ألا يدخلوا مكة إلا محرمين.

---

(١) في [ب]: (حدثت)، وفي [جا]: (نا).

(٢) زيادة من: [جـ، ص، ز]، وانظر: أضواء البيان ٤/ ٤٩٣.

(٣) في [أ، ب، ن]: (العجالين وأهل)، وفي حاشية [أ، ب]: (صحاب).

(٤) في [جا]: (منافغها).

(٥) ضعيف جداً؛ طلحة بن عمرو متروك.

(٦) في [أ، ن]: (نور)، وفي [ف]: (ثور).

(٧) في [جـ، ص]: (تدخلها).

(٨) منقطع؛ أبوجعفر لم يدرك علياً.

(٩) في [جـ، ص، ز]: زيادة.

(١٠) في [ص]: (أم).

(١١) تكرر في: [ن].

١٤٠٢٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبدالملك عن عطاء قال: ليس (لأحد أن)[(١)] يدخل مكة إلا بإحرام.

١٤٠٢٣- وكان عبد(الملك)[(٢)] يرخص للحطابين.

١٤٠٢٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن الرجل يدخل مكة بغير إحرام، فكرهه الحكم.

١٤٠٢٥- ولم ير به (حماد)[(٣)] بأساً][(٤)].

١٤٠٢٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن هشام (بن حجير)[(٥)] عن طاوس أن النبي ﷺ لم يدخل مكة (قط)[(٦)] إلامحرماً (إلا)[(٧)] يوم فتح مكة[(٨)]./ ٤/أ/٢٠١

١٤٠٢٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال: لا (يدخل)[(٩)] مكة إلا محرماً.

١٤٠٢٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح عن القاسم

---

(١) في [جـ، ص]: (أحد)، وفي [أ، ب، ز]: (لأحد).

(٢) في [ز]: (الله).

(٣) في [أ، ب]: (حماداً).

(٤) سقط الخبران من: [ص].

(٥) سقط من: [ص]، وفي [أ، ب، ن]: (عن حجر).

(٦) في [ص]: (فط).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) مرسل.

(٩) في [ص]: (تدخل).

قال: لا (يدخل)[١] مكة إلا محرماً][٢].

* * *

[١٢١] من رخص أن يدخل مكة بغير إحرام

١٤٠٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن (عبيدالله)[٣] بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه أقام بمكة ثم خرج يريد (المدينة)[٤]، حتى إذا كان بقديد بلغه أن جيشا من جيوش (الفتنة)[٥] دخلوا (المدينة)[٦] فكره أن يدخل عليهم، فرجع إلى مكة، فدخلها بغير إحرام[٧].

١٤٠٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر قال: خرج أبي وعمرو بن دينار إلى أرضهما خارجة (من الحرم)[٨]، ثم دخلا مكة بغير إحرام.

١٤٠٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن مالك بن أنس عن الزهري قال: لا بأس به.

* * *

(١) في [ص]: (تدخل).

(٢) سقط الخبر من: [ز].

(٣) في [أ، ب]: (عبدالله).

(٤) في [ص]: (المكة نية).

(٥) في [ص]: (العينه).

(٦) في [ص]: المدنيته).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ن]: (عن الحرم).

[١٢٢] في الرجل إذا طاف بالبيت اسبوعاً (يصلي)[١] أكثر من ركعتين أم لا؟

١٤٠٣٢- [حدثنا أبو خالد (الأحمر)[٢] عن ابن جريج عن عطاء قال: طاف النبي ﷺ أسبوعاً وصلى ركعتين، وكذلك فعل في عمره][٣][٤].

١٤٠٣٣- [قال: فإن طاف رجل فلا أحب أن يزيد على ركعتين، فإن زاد فلا بأس به وإن وجد الكعبة مفتوحة فلا يدخلها حتى يطوف بين الصفا والمروة][٥]./ ٤/٢٠٢أ

* * *

([١٢٣] في الرجل عليه أن يحج بامرأته أم لا؟)[٦]

١٤٠٣٤- [حدثنا (أبوبكر قال: حدثنا)[٧] يزيد بن هارون قال: حدثنا (سليم)[٨] ابن (حيان)[٩] قال: ثنا موسى بن قطن عن (مية)[١٠] بنت محرز

---

(١) في [ص]: (أيصلي).

(٢) زيادة من: [أ، ب، جـ، ص].

(٣) سقط الخبر من: [ز].

(٤) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٥) في [أ، ب]: تأخر هذا الحديث بأكمله إلى الباب الذي يليه.

(٦) سقط من [ز].

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) في [جـ، ص]: (سالم)، وفي [ز]: (سلم).

(٩) في [ن]: (جبان)، وفي [جـ، ف]: (حبان).

(١٠) في [ص]: (منيه)، وفي المطالب العالية (١١٤١)، والتاريخ الكبير ٢٩٣/٧، والجرح والتعديل١٥٨/٨، والثقات ٤٥٥/٧، وأخبار مكة للفاكهي (آمنة)، وفي الإكمال ٩٦/٧، (أمية)، وفي الإصابة ١٣٥/٨، (ميتة)، وفي الطبقات الكبرى ٤٧٠/٨: (مية).

(قالت)[١]: سمعت عمر بن الخطاب يقول: (أحجوا)[٢] هذه (الذرّيّة)[٣] ولا تأكلوا أرزاقها وتدعوا (أرباقها)[٤] في أعناقها[٥].

١٤٠٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عطاء قال: ليس على الرجل يحج بامرأته إلا أن يشاء.

١٤٠٣٦- قال الأوزاعي[٦] يحيى بن أبي (كثير)[٧]: هو عليه إن كانت لم تحج.

١٤٠٣٧- قال مكحول: (عليكم)[٨] إحجاج نسائكم][٩].

* * *

[١٢٤] ما قالوا: من أين يقام من (الصفا والمروة)؟[١٠]

١٤٠٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج

---

(١) في [ز، ص، ن]: (قال).

(٢) في [أ، ب، ن]: (حجوا).

(٣) في [ص]: (الذربة)، وفي [ن]: (الدرية).

(٤) في [س]: (آثامها)، وفي [ن]: (أوثاقها).

(٥) مجهول؛ لجهالة موسى بن قطن ومية بن محرز، أخرجه ابن سعد ٨/٤٧٠، والبخاري في التاريخ ٧/٢٩٣، والفاكهي (٨١٦)، ومسدد كما في المطالب (١١٤١)، وأبوعبيد في غريب الحديث ٣/٣٦٥.

(٦) في [أ، ب، ن]: زيادة (حدثنا).

(٧) في [جـ]: (كبير).

(٨) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: زيادة.

(٩) في [أ، ب]: تقدمت هذه الأخبار [١٤٠٣٤-١٤٠٣٧] إلى الباب الذي قبله.

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (المروة والصفا).

عن عطاء قال: كان النبي ﷺ (يسند)[١] في الصفا والمروة (يقوم عند المروة)[٢] البيضاء[٣].

١٤٠٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: أخبرني من رأى عثمان بن عفان واقفاً عند الحوض الأسفل من الصفا[٤].

١٤٠٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن ابن سابط أن عمر كان يجعل (الذي)[٥] كأنه مبرك بعير على فخذه الأيمن يعني في المروة[٦]./ ٤/أ/٢٠٣

١٤٠٤١- **حدثنا** أبو(بكر)[٧] قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر (عن)[٨] عبدالرحمن بن الأسود أن أباه كان يقوم عند المروة عند (الذي)[٩] كأنه مبرك بعير وفي الصفا في (المكان)[١٠] المنحفر.

---

(١) في [أ، ب، س، ن]: (يشتد)، وعند الأزرقي ١١٦/٢ والفاكهي (١٤٠٩): (كان يسند فيهما قليلاً).

(٢) سقط من: [جـ، ص].

(٣) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٤) مجهول؛ لإبهام الرواي عن عثمان.

(٥) في [أ، ن]: (المدى).

(٦) منقطع ضعيف؛ جابر الجعفي ضعيف، وابن سابط لم يدرك عمر.

(٧) في [ص]: (مل).

(٨) في [أ، ب، ن]: (بن).

(٩) في [أ، ن]: (المدى).

(١٠) في [ب]: (مكان).

١٤٠٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة أنه كان يقوم دون (الذي)[١] كأنه مبرك بعير ويقوم من الصفا أسفل من المكان المنحفر.

١٤٠٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[٢] حميد بن عبدالرحمن عن حسين بن عقيل عن الضحاك قال: يصعد على الصفا حتى ينظر إلى البيت.

* * *

[١٢٥] في الرجل يلتفت إلى البيت ينظر إليه إذا أراد أن يخرج، من كرهه

١٤٠٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن رباح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس أنه (كره)[٣] قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد الإنصراف إلى أهله منحرفاً نحو الكعبة ينظر إليها ويدعو، وقال: اليهود يفعلون ذلك[٤].

١٤٠٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: سمعته ورأى رجلا يلتفت إلى الكعبة عند باب المسجد فنهاه وقال: اليهود يفعلون هذا.

* * *

---

(١) في [ب]: (المذي)، وفي [أ، ن]: (المدى).

(٢) زاد في [أ، ب، ن]: (وكيع عن).

(٣) في [جـ]: (يكره).

(٤) ضعيف؛ لحال رباح.

[١٢٦] في الرجل متى يشعر بدنته؟

١٤٠٤٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (العمري)[١] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقلد ويشعر بذي الحليفة[٢].

١٤٠٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[٣] أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: كان أبي يقول: إذا أهدى الرجل هديا أشعره حيث يحرم.

١٤٠٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يشعرون يوم التروية (وقبل ذلك)[٤].

١٤٠٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر (عن)[٥] ابن الأسود عن أبيه أنه كان يشعر بدنته بعرفة.

١٤٠٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن جابر عن أبي جعفر قال: أحب إليّ أن (يشعر)[٦] بعرفات.

١٤٠٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء وابن الأسود أنهما (قالا)[٧]: يشعر ثم يحرم./ ٤/أ/٢٠٨

---

(١) في [ز]: (الزهري).

(٢) ضعيف؛ لضعف العمري.

(٣) زيادة في [ز]: (وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر).

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) سقط من: [جـ، ص].

(٦) في [جـ، ص]: (أشعر).

(٧) في [ص]: (قال لا).

١٤٠٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يعلى عن (عثمان)[١] بن الأسود عن مجاهد قال: لا يشعر (البدنة)[٢] حتى يحرم][٣].

* * *

[١٢٧] في الرجل يقول: هو محرم بحجة، متى يجب عليه الحج؟

١٤٠٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن (مطرف)[٤] عن فضيل (عن)[٥]/ إبراهيم قال: إذا (قال)[٦]: يوم يفعل كذا وكذا فهو محرم بحجة قال: إن (حنث)[٧] فهو (محرم)[٨] [وإن قال: إن فعلت كذا وكذا فأنا (محرم)[٩] بحجة، فدخل شوال (فهو)[١٠] محرم][١١]. ٢٠٤/أ/٤

١٤٠٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال: إذا قال: إن فعلت كذا وكذا (فأنا)[١٢] محرم (بحجة)[١٣]، (قال)[١٤]: يحج مع الناس.

---

(١) في [أ، ب، ز، ن]: (عمر).

(٢) في [جـ]: (الذي)، وفي [ص]: (البدن).

(٣) في [ن]: (تأخر هذا الباب بأحاديثه إلى ما بعد باب [كيف يعقل البدن]).

(٤) في [جـ]: (مطرد).

(٥) في [أ، ب، ن]: (بن).

(٦) في [جـ]: (قالا).

(٧) في [ص]: (حيث).

(٨) في [ص]: (يحرم).

(٩) في [أ، ب، جـ]: زيادة (محرم).

(١٠) في [أ، ب، ن]: (وهو).

(١١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص، ز].

(١٢) في [ص]: (أو أنا).

(١٣) سقط من: [ص].

(١٤) سقط من: [ف].

١٤٠٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي نحواً من حديث مجالد.

١٤٠٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم في الرجل يقول: يوم يفعل كذا وكذا [(فهو)[١] يومئذ محرم بحجة، فإن حنث فهو يومئذ (محرم)[٢] بحجة، وإن قال (إن)[٣] لم أفعل كذا وكذا][٤] فأنا (محرم)[٥] بحجة، قال: إذا حج مع الناس أجزأ عنه.

* * *

[١٢٨] في الرجل يحج عن الرجل يسميه في التلبية أم لا؟

١٤٠٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن قال: يكفيه مرة واحدة يقول: لبيك عن فلان.

١٤٠٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن عطاء مثل ذلك.

١٤٠٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال: كانوا يرون أن المغفرة تنزل عند الدفعة من عرفة.

* * *

---

(١) في [جـ، ص]: (هو).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (إن).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٥) سقط من: [ن، ف].

[١٢٩] فيه إذا نسي أن يسميه

١٤٠٦٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء أنهما قالا: إذا حج الرجل عن الرجل فنسي أن يسميه فقد أجزأ عنه الحج، فإن الله (تعالى)[1] قد علم عمّن حج./ ٤/٢٠٥أ

* * *

[١٣٠] في العمرة (يُرمل)[2] فيها أم لا؟

١٤٠٦١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد (الأحمر)[3] عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ رمل في عمره وأبو بكر (وعمر)[4] و(عثمان)[5] و(الخلفاء)[6] (كذلك)[7]، وقال عطاء: رمل النبي ﷺ في (حجته)[8][9].

* * *

[١٣١] في المكي يقصر الصلاة في الحج أم لا؟

١٤٠٦٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن (عبيدالله)[10] بن

---

(١) في [جـ، ص]: زيادة (تعالى).

(٢) في [أ، ب، ن]: (ترمل).

(٣) زيادة من: [جـ، ص].

(٤) سقط من: [ب، ف، ن].

(٥) سقط من: [أ، ص].

(٦) في [ص]: (الخلف و).

(٧) في [أ، ب، ن]: (لذلك).

(٨) في [جـ، ص]: (حجة).

(٩) مرسل؛ عطاء تابعي.

(١٠) في [جـ، ص]: (عبدالله).

عمر قال: نبئت عن القاسم وسالم أنهما كانا يقولان: أهل مكة إذا خرجوا إلى منى قصروا.

١٤٠٦٣- (قال)[1]: وكان عطاء والزهري يقولان: يتمون.

١٤٠٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقيم بمكة فإذا خرج إلى منى قصر[2].

١٤٠٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى عن حنظلة قال: سألت القاسم عن الصلاة مع الإمام بعرفة، فقال: صل (بصلاته)[3] فقلت: إني مكي قال: قد عرفت.

١٤٠٦٦- قال: وسألت سالماً وطاوساً (فقالا)[4]: مثل ذلك.

١٤٠٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد وعطاء قالا: ليس على أهل مكة قصر صلاة في الحج.

* * *

[١٣٢] في الإحصار في الحج ما يكون

١٤٠٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: لا إحصار إلا (من)[5] (حبسه/عدو)[6] قال: ٤/أ/٢٠٦

---

(١) في [ز]: (قالت).

(٢) صحيح.

(٣) في [ن]: (لصلاته).

(٤) في [ص]: (فقال).

(٥) في [جا]: (لمن).

(٦) في [ص]: (حبنسته عدو)، وفي [أ، ب، جـ، ز]: و(حبسه عدو)، وفي [ن]: (حبسه عذر).

وقال: (إن اليوم ليس)[١] إحصار[٢].

١٤٠٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: لا إحصار إلا من (مرض)[٣] أو عدو أو أمر (حابس)[٤].

١٤٠٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: لا إحصار إلا من عدو[٥].

١٤٠٧١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن هشام (بن)[٦] عروة عن أبيه قال: (كل)[٧] شيء (حبس)[٨] المحرم فهو إحصار.

١٤٠٧٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن (ابن)[٩] إسحاق عن الزهري قال: لا إحصار إلا من الحرب][١٠].

١٤٠٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر)[١١] بن سليمان عن إسحاق بن سويد قال: سمعت ابن الزبير قال: إنما التمتع بالعمرة إلى الحج أن يهل الرجل

---

(١) في [جـ، ص]: (أبى ليس اليوم).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) في [ص]: (مريض).

(٤) في [ص]: (جالس).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٧) في [جـ]: (لكل)، وفي [ز]: (كان).

(٨) في [ص]: (يعبس).

(٩) في [جـ، ص]: (أبي).

(١٠) سقط الخبر من: [ف، ن].

(١١) في [جـ، ص]: (معمر).

بالحج، فيحصر(ه)[1] إما (مرض)[2] أو (عدو)[3] (أو أمر)[4] يحبسه[5].

* * *

[١٣٣] كيف (تعقل)[6] البدن

١٤٠٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن (سابط)[7] أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يعقلون يد البدنة اليسرى (و)[8] ينحرونها قائمة على ما بقي من (قوائمها)[9][10].

١٤٠٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحرها وهي معقولة يدها اليمنى[11].

١٤٠٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: (أعقل)[12] أي اليدين شئت.

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) في [ص]: (بمرض).

(٣) في [أ، ب، جـ، ن]: (عذر).

(٤) سقط من: [أ، ن].

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ب، ن]: (يعقل)..

(٧) في [جـ]: (ساقط).

(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (أو).

(٩) في [ص]: (قوامها).

(١٠) مرسل؛ عبدالرحمن بن سابط تابعي.

(١١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(١٢) في [ص]: (العقل).

١٤٠٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد أنه كان (يعقل)[١] اليسرى./ ٤/أ/٢٠٧

١٤٠٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن في البدنة، كيف تنحر؟ قال: (يعقل)[٢] يدها اليسرى (وينحرها)[٣] من (قبل)[٤] يدها اليمنى.

١٤٠٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى عن عبدالكريم عن مجاهد (أنه)[٥] كان يعقل يدها اليسرى إذا أراد أن ينحرها.

* * *

[١٣٤] من كان يحب أن لا يخرج من المسجد حتى يستلم وإن لم يكن في طواف

١٤٠٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن (عبيدالله)[٦] عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يخرج من المسجد حتى يستلم، كان في طواف أو (في)[٧] غير طواف[٨].

---

(١) في [جا]: (يقص).

(٢) في [ز، ص]: (تعقل).

(٣) في [ز، ص]: (أو تنحرها).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ص]: (عبدالله).

(٧) سقط من: [ف، ن]، وفي [ص]: زيادة (طواف).

(٨) صحيح.

١٤٠٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن (أبيه)[١] عن حماد عن إبراهيم قال: كلما دخلت المسجد الحرام طفت بالبيت أو لم (تطف)[٢] (فاستلم)[٣] الحجر حين تريد أن تخرج من المسجد أو (استقبله)[٤] فكبر (وادع)[٥] الله.

* * *

[١٣٥] من رخص أن يطوف بالبيت ولا يستلم الحجر

١٤٠٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي حفصة قال: طفت مع سعيد بن جبير، فكان إذا مر بالحجر التفت إليه ولم يستلمه.

١٤٠٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن إبراهيم بن نافع قال: طفت مع طاوس، فربما لم يستلم شيئاً من الأركان حتى ينصرف./ ٤/أ/٢٠٩

١٤٠٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث عن حماد ابن سلمة عن (سعد)[٦] بن إبراهيم عن أبيه أنه كان يطاوف بالبيت (فلا)[٧] يستلم.

* * *

---

(١) في [أ، ب، ن]: (ابن علية).

(٢) في [ص]: (نطفت).

(٣) في [أ، ن]: (واستلم).

(٤) في [ص]: (استقيله).

(٥) في [ص]: (واداع).

(٦) في [ز]: (سعيد).

(٧) في [جـ، ص]: (ولا).

[١٣٦] الرجل يجعل عليه (المشي)[١] إلى بيت (الله)[٢] فيمشي بعض الطريق ثم يعجز

١٤٠٨٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر ويزيد عن حميد عن أنس

١٤٠٨٦- قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يهادي بين رجلين، وقال يزيد: بين ابنيه، فقال: «**ما هذا؟**» فقالوا: نذر أن يمشي فقال: «**إن الله (عز وجل)[٣] عن تعذيب هذا لغنيّ، (مروه)[٤] فليركب**»[٥].

١٤٠٨٧- إلا أن يزيد قال: عن حميد عن ثابت عن أنس[٦][٧].

١٤٠٨٨- **حدثنا** أبو(بكر)[٨] قال: حدثنا أبو خالد وابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن (عبيدالله)[٩] بن (زحر)[١٠] عن أبي سعيد الرعيني عن (عبدالله)[١١]

---

(١) في [ص]: (الشي).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) لم ترد في: [جـ، ز].

(٤) في [ص]: (مرة).

(٥) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه ابن حبان (٤٣٨٢)، والطبراني في الأوسط (٢٩٨)، و(٤٨٦٤)، والطحاوي ١٢٨/٣، من طريق حميد عن أنس.

(٦) في [أ، ب، ن]: زيادة (هذا).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٦٥)، ومسلم (١٦٤٢).

(٨) في [جـ]: (بسر).

(٩) في [ص]: (عبدالله).

(١٠) في [ص]: (زجر).

(١١) في [أ، ن]: (عبيدالله).

(بن)[1] مالك عن عقبة بن عامر الجهني، قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية غير (مختمرة)[2] (فسألت)[3] النبي ﷺ فقال: «(مر)[4] **أختك (فلتختمر ولتركب)[5] ولتصم ثلاثة أيام»**[6].

١٤٠٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن علي[7].

١٤٠٩٠- (وعن)[8] سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي قال: إذا جعل عليه المشي فلم يستطع فليهد بدنة ويركب[9].

١٤٠٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابن عباس في رجل مشى نصف الطريق في نذر ثم ركب، قال: (يحج)[10] من قابل فيركب ما مشي ويمشي ما ركب، و(ينحر)[11] بدنة[12]./ ٤/أ/٢١٠

---

(١) سقط (بن) من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ص]: (تختمره)، وفي [ن]: (مختصره).

(٣) في [جـ، ص]: (فسألنا).

(٤) في [ص]: (من).

(٥) في [جـ، ص]: (فلتركب ولتختمر).

(٦) حسن؛ عبيد الله بن زحر صدوق، أخرجه أحمد (١٧٣٠٦)، وأبوداود (٣٢٩٤)، والنسائي ٧/ ٢٠، والترمذي (١٥٤٤)، وابن ماجه (٢١٣٤)، وعبدالرزاق (١٥٨٧١)، والدارمي (٢٣٣٤)، ويعقوب في المعرفة ٢/ ٥٠٥، والطبراني ١٧/(٧٩٤)، والطحاوي ٣/ ١٣٠، والبيهقي ١٠/ ٨٠، وأبويعلى (١٧٥٣)، والمزي ٤/ ٥٥٩.

(٧) منقطع؛ حجاج مدلس، والحكم لا يروي عن علي.

(٨) في [جـ، ص]: (عن).

(٩) ضعيف منقطع؛ سعيد اختلط؛ والحسن لا يروي عن علي.

(١٠) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (يجيء).

(١١) في [جـ]: (نحر).

(١٢) صحيح.

١٤٠٩٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن في رجل نذر أن (يحج)[١] ماشياً، قال: يمشي حتى إذا أعيا ركب و(أهدى)[٢].

١٤٠٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: يمشي، (فإن انقطع)[٣] ركب وأهدى بدنة.

١٤٠٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمرو بن سعيد البجلي قال: كنت تحت منبر ابن الزبير وهو عليه، فجاء رجل (وقال)[٤]: يا أمير المؤمنين، إني نذرت أن أحج ماشياً حتى إذا كان كذا وكذا خشيت أن يفوتني الحج فركبت، قال: لا (خطأ)[٥] (عليك)[٦] ارجع (عام قابل)[٧] فامش ما ركبت واركب ما مشيت[٨].

١٤٠٩٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن خصيف عن عطاء في رجل جعل عليه المشي فمشى بعض الطريق وركب (بعضاً)[٩] فقال: ينظر ما ركب ثم يقوم جزاءه (فإن)[١٠] بلغ بدنة اشتراها وأهداها، قال: فإن لم (تبلغ)[١١] تصدق به على المساكين.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ص]: (أفدى).

(٣) في [ص]: (فإذا تطع)، وفي [جـ]: (فإن أقطع).

(٤) في [جـ، ص، ز]: (فقال).

(٥) في [ص]: (خطاء).

(٦) في [أ، ب، ن]: (عنك).

(٧) في [ص]: (قام قاتل).

(٨) مجهول؛ لجهالة عمرو بن سعيد البجلي.

(٩) زيادة (بعضاً) في: [جـ، ص].

(١٠) في [ص]: (ذمان).

(١١) في [ص]: (يبلغ).

١٤٠٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن (عبيدة)[1] قال: (سمعت)[2] يزيد بن عبدالله بن قسيط يقول: (يركب)[3] ويهدي[4] بدنة.

١٤٠٩٧- وقال (القاسم)[5]: إذا كان قابل فليمش ما ركب.

١٤٠٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عبيدالله بن عمر و(عن)[6] مالك بن أنس عن عروة بن أذينة - قال مالك: (جدته)[7] - وقال (عبيد)[8]الله: (إن)[9] (أمه)[10] جعلت عليها المشي فمشت حتى إذا انتهت إلى السقيا عجزت، [(فسألت)[11] ابن عمر][12] فقال: مروها أن تعود من العام المقبل، فتمشي من حيث عجزت[13].

---

(١) في [جـ]: (عبدة).

(٢) في [ص]: (نا).

(٣) في [جـ]: (ويركب).

(٤) في [ب]: زيادة (ويهدي).

(٥) في [ص]: (قاسم).

(٦) في [أ، ب، ن]: (ابن)، وسقط من: [جـ، ص، ز].

(٧) في [أ، ب، ن]: (حدثه).

(٨) في [ص]: (عبد).

(٩) سقط من: [جـ، ز].

(١٠) في [ص]: (أمته).

(١١) في [جـ، ز، ص]: (فسئل).

(١٢) سقط ما بين المعكوفين في [أ، ب، ن].

(١٣) حسن؛ عروة بن أذينة صدوق، أخرجه يعقوب في المعرفة ١٩٦/٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩٣/٤٠، والفاكهي ٣٥٠/١ (٧٢٤)، والشافعي في الأم ٢٥٧/٧، ومالك في الموطأ (١٠١٠) والمدونة ٨٢/٣، وابن جرير في التاريخ ٣٦١/٣، والبيهقي ٨١/١٠.

١٤٠٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن/ ٢١١/أ/٤ حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء قال: أيما امرأة جعلت عليها المشي إلى البيت فلم تستطع فلتركب (ولتهد)[١] بدنة.

* * *

[١٣٧] في الرجل ينفر من عرفات (من)[٢] غير طريق منى

١٤١٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عبدالملك عن سعيد بن جبير أنه لم ير بأسا إذا أقبل من عرفات أن يأخذ غير طريق منى شمالاً ويميناً.

١٤١٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج (أو)[٣] ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يأخذ غير طريق منى إذا أفاض من عرفات: طريق (ضب)[٤].

* * *

[١٣٨] في المحرم (ينتف)[٥] ثلاث شعرات عليه فيها شيء أم لا؟

١٤١٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن هشام (عن الحسن وعطاء)[٦] أنهما قالا: في ثلاث شعرات دم، (الناسي والمتعمد)[٧] سواء.

---

(١) في [ص]: (ولتهدي).
(٢) سقط من: [أ، ب، جـ، ص، ن].
(٣) في [ص]: (و).
(٤) في [ص]: (صيب).
(٥) سقط من: [ن، ز].
(٦) في [ص]: (عن عطاء والحسن).
(٧) في [ص]: (الناس المتعمد).

[١٣٩] في البدنة إذا أراد ان ينحرها ينزع (الجل عنها)[١] أم لا؟

١٤١٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٢]خالد عن ابن جريج عن عطاء قال: ينزع جلالها لا تتمرغ فيه، يعني البدن.

١٤١٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن (عبيد)[٣]الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا ينحرها وعليها جلالها[٤].

* * *

٤/أ/٢١٢

/[١٤٠] في (الجازر)[٥] يعطى منها أم لا

١٤١٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالكريم عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي قال: (أمرني)[٦] رسول الله ﷺ أن أقوم على (بُدْنه)[٧] وأمرني أن لا (أعطي)[٨] الجازر[٩] منها شيئاً، وقال: **«نحن نعطيه من عندنا»**[١٠].

---

(١) في [جـ، ص]: (عنها الجل).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [جـ، ص]: (عبيد)، وكذلك في [ز].

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٥) في [ص]: (الجارز).

(٦) في [ص]: (امرءتي).

(٧) في [ص، ن]: (بدنة).

(٨) في [ص]: (عطي).

(٩) في [ص]: (الجارز).

(١٠) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣١٧)، وأحمد (٥٩٣).

١٤١٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن مقسم قال: (لا)[١] يعطى (مسك)[٢] الهدي (الجزار)[٣]، (وإن)[٤] وجدت به شاة (فاشتر به شاة)[٥] فاذبحها.

١٤١٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس أن يعطى (مسك)[٦] الهدى الجزار.

١٤١٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: لا بأس أن يعطى الجزار جلدها.

١٤١٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن سيف قال: بلغني عن مجاهد قال: لا يعطى الجزار منها شيئاً.

***

[١٤١] من قال: ليكن آخر عهد الرجل بالبيت

١٤١١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم عن طاوس قال بعض أصحابنا: هو عن ابن عباس قال: كان الناس (ينصرفون)[٧]

---

(١) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٢) في [جـ، ص]: (مثل)، وفي [أ، ن]: (من)، والمسك الجلد.

(٣) في [ص]: (الجزاز).

(٤) في [جـ، ز، ص]: (فإن).

(٥) سقط من: [ص]، وفي [ز]: (فاشتر به شاة)، وفي [أ، ب، جـ]: (فاشتري به شاة).

(٦) في [جـ، ص]: (مثل).

(٧) في [ص]: (يصرفون).

كل وجه فقال رسول الله ﷺ: **«لاينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت»**[(١)]. / ٢١٣/أ/٤

١٤١١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن طاوس وعطاء أن عمر كان يرد من خرج ولم يكن آخر عهده بالبيت[(٢)].

١٤١١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبوخالد الأحمر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر)[(٣)] (عن عمر)[(٤)] قال: لا ينفر أحد[(٥)] حتى (يطوف)[(٦)] بالبيت، فإن آخر النسك الطواف بالبيت[(٧)].

١٤١١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت وخفف عن الحيّض[(٨)].

١٤١١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن طاوس قال: كانوا ينفرون من (منى)[(٩)] فقيل لهم: يكون آخر عهدكم بالبيت ورخص (للحيّض)[(١٠)].

---

(١) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٢٧)، وأحمد (١٩٣٦)، وأصله عند البخاري (١٧٥٥).

(٢) منقطع ضعيف؛ ليث ضعيف؛ وطاوس وعطاء لا يرويان عن عمر.

(٣) في [ف، ن]: (سفيان بن عيينة عن ابن عمر).

(٤) زيادة في: [جـ، ز].

(٥) في [ن]: زيادة (يطوف).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠).

(٩) في [ص]: (شيء).

(١٠) في [ص]: (الحيض).

[١٤٢] في الرجل يحج أو يعتمر (يجزئه)[١] التقصير

١٤١١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن كلاب بن (علي)[٢] عن منصور بن أبي سليمان عن ابن أخي جبير بن مطعم عن جبير بن مطعم قال: قام رسول الله ﷺ على المروة (و)[٣] بيده (مشقص)[٤] يقصر به (من شعره)[٥] وهو يقول: «**دخلت العمرة في الحج**[٦] **إلى يوم القيامة، لا صرورة في الإسلام**»، (قال)[٧]: «**(ثجوا)**[٨] **الإبل (ثجاً)**[٩] **(وعجُّوا)**[١٠] **بالتكبير عجا**»[١١].

١٤١١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[١٢] عن عطاء قال: أحل أصحاب النبي ﷺ وقصروا، ولم (يحلقوا)[١٣][١٤]./ ٢١٤/أ/٤

---

(١) في [أ، ب، ن]: (يجزيه).

(٢) في [أ، ب، ن]: (يعلى).

(٣) في [ن]: سقطت (الواو).

(٤) في [ن، ف]: (مقص).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ف]: زيادة (والعمرة).

(٧) زيادة في: [جـ، ز].

(٨) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: (وينج)، وفي [ن]: (ويحج)، وانظر: كنز العمال (١٩/٥).

(٩) في [أ، ب، ن]: (يحاب).

(١٠) في [ب، ن]: (عجوا).

(١١) مجهول مضطرب؛ كلاب بن علي مجهول، وقد وقع اضطراب فيمن روى عنه، أخرجه الطبراني (١٥٨١)، والبزار (٣٤٤٩)، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (١١٧٦)، والدولابي ٢/ ٦٠٠، وانظر: سنن البيهقي ٥/ ١٦٥.

(١٢) في [ص]: (جبير عن ابن جريح).

(١٣) في [ص]: (يعقلوا).

(١٤) مرسل؛ عطاء تابعي.

١٤١١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث [عن هشام (بن)[١]][٢] عروة قال: كنت أحج مع أبي (وأعتمر)[٣] ولي (جمة)[٤] إلى منكبي، فما أمرني بحلقها قط، فكنت أقصر.

١٤١١٨- **حدثنا** أبوبكر[٥] قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا حج الرجل (أول)[٦] حجة حلق (فإن حج)[٧] مرة أخرى إن شاء حلق وإن شاء قصر والحلق أفضل، وإن اعتمر الرجل ولم يحج قط فإن شاء حلق وإن شاء قصر، فإن كان متمتعا قصرّ ثم حلق.

١٤١١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٨] عبدالوهاب (عن)[٩] (حبيب)[١٠] المعلم (عن عطاء)[١١] سئل عن الصرورة أيحلق أويقصَّر؟ قال: (أي)[١٢] ذلك (شاء)[١٣] إن شاء حلق وإن شاء قصر.

---

(١) في [جـ]: (عن).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: (حبة).

(٥) في [جـ، ص]: زيادة (وقال حدثنا ابن غياث)، وي [ف]: (قال حدثنا حفص بن غياث).

(٦) في [جـ]: (أو) سقطت اللام.

(٧) في [جـ، ص]: (وإن حج).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ز، ن]: (بن).

(١٠) في [ص]: (حسين).

(١١) سقط من: [أ، ب، ن].

(١٢) سقط من: [أ، ن].

(١٣) سقط من: [أ، جـ، ن].

١٤١٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن في الذي لم يحج قط: إن شاء حلق وإن شاء قصر.

١٤١٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن محمد أن علقمة والأسود حجا أو حج أحدهما أو اعتمر الآخر فحلق أحدهما وقصر (الآخر)[١].

١٤١٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يحلقوا في أول حجة وأول عمرة.

* * *

[١٤٣] فيمن حلق في العمرة

١٤١٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حسن)[٢] عن جعفر أن النبي ﷺ حلق في (عمره)[٣][٤]. / ٤/أ/٢١٥

١٤١٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (بشر)[٥] بن المفضل عن عبدالرحمن بن إسحاق عن أبيه عن عبدالرحمن بن عمرو بن (سهل)[٦] قال: قد رأيت عثمان يقدم مكة ونحن معه، فما يحل بها عقدة حتى يخرج، فما يزيد على أن يطوف بالبيت

---

(١) في [أ]: (الأجر).

(٢) في [ن]: (الحسن).

(٣) في [أ، ف]: (عمرة).

(٤) مرسل؛ جعفر تابعي

(٥) في [أ، ب]: (شبير).

(٦) في [ز]: (سهيل).

ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق رأسه[1].

١٤١٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه حلق في عمرة.

١٤١٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا اعتمر ولم يحج قط (فإن شاء)[2] قصر وإن شاء حلق.

١٤١٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون للرجل أول ما يحج أن يحلق وأول ما يعتمر أن يحلق.

* * *

[١٤٤] في فضل الحلق

١٤١٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي (زرعة)[3] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم اغفر للمحلقين»** قالوا: يا رسول الله (والمقصرين)[4]، قال: **«اللهم اغفر للمحلقين»** ثلاثاً، فقالوا: يا رسول الله (والمقصرين؟)[5] (قال: **«والمقصرين)[6]»**[7].

---

(١) حسن؛ عبدالرحمن بن إسحاق صدوق.

(٢) في [ص]: (إن شاء).

(٣) في [أ، ب، ن]: (روعة).

(٤) في [ص]: (وللمقصرين).

(٥) في [جـ، ز، ص]: (وللمقصرين).

(٦) سقط من: [جـ، ن].

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٢٨)، ومسلم (١٣٠٢).

١٤١٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن وهب بن عبدالله - أراه عن أبيه - قال: كنت مع أبي فرأيت النبي ﷺ يقول بيده: **«يرحم الله المحلقين»**، فقال رجل: يا رسول الله (والمقصرين؟)[1] قال في الثالثة: **«(والمقصرين)[2]»**[3]./ ٢١٦/أ/٤

١٤١٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي (كثير عن)[4] (أبي)[5] إبراهيم عن (أبي)[6] سعيد الخدري عن النبي ﷺ نحوه[7].

١٤١٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد قال: (أخبرنا)[8] محمد بن إسحاق عن

---

(١) في [ص]: (وللمقصرين).

(٢) في [ص]: (وللمقصرين).

(٣) مجهول؛ لجهالة وهب بن عبدالله بن قارب، وأخرجه أحمد (٢٧٢٠٢)، والحميدي (٩٣١)، والبخاري في التاريخ ١٩٦/٧، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٥٩٣)، والطحاوي في شرح المشكل ٣٩٠/٣، وابن قانع في معجم الصحابة ٨٥/٢ و٣٦٥، والبيهقي في دلائل النبوة ١٥١/٤، والبزار (١١٣٥/كشف).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) سقط من: [أ، ب، جـ، ط، ن]، وسيأتي الخبر بنفس الإسناد بإثبات (أبي) في غزوة الحديبية من كتاب المغازي.

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) مجهول؛ لجهالة أبي إبراهيم، أخرجه أحمد (١١١٤٩)، وأبويعلى (١٢٦٣)، والطيالسي (٢٢٢٤)، والطحاوي ٢٥٦/٢ وفي شرح المشكل (١٣٦٩)، والمزي في ترجمة أبي إبراهيم ٣٣/٧، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٣٤/١٥ وفي الاستذكار ٣١٣/٤، والبيهقي في دلائل النبوة ١٥١/٤، وابن سعد ١٠٤/٢.

(٨) في [جـ، ص، ز]: (حدثنا).

ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم اغفر للمحلقين»**، (قالها)[1] ثلاثاً قال: فقالوا[2]: يا رسول الله ما بال المحلقين ظاهرت لهم الترحم؟ قال: **«إنهم لم يشكّوا»**[3].

١٤١٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[4] أسامة عن (عبيدالله)[5] عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«يرحم الله المحلقين»**، قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال في الثالثة: **«(والمقصرين)[6]»**[7].

١٤١٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع وأبو داود الطيالسي عن شعبة عن يحيى بن الحصين عن جدته أنها سمعت النبي ﷺ (في حجة الوداع)[8] دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة[9].

١٤١٣٤- ولم يقل وكيع: في حجة الوداع[10].

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (قالها)، وسقط من: [ن]، وفي [ف]: (قال).

(٢) في [ص]: زيادة (يرحم الله المحلقين قالوا).

(٣) حسن، صرح ابن إسحاق بالتحديث، والحديث أخرجه أحمد (٣٣١١)، وابن ماجه (٣٠٤٥)، وأبويعلى (٢٧١٨)، والطبراني (١١١٥٠)، وابن جرير في التاريخ ٦٣٧/٢، والطحاوي ٢٥٥/٢، والفاكهي (٢٨٦٢)، وابن حزم في الأحكام ٤٤٩/٤.

(٤) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: زيادة (أبو).

(٥) في [ص]: (عبدالله).

(٦) في [ن]: (المقصرين).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١).

(٨) سقط من: [أ، جـ، ز، ص، ن]، وانظر: صحيح مسلم (١٣٠٣)، والآحاد والمثاني (٣٢٩٠).

(٩) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٠٣)، وأحمد (١٦٦٤٧).

(١٠) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٠٣)، وأحمد (٢٧٢٦١).

١٤١٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدالله)[1] قال: أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي (بن)[2] جنادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**(اللهم)[3] اغفر للمحلقين**»، قالوا: يا رسول الله (والمقصرين؟)[4] قال: «**اللهم اغفر للمحلقين**»، قالوا: يا رسول الله وللمقصرين؟ قال: «**(اللهم)[5] اغفر للمقصرين**»[6].

١٤١٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا أوس/ بن (عبيد الله)[7] عن (بريد)[8] بن أبي مريم (عن أبيه مالك بن ربيعة)[9] أن النبي ﷺ قال: «**اللهم اغفر للمحلقين**» ثلاثاً، قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال: «(والمقصرين)[10]» قال[11]: «(كنت)[12] **يومئذ محلوق الرأس فما سرني بحلق رأسي**

٤/٢١٧/أ

---

(١) في [ص]: (عبدالله).

(٢) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [ز، ص]: (وللمقصرين).

(٥) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٦) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٧٥٠٧)، ويعقوب في المعرفة (٢/٦٢٤)، والطبراني (٣٥٠٩)، وابن عدي (٢/٨٤٨)، وابن قانع (١/١٩٨).

(٧) كذا في [جـ، ز]، وفي [ص]: (عبدالله)، وفي [أن ب، ن]: (عبيد).

(٨) في [ب، ن]: (يزيد).

(٩) زيادة في: [ص].

(١٠) زيادة في: [جـ، ص].

(١١) في [ف]: زيادة (خصيف).

(١٢) في [أ، ب، جـ، ز]: (وكنت)، وفي [ص]: (وأنا).

حمر النعم» أو قال: **«خطر عظيم»**[(١)].

* * *

[١٤٥] في الرجل يعتمر بعد الحج من قال: يجري على رأسه الموسى

١٤١٣٧- **حدثنا** أبو محمد عبدالله بن يونس قال: حدثنا (أبو)[(٢)] عبدالرحمن بقي ابن مخلد قال: (حدثنا أبوبكر)[(٣)] [(عبدالله)[(٤)] بن محمد بن أبي شيبة العبسي][(٥)] قال: حدثنا عبدالسلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال: من اعتمر بعد الحج (أجرى)[(٦)] على رأسه الموسى.

١٤١٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق أنه سئل (عن)[(٧)] رجل اعتمر (فحلق)[(٨)]، ثم حج، قال: يُمِر على رأسه الموسى.

---

(١) حسن؛ أوس بن عبيدالله ويقال عبدالله السلولي صدوق، روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات، أخرجه أحمد (١٧٥٩٨)، والبخاري في التاريخ الكبير ٧/ ٣٠٠، والطبراني ١٩/(٦٠٤)، والدولابي ١/ ٨٩، ويعقوب الفسوي في المعرفة ١/ ٣٤٢، وابن قانع في معجم الصحابة ٣/ ٣٠، وابن الأثير في أسد الغابة ٥/ ٢٥، والخطيب في تالي تلخيص المتشابه ٢/ ٥٥٩.

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [أ، ب، ن]: (وعبدالله).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [أ، ب]: (أجزى).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) سقط من: [ص].

١٤١٣٩- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (عياش)[١] عن (سعيد)[٢] بن جبير قال: يمر على رأسه الموسى][٣].

١٤١٤٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن (جريج)[٤] عن عطاء قال: سمعته سئل عن الذي يعتمر بعد الحج، (قال)[٥]: يُمر على رأسه الموسى.

١٤١٤١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن مثنى عن عطاء في الشيخ الكبير يحج وهو أصلع، قال: يُمر (الموسى على رأسه)[٦].

١٤١٤٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن نافع عن أبيه قال: كان ابن عمر رجل أصلع، فكان إذا حج أو اعتمر أمر على رأسه الموسى[٧].

* * *

[١٤٦] قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ ما هذه الأشهر؟

١٤١٤٣- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا (وكيع عن)[٨])[٩] شريك عن إبراهيم بن

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عباس)، وهو عياش بن عمرو العامري.

(٢) في [ز]: (سعد).

(٣) سقط الخبر من: [ص].

(٤) في [أ، ب، ص، ن]: (جريح).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [جـ، ص]: (على رأسه الموسى).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) سقط من: [ص].

المهاجر عن مجاهد عن ابن عمر ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، قال: شوال وذو القعدة[١] وعشر من ذي الحجة[٢].

١٤١٤٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن (عبيد)[٣] عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة][٤][٥].

١٤١٤٥- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[٦] عن طاوس عن أبيه[٧] قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة][٨].

١٤١٤٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن (خصيف)[٩] عن عكرمة عن ابن عباس مثله[١٠].

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (وذو الحجة).

(٢) حسن؛ شريك صدوق.

(٣) في [ص]: (حميد).

(٤) سقط من: [أ، ن].

(٥) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس.

(٦) في [أ، ب، ص، ن]: (جريح).

(٧) هكذا في جميع النسخ، ولعل صوابه: (ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه) كما ورد ذلك في الأخبار الآتية: [١٣٣٠١، ١٣٥٢٦، ١٤٠٦٨، ١٤٢٠٦، ١٤٩٢٣، ١٤٩٥٦، ١٥٠٣٣، ١٥٠٥٠٠، ١٥٠٩٠، ١٦٠٢٩، ١٦٣٢٧، ١٦٤٢٨]، ذلك وهم من يحيى بن سعيد كما سيأتي في الباب رقم (٢٧٣) و(٤٠٩)، من كتاب الحج، وفي كتاب الأم للشافعي ٢/ ١٥٥، (أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن طاوس قال: هي شوال وذو القعدة وذو الحجة)، ونقله البيهقي في معرفة السنن ٣/ ٤٩٣، وفي تفسير الطبري ٢/ ٢٥٩: (عن عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه).

(٨) سقط الخبر من: [جـ، ص، ز].

(٩) في [أ]: (حصيف).

(١٠) ضعيف؛ لحال خصيف.

١٤١٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن (محمد و)[(١)(٢)] الحسن (قالا)[(٣)]: شوال وذو القعدة (وصدر)[(٤)] ذي الحجة.

١٤١٤٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[(٥)] شريك عن أبي إسحاق قال: قال عبدالله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ قال: شوال وذو القعدة و(عشر ذي)[(٦)] الحجة][(٧)(٨)].

١٤١٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن (جريج)[(٩)] عن عطاء في قوله (تعالى)[(١٠)]: ﴿(ٱلْحَجُّ)[(١١)] أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾، قال: شوال

(١) في [جـ، ص]: زيادة (محمد و).

(٢) في [أ، ب، ز، ن]: زيادة (مثله، حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن محمد مثله)، ولعله تكرار والمعروف عن ابن سيرين والحسن أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة، انظر: المحلى ٦٩/٧، وزاد المسير ٢٠٩/١، وأحكام القرآن للجصاص ٣٧٣/١، وتفسير ابن أبي حاتم ٣٤٥/١، وتفسير ابن كثير ٢٣٧/١، والبحر المحيط لأبي حيان ٩٤/٢، وعمدة القاري ١٩١/٩، والحاوي للماوردي ٢٧/٤.

(٣) في [أ، ب، ن]: (قال).

(٤) في [جـ، ز، ص]: (وحدر).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ن]: (ذو)، وانظر: تفسير الطبري (٢٥٧/٢)، وسنن البيهقي (٣٤٢/٤)، وسنن الدارقطني (٢٢٦/٢)، وتاريخ بغداد (٦٣/٥)، ونصب الراية (١٢١/٣).

(٧) تكرر الخبر في: [أ، ب].

(٨) منقطع؛ أبوإسحاق لا يروي عن ابن مسعود.

(٩) في [أ، ب، ن، ص]: (جريح).

(١٠) سقط من: [أ، ب، ز].

(١١) سقط من: [جـ، ص].

وذو القعـدة وذو الحجة[١].

١٤١٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[٢] حسين بن عقيل عن الضحاك ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾ قال: شوال و(ذو القعدة وذو الحجة)[٣]./ ٤/أ/٢١٩

١٤١٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة.

١٤١٥٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع ويحيى بن آدم عن شريك عن أبي إسحاق [٤]عن الضحاك عن ابن عباس ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾ قال: شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة][٥][٦].

١٤١٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (بيهس)[٧] بن (فهدان)[٨] عن

(١) في [ن]: أورد هنا الخبر السابق برقم [١٤١٤٧]، وفي [ز]: زاد الخبر الآتي: [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبويعقوب عن ابن جريج عن عطاء في قوله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾ قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة].

(٢) سقط من: [جـ، ص].

(٣) في [ص]: (ذو الحجة وذو القعدة)، وفي [أ، جـ، ن]: (وذو القعدة وذو الحجة)، وفي: [ز، ن]: زيادة (ذو القعدة، وعشر ذي)، وانظر: تفسير ابن جرير ٢/٢٥٨.

(٤) في [أ، ن]: زيادة (و)، وانظر تفسير ابن جرير ٢/٢٥٨، وسنن الدارقطني ٢/٢٢٦، وعمدة القاري ٩/١٩١، ونصب الراية ٣/١٢١.

(٥) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٦) حسن؛ شريك صدوق.

(٧) في [ص، ن]: (منهس)، وفي [أ، ب]: (بنهس).

(٨) في [ن]: (مهذان).

أبي شيخ (الهنائي)[١] قال: (سألت)[٢] ابن عمر عن قوله (تعالى)[٣]: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة[٤].

* * *

[١٤٧] قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾

١٤١٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن ابن عباس (فمن فرض فيهن الحج) قال: التلبية[٥].

١٤١٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حسين)[٦] بن عقيل عن الضحاك قال: الإحرام.

١٤١٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية[٧] [٨]عن ابن (جريج)[٩] عن عطاء ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ قال: من أهل فيهن بالحج.

١٤١٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن عطاء قال: الفرض التلبية./ ٤/أ/٢٢٠

---

(١) في [ص]: (عبابي).

(٢) في [أ، ب، ن]: (سمعت).

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (تعالى).

(٤) صحيح.

(٥) منقطع حكماً؛ أبوإسحاق مدلس.

(٦) في [أ، ب، ن]: (حسن).

(٧) في [أ، ب، ن]: زيادة (قال حدثنا محمد بن فضيل).

(٨) في [ب]: زيادة (إلى).

(٩) في [أ، ب، ص، ن]: (جريح).

١٤١٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن (ابن)[1] ابي (ذئب)[2] عن الزهري قال: الإهلال فريضة الحج.

١٤١٥٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾، قال: التلبية.

١٤١٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن (زمعة)[3] عن ابن طاوس عن أبيه ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ قال: التلبية.

١٤١٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله[4] ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ قال: التلبية[5].

١٤١٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن (جريج)[6] عن عطاء ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾، قال: الإهلال.

١٤١٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن سعيد بن مرزبان عن (أبي)[7]

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ب]: (ذيب).

(٣) في [ص]: (زبيعه).

(٤) في [جـ، ص]: زيادة (قال).

(٥) ضعيف؛ لضعف أبي سعد البقال سعيد بن المرزبان.

(٦) في [ب، ص]: (جريح).

(٧) في [أ، ز]: (أبي).

عون عن (ابن)[١] الزبير ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾[٢]، قال: الإهلال[٣][٤].

* * *

[١٤٨] من قال العمرة تطوع

١٤١٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله أخبرني عن العمرة: واجبة هي؟ قال: **«لا، وإن تعتمر خير لك»**[٥].

١٤١٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح ماهان (قال)[٦]: قال رسول الله ﷺ: **«الحج جهاد والعمرة تطوع»**[٧].

١٤١٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس وأبو أسامة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: قال (عبدالله)[٨]: الحج فريضة والعمرة تطوع[٩].

---

(١) في [جـ، ص]: (ابن).

(٢) في [جـ، ص]: زيادة ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾.

(٣) سقطت الأخبار [١٤١٥٩-١٤١٦٣] من: [ف، ن].

(٤) ضعيف؛ لضعف أبي سعد البقال سعيد بن المرزبان.

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (١٤٣٩٧)، والترمذي (٩٣١)، وابن خزيمة (٣٠٦٨)، والدارقطني ٢/٢٨٥، والبيهقي ٤/٣٤٩، وابن عدي ٧/٢٥٠٧، والطبراني في الصغير (١٠١٥)، وابن أبي داود في المصاحف (٣٢٧)، وأبويعلى (١٩٣٨)، والإسماعيلي في معجم الشيوخ (٢٤٨)، والخطيب ٨/٣٣.

(٦) سقط من: [ص].

(٧) مرسل؛ أبوصالح تابعي، أخرجه الشافعي في المسند ١/١١٢ والأم ٢/١٣٢، وابن جرير في التفسير ٢/٢١٢، والجصاص في أحكام القرآن ١/٣٣٠، والبيهقي ٤/٣٤٨.

(٨) في [ص]: (عن).

(٩) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عبدالله

١٤١٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبدالملك عن الشعبي قال: هي تطوع.

١٤١٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت حماداً عن العمرة واجبة (هي)؟[١] قال: قد اختلف فيها.

١٤١٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (قال: حدثنا)[٢] سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: العمرة سنة، وليست (بفريضة)[٣].

٤/أ/٢٢١ ١٤١٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن عون عن/ الشعبي أنه قرأها: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ﴾ثم قطع، ثم قال: ﴿وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

* * *

[١٤٩] من كان يرى العمرة فريضة

١٤١٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ليث (عن عطاء)[٤] وطاوس ومجاهد قالوا[٥]: (الحج والعمرة فريضتان)[٦].

١٤١٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر (عن ليث)[٧] عن عطاء [وطاوس (و)[٨]مجاهد قالوا: واجبة.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [جـ، ص]: (عن).

(٣) في [جـ، ص]: (فريضة).

(٤) في [ص]: (وعطا).

(٥) في [ص]: زيادة (واجبة).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) سقط من: [ن].

١٤١٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر]‏[1] عن (ابن)[2] (جريج)[3] عن نافع عن ابن عمر قال: ليس من خلق الله أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان[4].

١٤١٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن عبدالملك قال: سئل سعيد بن جبير عن العمرة واجبة هي؟ قال: نعم.

١٤١٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[5] قال: سئل سعيد بن جبير وعلي بن حسين عن العمرة: أواجبة هي؟ فتلوا هذه الآية: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾.

١٤١٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن داود قال: سألت عطاء فقلت: العمرة فريضة؟ قال: نعم.

١٤١٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالله)[6] بن نمير ووكيع عن فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس قال: العمرة (الحج الأصغر)[7][8].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) في [ب، ص، ن]: (جريح).

(٦) في [ز]: (عبيدالله).

(٧) في [حـ، ز، ص]: (الحجة الصغرى).

(٨) صحيح.

١٤١٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن أيوب عن محمد عن زيد بن ثابت في الذي يعتمر قبل أن يحج، قال: نسكان لله عليك، لا يضرك بأيهما بدأت[١]./ ٤/أ/٢٢٢

١٤١٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٢] عن أبي إسحاق عن مسروق قال: (أمرتم)[٣] بإقامة الحج والعمرة[٤].

١٤١٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن (الحسن)[٥] وابن سيرين قالا: الحج والعمرة فريضتان.

١٤١٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن (الحسن)[٦][٧] قال: العمرة واجبة.

١٤١٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق قال: سألت عبدالله بن شداد عن الحج الأكبر فقال: (الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر)[٨] العمرة.

١٤١٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال: كان يقال: العمرة هي الحجة الصغرى.

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ]: (الأحوض).

(٣) في [أ، ن]: (أمرت).

(٤) مرسل؛ مسروق تابعي.

(٥) في [ب، ز، ن]: (الحسين).

(٦) في [ز]: (الحسين).

(٧) في [ز]: زيادة (ومحمد).

(٨) سقط من: [أ، ن].

١٤١٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن التيمي عن (حيان)[1] ابن عمير عن ابن عباس قال: نسكان لله عليك، (ولا)[2] يضرك بأيهما بدأت[3].

١٤١٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[4] يحيى بن يعلى عن منصور عن مجاهد قال: العمرة الحج الأصغر.

* * *

[١٥٠] من قال (تجزئ)[5] المتعة من العمرة

١٤١٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أشعث قال: كان الحسن يقول: تجزيء المتعة من (العمرة)[6].

١٤١٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن داود قال: قلت لعطاء: هل يجزيء (عنا)[7] مما افترض علينا منها - يعني العمرة - التمتع؟ قال: نعم./ ٤/أ/٢٢٣

١٤١٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: (حدثنا)[8] سفيان عن ليث (عن عطاء وطاوس)[9] ومجاهد قالوا: العمرة واجبة وتجزيء منها المتعة.

---

(١) في [ن]: (حبان).

(٢) في [ص]: (لا).

(٣) صحيح.

(٤) زاد في [أ، ب، ن]: (عيسى بن يونس عن التيمي)، وفي [جـ، ص، ز]: سقطت.

(٥) في [جـ، ز]: (يجزي).

(٦) في [ن]: (عمرة)..

(٧) في [جـ، ص]: (عنها).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ص]: (وعطا عن طاووس).

[١٥١] من قال: إذا وقف بعرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك

١٤١٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن (ابن)[١] أبي ليلى وابن (جريج)[٢] عن عطاء أن النبي ﷺ قال: «**من أدرك عرفة قبل أن يطلع (الفجر)[٣] فقد أدرك الحج، ومن فاتته عرفة (فقد فاته الحج)[٤]**»[٥].

١٤١٩٠- **حدثنا** حفص عن (ابن)[٦] أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر مثله[٧].

١٤١٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حجاج عن ابن أبي (مليكة)[٨] عن ابن عباس وابن الزبير قالا: من وطىء عرفة بليل فقد أدرك الحج[٩].

١٤١٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال: من وقف بعرفات بليل فقد أدرك الحج إن اتقى وبرّ[١٠].

١٤١٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن حميد عن بكر بن عبدالله عن سالم بن عبدالله بن عمر قال: إذا وقف الرجل بعرفة بليل فقد تم حجه، وإن لم يدرك الناس بجمع.

---

(١) سقط من: [ص، ن].
(٢) في [ب، ص، ن]: (جريح).
(٣) سقط من: [ب، ن].
(٤) في [جـ، ز، ص]: (فإنه الحج).
(٥) مرسل؛ عطاء تابعي.
(٦) سقط من: [أ، ب، ن].
(٧) ضعيف؛ ابن أبي ليلى ضعيف.
(٨) في [ص]: (مكيكة).
(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.
(١٠) ضعيف؛ لحال حسين بن عبدالله.

١٤١٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعطاء بن أبي رباح وسالم بن عبدالله قالوا: إذا وقف (بليل)[١] بعرفات فقد أدرك الحج، وإن لم يدرك الناس بجمع.

١٤١٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن [بكر عن سالم/ ٤/أ/٢٢٤ قال: من وقف بعرفة (بليل)[٢] فقد أدرك الحج، وإن لم يدرك الناس بجمع.

١٤١٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن][٣] نافع (قال)[٤]: من وقف بعرفة بليل قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، ومن لا، فقد فاته، فليطف بالبيت وليسع بين الصفا والمروة ويحلق رأسه ويحل ويحج من العام المقبل ويهدي، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع.

١٤١٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وعطاء أنهما قالا: إذا وقف الرجل بعرفات قبل طلوع الفجر ليلة (النحر)[٥] فقد أدرك الحج، وإن لم يدرك الناس بجمع.

١٤١٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: من فاتته عرفة (أو جمع)[٦] فاته الحج.

---

(١) في [جـ، ص]: زيادة (بليل).

(٢) سقط من: [ف].

(٣) سقط من: [ز]: (بكر عن سالم قال: من وقف بعرفة بليل فقد أدرك الحج، وإن لم يدرك الناس بجمع).

(٤) تكررة في: [أ، ب].

(٥) في [ص]: (الفجر).

(٦) في [جـ، ز، ص]: (أو جمع)، وفي [أ]: (وجمع)، وفي [ب، ن]: (أو بجمع).

١٤١٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج.

١٤٢٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن (الشعبي)[١] عن (عروة)[٢] بن (مضرس)[٣] الطائي أنه حج على عهد النبي ﷺ فلم يدرك الناس إلا وهم بجمع، قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أتعبت نفسي وأنصبت راحلتي والله ما (تركت)[٤] جبلاً من الجبال إلا (وقد)[٥] وقفت عليه فهل لي من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: **«من صلى معنا هذه الصلاة وقد أفاض قبل ذلك من عرفات ليلا أو (نهاراً)[٦] فقد قضى تفثه وتم حجه»**[٧].

---

(١) في [ن]: (العشبي).

(٢) في [ص]: (عرفة).

(٣) في [ن]: (مطرس).

(٤) في [ص]: (نزلت).

(٥) في [جـ، ز، ص]: زيادة (وقد).

(٦) في [ص]: (ونهاراً).

(٧) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٦٢٠٨)، وأبوداود (١٩٥٠)، والترمذي (٨٩١)، والنسائي ٥/٢٦٣، وابن ماجه (٣٠١٦)، وابن خزيمة (٢٨٢٠)، وابن حبان (٣٨٥١)، والحاكم ١/٤٦٣، والحميدي (٩٠٠)، وابن الجارود (٤٦٧)، وابن سعد (٦/٣١)، والبخاري في التاريخ ٧/٣١، والطيالسي (١٢٨٢)، والدارمي (٢/٥٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٤٩١)، والطحاوي ٢/٢٠٨، والطبراني ١٧/(٣٨٥)، والدارقطني ٢/٢٣٩، والبيهقي ٥/١٧٣، وأبونعيم في الحلية ٤/٣٣٤، وابن عبدالبر في التمهيد ٩/٢٧٣، وأبويعلى (٩٤٦)، وابن البخاري في مشيخته ٢/١٤٩٧، وابن عساكر ٥٦/٥، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/٣٨، وابن قانع ٢/٢٦٣، وابن الجوزي في التحقيق (١٣٢٩)، وابن حزم في المحلى ٧/١٢٢.

١٤٢٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (بكير)[١] (بن)[٢] عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر قال: سمعته يقول سمعت رسول/ الله ﷺ وهو ٢٢٤/أ/٤ واقف بعرفة وأتاه أناس من أهل مكة فقالوا: يا رسول الله كيف الحج؟ قال: «**الحج عرفة، فمن جاء قبل طلوع الفجر ليلة (جمع)[٣] فقد تم حجه، مِنىً ثلاثةُ أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه**»، ثم أردف رجلاً خلفه (ينادي بهن)[٤][٥].

* * *

[١٥٢] في الرجل إذا فاته الحج ما يكون عليه

١٤٢٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر وزيد قالا في الرجل يفوته الحج: يحل بعمرة وعليه الحج من قابل[٦].

---

(١) في [ص]: (كبير)، وفي [أ، ب، ن]: (بكر).

(٢) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ن]: (يناديهن).

(٥) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٨٧٧٤)، والنسائي ٥/٢٥٦، وأبوداود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، وابن ماجة (٣٠١٥)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، وابن حبان (٣٨٩٢)، والحاكم ١/٤٦٣، والحميدي (٨٩٩)، والبخاري في التاريخ ٢/١١، وابن أبي عاصم في الآحاد (٩٥٧)، وابن الجارود (٤٦٨)، والطحاوي ٢/٢٠٩، وابن قانع ٢/١٦٥، والدارقطني ٢/٢٤٠، وأبونعيم في الحلية ٧/١١٩، والبيهقي ٥/١١٦، وابن عبدالبر في الاستذكار (٨٥٠١)، والبغوي (٢٠٠١)، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٥٠٣، والمزي ١٨/٢١، والطيالسي (٣٠٩)، وعبد بن حميد (٣١٠)، وابن البخاري في مشيخته ص٤٠١، والخطيب ٩/٢٩٦، وابن سعد ٢/١٧٩، وابن حزم في المحلى ٧/١٢١.

(٦) صحيح.

١٤٢٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن (ابن)[١] أبي ليلى عن عطاء أن نبي الله ﷺ قال: «**من لم يدرك فعليه دم ويجعلها عمرة، وعليه الحج من قابل**»[٢].

١٤٢٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر مثله[٣].

١٤٢٠٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[٤] عن ابن طاوس عن أبيه في الذي يفوته الحج، قال: ((تعود)[٥] حجته عمرة)[٦]][٧].

١٤٢٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن حنظلة عن القاسم في الذي يفوته الحج قال: (يجعلها)[٨] عمرة وعليه الحج من العام التابع (ويهدي)[٩]، فإن لم يجد (صام)[١٠] ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع.

١٤٢٠٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن طلحة عن إبراهيم أنه قال: إذا فاته الحج جعلها عمرة وعليه الهدي أحب إليَّ][١١].

---

(١) سقطت من: [ص].

(٢) مرسل ضعيف؛ عطاء تابعي وابن أبي ليلى ضعيف.

(٣) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٤) في [أ، ب، ص، ن]: (جريح).

(٥) في [ن]: (يعود).

(٦) في [ص]: (يجعلها عمرة).

(٧) سقط الخبر من: [ز].

(٨) في [ب]: (جعلها عمرة).

(٩) في [ص]: (فيهدي).

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (صيام).

(١١) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

١٤٢٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري قال: يجعلها عمرة وعليه الهدي/(والحج من قابل)[١]. ٢٢٦/أ/٤

١٤٢٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عمر قال: يحل بعمرة وعليه الحج من قابل[٢].

* * *

[١٥٣] في سرعة السير في الحج

١٤٢١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن (مهران أبي صفوان)[٣] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أراد منكم الحج فليتعجل»**[٤].

١٤٢١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش قال: كان حبيب وأصحابه (يتأخرون)[٥] حتى يدخل من ذي القعدة ما شاء الله، فكره ذلك إبراهيم.

١٤٢١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن (أبي سنان)[٦] عن عمرو بن مرة قال: كان طاوس يقدم في أول الناس وينفر في آخر الناس.

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (والحج)، وفي [جـ، ص، ز]: (والحج من قابل).

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: (مهران بن صفوان)، وفي [أ، ب]: (مسهر أن أبي صفوان)، وفي [ن]: (مسهر عن أبي صفوان).

(٤) مجهول؛ لجهالة مهران، أخرجه أحمد (١٩٧٣)، وأبوداود (١٧٣٢)، والحاكم ١/٤٤٨، وعبد بن حميد (٧٢٠)، والدارمي (١٧٨٤)، والدولابي ٢/١٢، والبيهقي ٤/٣٣٩، والخطيب ٥/٤٧، والمزي ٢٨/٥٩٩.

(٥) في [جـ، ص]: (يأخرون).

(٦) في [ص]: (ابن سيار)، وفي [جـ]: (أبي سيار).

١٤٢١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال: كان محمد لا يرى بأساً أن يشتري الرجل البعير يتعجل عليه.

١٤٢١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن بُريد بن عبدالله عن جده أبي بردة قال: أهللت[١] (هلال)[٢] ذي الحجة بالكوفة، ثم وافيت الناس بالموقف عشية عرفة، فلم يعب ذلك أبو موسى[٣].

١٤٢١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن (برجان)[٤] عن جابر بن زيد أنه سار من البصرة إلى مكة في إثني عشر أو ثلاث عشر الشك مني./ ٢٢٧/أ/٤

١٤٢١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن[٥] عاصم عن[٦] المسيب قال: سار إلينا عبدالله من المدينة حين قتل عمر في سبع[٧].

١٤٢١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر أنه سار من مكة إلى المدينة في ثلاث حين استُصرخ على صفية[٨].

* * *

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (في).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ب، ص، ن]: (برحان).

(٥) في [ص]: زيادة (أبي).

(٦) سقط من: [أ، ب، ز، ن].

(٧) منقطع؛ المسيب لا يروي عن ابن مسعود.

(٨) صحيح.

[١٥٤] في المتعة من كان يراها (و)[١] يرخص فيها

١٤٢١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر وعثمان وأول من نهى عنها معاوية[٢].

١٤٢١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن طاوس عن ابن عباس قال: سمعت عمر يقول: لو اعتمرت (ثم اعتمرت)[٣] ثم حججت (لتمتعت)[٤][٥].

١٤٢٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يعلى)[٦] بن عبيد عن (عمر)[٧] بن ذر عن مجاهد قال: كان ابن عمر وابن عباس يقدمان متمتعين[٨].

١٤٢٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى (بن سعيد)[٩] عن التيمي عن غنيم بن قيس قال: سألت سعداً عن المتعة وعن الجمع بينهما؟ فقال: فعلنا هذا، وهذا كافر برب الكعبة أو كافر برب العرش يعني معاوية[١٠].

---

(١) في [أ، ن]: (أو).

(٢) ضعيف؛ لحال ليث، أخرجه الترمذي (٨٢٢)، وأحمد (٢٦٦٤)، والطحاوي ٢/ ١٤١، والطبراني (١٠٩٦٥)، وابن عساكر ٥٩/ ٢٠٣، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٣٢)، وابن حزم في حجة الوداع ١/ ٣٥٤.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [جـ، ص]: (لتمتعت)، وفي [أ، ب، ز، ن]: (فتمتعت).

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (على).

(٧) في [أ، ب، ن]: (عمير).

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٢٥)، وأحمد (١٥٦٨).

١٤٢٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر بن)[١] سليمان عن (أبي)[٢] معن قال: سمعت ابن عمر وابن الزبير وجابر بن زيد وأبا العالية والحسن يأمرون بمتعة الحج[٣].

١٤٢٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن العوام عن طاوس قال: إن تمام الحج: العمرة قبلها./ ٤/أ/٢٢٨

١٤٢٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن شعيب بن (الحبحاب)[٤] قال: أمرني أبو العالية بمتعة الحج.

١٤٢٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار قال: سمعت عطاء يأمر بمتعة الحج.

١٤٢٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي الحكم عن سعيد ابن جبير قال: أين أنت من المتعة (تجعل)[٥] (غرزتين)[٦] في غرزة.

١٤٢٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال: قال مجاهد: لو حججت من أرضك هذه، - يعني الكوفة - سبعين حجة لجعلت مع كل حجة عمرة، قال: فقلت: أقرن، قال: لا، قال: أجعلها عمرة (بتلاً)[٧].

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (معمر بن أبي)، وفي [أ]: (معتمر بن).

(٢) في [ص]: (ابن)، وفي [أ، ن]: (ابن أبي)، وانظر: تاريخ ابن معين ٤/٢٦٨، والكنى للبخاري ١/٧٠، والكنى للدولابي ٣/١٠٣٥، والثقات ٧/٦٦٤.

(٣) مجهول؛ لجهالة أبي معن.

(٤) في [أ، ب، ن]: (الجيحاب).

(٥) في [ب، ن]: (يجعل).

(٦) في [ز]: غرتين).

(٧) أي: منقطعة عن الحج، وسقط من: [ن]، وفي [ب]: (قبلها).

١٤٢٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن (الحسن)[١] قال: كان يراها قبل أن يحج، ولو حج الرجل عشرين مرة.

١٤٢٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى عن أبي بسطام عن الضحاك قال: لو حججت ثمانين حجة لجعلت مع كل حجة متعة.

١٤٢٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال: حججت أربعين حجة ما خرجت إلا متمتعاً.

١٤٢٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن ابن أبي عروبة عن مالك ابن دينار قال: سألت ثمانية نفر عن المتعة، فكلهم أمرني بها: الحسن وعطاء وطاوس وجابر (بن زيد وسالم)[٢] بن عبدالله وعكرمة ومجاهد والقاسم.

* * *

٤/أ/٢٢٩

/[١٥٥] من كره المتعة

١٤٢٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال: كانت المتعة لأصحاب النبي ﷺ خاصة[٣].

١٤٢٣٣- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٤]: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن (عياش)[٥] العامري عن إبراهيم التيمي عن أبي ذر قال: كانت لنا

---

(١) في [ب]: (الحسين).

(٢) تكرر في [ب].

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٢٤)، وابن ماجه (٢٩٨٥).

(٤) تكرر في: [ن].

(٥) في [أ، ب، ن]: (عباس)، وفي [ص]: (جابر).

(رخصة)[١] يعني المتعة في الحج[٢].

١٤٢٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى قال: سألت علقمة عن المتعة في الحج فقال: ما شعرت (أن)[٣] أحداً يفعلها.

١٤٢٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن وردان عن يونس (عن)[٤] ابن سيرين أنه كان لا يرى المتعة قبل الحج، ويقول: ابدأ بالحج واعتمر.

١٤٢٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام (بن حسان عن هشام)[٥] بن عروة عن أبيه قال: إنما المتعة للمحصر، وتلا هذه الآية: ﴿(فَإِذَآ)[٦] أَمِنتُمْ (فَمَن)[٧] تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾[البقرة: ١٩٦].

* * *

[١٥٦] فيما (يقام)[٨] من العمرة

١٤٢٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج عن مزاحم ابن أبي مزاحم عن عبدالعزيز بن عبدالله بن خالد بن (أسيد)[٩] عن

---

(١) في [أ، ن]: (خاصة).

(٢) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٢٤)، والنسائي (٥/١٧٩).

(٣) في [ب، ن]: (أرى).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) سقط من: [أ، ص، ن].

(٦) في [ن]: (وإذا).

(٧) في [ب]: (عن).

(٨) في [أ]: (يقيم)، وفي [ب، ن]: (يقدم).

(٩) في [جـ، ص، ن]: (أسد).

(مخرش)[1] الكعبي أن رسول الله ﷺ اعتمر من الجعرانة (ثم أصبح بالجعرانة)[2] (كبائت)[3][4]./ ٤/أ/٢٣٠

١٤٢٣٨- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي أن رسول الله ﷺ أقام في عمرته ثلاثاً[5].

١٤٢٣٩- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن شيخ من بني (غفار)[6] من أهل مكة (عن)[7] عبدالله بن أبي حية قال: كان أبو ذر إذا دخل مكة لم يقم بها إلا ثلاثاً، حتى يخرج يعني (بحج)[8] أو (بعمرة)[9][10].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (بحر)، وفي [ص]: (عرس)، وفي [ز]: (محرش)، ورواية ابن جريج بالخاء المعجمة، انظر: سنن البيهقي ٣٥٧/٤، ومعرفة السنن ٥٠٨/٣، والجرح والتعديل ٤٢٧/٨، ومسند أحمد ١٥٥/٢، والاستيعاب ١٤٦٦/٤، والمعرفة والتاريخ ٣٠٠/٣، وتهذيب الكمال ٢٨٥/٢٧، وطبقات ابن سعد ٤٦٠/٥.

(٢) سقط من: [ب، ن].

(٣) في [ب]: (كبايت)، وفي [أ]: (كبابت).

(٤) حسن، صرح ابن جريج بالتحديث عند النسائي في الكبرى (٤٢٣٦)، وأحمد (١٥٥١٤)، والحديث أخرجه أحمد (١٥٥١٣)، والنسائي ٢٠٠/٥، والترمذي (٩٣٥)، وأبوداود (١٩٩٦)، والدارمي ٥٢/٢، والحميدي (٨٦٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٣١٢)، والطبراني ٢٠/(٧٧٢)، والبيهقي ٣٥٧/٤، ويعقوب في المعرفة ٣٠٠/٣، والأزرقي ٢٠٧/٢، وابن عبدالبر في الاستيعاب ١٤٦٦/٤، وابن قانع ٩٠/٣.

(٥) مرسل.

(٦) في [ب]: (عقار).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ز]: (الحج).

(٩) في [أ]: (لعمرة)، وفي [جـ، ص]: (عمرة).

(١٠) مجهول.

١٤٢٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بشر بن المفضل عن عبدالرحمن بن إسحاق عن أبيه عن عبدالرحمن بن عمرو بن (سهل)[١] قال: لقد رأيت عثمان يقدم مكة ونحن معه، فما يحل بها عقدة حتى يخرج، ما يزيد على أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة[٢].

١٤٢٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يستحب أن يقيم المحرم ثلاثاً.

١٤٢٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن (يونس)[٣] عن الحسن مثله.

١٤٢٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حميد بن يعلى (بن)[٤] حكيم أن عمر بن عبدالعزيز قدم ليلاً وهو معتمر، فقضى عمرته من ليلته، ثم نفر قبل أن يصبح.

١٤٢٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن عون (عن)[٥] ابن سيرين قال: كانوا يستحبون أن يقيموا في العمرة ثلاثاً.

١٤٢٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن جعفر بن سليمان عن عطاء بن السائب قال: كان أصحاب عبدالله يقيمون معتمرين، فيقضون الطواف ثم يخرجون من ليلتهم.

---

(١) في [ب، ن]: (سهيل).

(٢) حسن؛ عبدالرحمن بن إسحاق صدوق.

(٣) في [ن]: (يوسف).

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) سقط من: [ص].

٢٣١أ/٤ ١٤٢٤٦- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب[1] عن إسماعيل بن/ عبدالملك قال: رأيت][2] عمر بن عبد العزيز يقدم حاجاً أو معتمراً فلا يقيم إلا ثلاثاً حتى يخرج.

١٤٢٤٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل [ابن دكين عن أفلح عن أبيه: أن عمر أقام في العمرة ثلاث ليال[3].

١٤٢٤٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل][4] عن أفلح قال: أقمت مع القاسم ابن محمد في العمرة ثلاثاً.

١٤٢٤٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن (عبدالله)[5] بن عمر قال: سمعت مشيختنا يذكرون أن عاصم بن عمر بن الخطاب كان يأتي مكة معتمراً، فلا يحل رحله حتى يرجع.

١٤٢٥٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن (إسماعيل بن أمية عن مزاحم ابن أبي مزاحم عن)[6] عبدالعزيز بن عبدالله بن خالد بن (أسيد)[7] عن

---

(١) في [ص]: زيادة (عن زيد).

(٢) في [ص]: ما بين القوسين مقدم قبل الخبر رقم [١٤٢٤٦] وباقي الخبر بعده.

(٣) منقطع.

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٥) في [ن]: (عبيدالله).

(٦) سقط من: [أ، جـ، ص، ز، ف، ن]؛ وسيأتي الحديث ٤/٧١ برقم: [١٦٣٠١]، بهذه الزيادة في باب من رخص أن يدخل مكة ليلاً برقم (٤٦١)، ومن طريق سفيان أخرجه أحمد (١٥٥١٢)، والنسائي ٥/٢٠٠، والشافعي في الأم ٢/١٣٤، والحميدي (٨٦٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٣١٢)، ويعقوب في المعرفة (٣/٣٠٠)، والطبراني ٢٠/(٧٧٢)، والبيهقي ٤/٣٥٧، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٤/٤٠٩؛ وكلهم أثبت هذه الزيادة.

(٧) في [جـ، ص]: (أسد).

(محرش)[١] أن رسول الله ﷺ اعتمر من الجعرانة ثم أصبح (بها)[٢] (كبائت)[٣] قال: ورأيت ظهره كأنه سبيكة فضة[٤].

* * *

[١٥٧] (في)[٥] ضرب البدنة وخطمها و(زمها)[٦]

١٤٢٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس قال: لا تركب البدنة إلا مزمومة (أو مخطومة)[٧] أو مخشوشة.

١٤٢٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن نمير عن)[٨] عبدالملك عن عطاء قال: (يفطر ويخطم)[٩] إذا خاف عليها أن تهلك.

١٤٢٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابن الأسود عن أبيه أنه كان [يخطم (بدنته)[١٠] وكان][١١] ابن الزبير يفعل ذلك[١٢].

---

(١) في [ن]: (محرص)، وفي [أ، ب]: (محرس).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) سقط من: [ب، ز].

(٤) حسن؛ مزاحم صدوق، وتقدم برقم [١٤٢٣٨].

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (من).

(٦) في [أ، ب، ن]: (زمامها).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (ابن عمر نمير).

(٩) في [ص]: (تقطر واتفطم)، وفطرها: حلبها بأطراف الأصابع، وخطمها: وضع حبل على وجهها ليمسكها، وزمها: وضعه على أنفها.

(١٠) في [ز]: (بدنه).

(١١) في [ص]: سقط ما بين القوسين.

(١٢) ضعيف؛ لحال جابر الجعفي.

١٤٢٥٤- (**حدثنا**)[١] أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل (عن جابر)[٢] (عن أبي جعفر)[٣] قال: أخطم (البدنة)[٤] وأضربها./ ٤/أ/٢٣٢

١٤٢٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن (ثوير)[٥] عن أبيه: أن علقمة والأسود وعمرو بن ميمون كانوا لا يزمون رواحلهم.

* * *

[١٥٨] من كان إذا رمى الجمرة مشى إليها

١٤٢٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حفص)[٦] بن غياث عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون إلى الجمار[٧].

١٤٢٥٧- قال: وكان علي بن حسين يمشي إليها.

١٤٢٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٨] أبو خالد (الأحمر)[٩] عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يمشي إليها مقبلاً ومدبراً[١٠].

---

(١) في [أ، ب، ص]: (قال).

(٢) في [ز]: (عن جويبر)، وسقط من: [أ، ب، ن].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [ص]: (لبدنة).

(٥) في [، ب، جـ، ص، ز، ن]: (جويبر).

(٦) في [أ، ب، ن]: (جعفر).

(٧) مرسل؛ أبوجعفر تابعي.

(٨) في [جـ]: (نا)، وفي [ص]: (أنا).

(٩) سقط من: [ف].

(١٠) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

١٤٢٥٩- **حدثنا** أبوبكر (قال)[١]: حدثنا أبو(خالد)[٢] عن ابن جريج عن[٣] عطاء، قال: أدركت الناس يمشون (إليها)[٤] مقبلين ومدبرين.

١٤٢٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال: رأيت ابن الزبير (يرمي)[٥] الجمار ماشياً[٦].

١٤٢٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معن)[٧] بن عيسى (عن)[٨] عبيدة ابنة (نابل)[٩] قالت: رأيت عائشة بنت سعد ترمي الجمار وهي ماشية.

١٤٢٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن (عمر)[١٠] عن نافع عن ابن عمر أنه (كان)[١١] يرمي الجمار ماشياً ذاهباً (و)[١٢] راجعاً[١٣].

١٤٢٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء قال: لم يكن يوجب المشي إليها، وكان يقول: ولِمَ يركب وهو صحيح.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ز]: (خالد الأحمر).

(٣) في [ز]: زيادة (نافع عن ابن عمر أنه كان يمشي).

(٤) سقط من: [جـ، ص].

(٥) في [ص]: (ومي).

(٦) صحيح.

(٧) في [ن]: (معين).

(٨) في [أ، ب، ز، ن]: (بن).

(٩) في [ص]: (نائل).

(١٠) في [جـ، ص]: (عمير).

(١١) سقط من: [ن].

(١٢) سقط من: [ص].

(١٣) صحيح.

١٤٢٦٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن إبراهيم (بن)[1] نافع عن/ ٤/أ/٢٣٣ عطاء (عن)[2] جابر: أنه كان لا يركب إلى الجمار إلا من ضرورة[3].

١٤٢٦٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب عن محمد بن السائب عن أبيه قال: رأيت عمر بن الخطاب رأى رجلاً يقود بامرأته على (بعير ترمي)[4] الجمرة قال: فعلاها بالدرة إنكاراً لركوبها[5].

* * *

[١٥٩] من كان يرخص في الركوب (إلى)[6] الجمار

١٤٢٦٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (أيمن بن نابل)[7] عن قدامة بن عبدالله قال: رأيت النبي ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر على ناقة (له صهباء)[8]، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ ولا إليك إليك[9].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (في)، وفي [أ، ب، ن]: (بعير يرمي).

(٥) مجهول؛ لجهالة محمد والسائب.

(٦) في [ف]: (على).

(٧) في [أ، ب]: (أنمر بن بابل)، وفي [ص]: (أنمر بن مالك)، وفي [ن]: (المزبن بابل).

(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (له صهباء)، وسقط من: [ن، ف].

(٩) حسن؛ أيمن صدوق، أخرجه أحمد (١٥٤١٠)، والترمذي (٩٠٣)، والنسائي ٥/ ٢٧٠، وابن ماجه (٣٠٣٥)، وابن خزيمة (٢٨٧٨)، والطيالسي (١٣٣٨)، والشافعي في المسند ١/ ٣٥٩، والدارمي ٢/ ٦٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤٩٩)، والحاكم ١/ ٦٣٨، وابن عدي ١/ ٤٢٤، والفاكهي (١٣٥٣)، والطبراني ١٩/ (٧٨)، والبيهقي ٥/ ١٣٠، وأبويعلى (٩٢٨)، وعبد بن حميد (٣٥٧)، والبخاري في التاريخ (٧/ ١٧٨)، وأبونعيم في الحلية ٧/ ١١٨، والمزي ٢٣/ ٥٥٠، والخطيب ١/ ٤١٤، وابن عساكر ٥/ ٤٩٠، وابن قانع ٢/ ٣٥٨، وابن حزم في المحلى ٧/ ١٨٨، والأصبهاني في أخلاق النبي ١/ ٣٤٣.

١٤٢٦٧- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا أبو)[١] خالد عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ رمى (جمرة العقبة)[٢] على راحلته[٣].

١٤٢٦٨-]**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن أبي مالك الأشجعي قال: رأيت ابن الحنفية يرمي الجمار على برذون[[٤].

١٤٢٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن هارون بن أبي إبراهيم]عن عطاء (قال)[٥]: رأيت ابن عمر واقفاً (عند)[٦] الجمرة على حمار[٧].

١٤٢٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم[[٨] بن نافع عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال: ركوب يومين ومشي يومين.

١٤٢٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج قال: (رأيت)[٩] عطاء]يرمي الجمرة على (دابته)[١٠]، فقلت له فقال: إني شيخ كبير.

---

(١) سقط من:]ص[.

(٢) في]جـ، ص، ز[: (الجمرة).

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٢٠٥٥)، وابن ماجه (٣٠٣٤)، والترمذي (٨٩٩).

(٤) سقط الخبر من:]ص[.

(٥) في]ص[: (وقال).

(٦) في]ص[: (على).

(٧) صحيح؛ هارون هو الثقفي، يقال له: البربري لشبه جسمه بالبربر.

(٨) سقط ما بين المعكوفين من:]ز[.

(٩) في]ف[: (سمعت)، وفي]ز[: (رأيت ابن).

(١٠) في]جـ[: (دابة).

١٤٢٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن إبراهيم بن نافع[1] عن ابن طاوس عن أبيه: أنه كان يرمي (الجمرة)[2] وهو راكب.

١٤٢٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء (عن عباية)[3] قال/ ٢٣٤/أ/٤ رأيت سالماً يرمي الجمار وهو على حمار.

١٤٢٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل (بن دكين)[4] عن أفلح عن القاسم قال: كان (يجيء)[5] فيرمي الجمرة يوم النحر وهو راكب.

* * *

[١٦٠] في الإفاضة من جمع متى هي؟

١٤٢٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: كنت (ممن)[6] قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله[7].

١٤٢٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: (أخبرني)[8] عبيدالله ابن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: أنا ممن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله[9].

---

(١) سقط من: [أ، ص، ن].

(٢) في [ز]: (الجمار الجمرة).

(٣) في [ص]: (عتابة).

(٤) زيادة في: [جـ، ص].

(٥) سقط من: [ص]، وفي [أ، ب]: (يحيى).

(٦) في [ز]: (مما).

(٧) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٩٣)، وأحمد (١٩٢٠).

(٨) في [ن، ف]: (أخبرنا).

(٩) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣).

١٤٢٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن (العرني)[١] عن ابن عباس قال: قدمنا رسول الله ﷺ (اغيلمة)[٢] بني عبدالمطلب على (حمرات)[٣] من جمع، وجعل (يلطح)[٤] أفخاذنا ويقول: **«(أبنيَّ)[٥] لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»**[٦].

١٤٢٧٨- زاد سفيان فيه: **«ولا إخال أحداً (يرميها)[٧] حتى تطلع الشمس»**[٨].

١٤٢٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه: أن النبي ﷺ أمر أم سلمة أن توافيه صلاة الصبح بمنى[٩].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (العربي)، وفي [ز]: (العزي)، وفي [جا]: (الطرفي)، وفي [ص]: (الطوقي).

(٢) في [ص]: (اغيلة).

(٣) في [ن، جا]: (جمرات).

(٤) أي: يضربها بلا شدة، وفي [أ، ب، ن]: (يلطخ).

(٥) في [أ، ب، ن]: (أيتني).

(٦) منقطع؛ الحسن العرني لا يروي عن ابن عباس، وسيأتي الحديث في باب (٢٩٠)، من رواية الحسن العرني عن سعيد بن جبير أو الحسن عن ابن عباس، والحديث أخرجه أحمد (٢٠٨٢)، وأبوداود (١٩٤٠)، والنسائي ٥/٢٧٠، والطحاوي ٢/٢١٧، وابن حبان (٣٨٦٩)، والطبراني (١٢٦٩٩)، وأبوالقاسم البغوي في الجعديات (٢١٧٥)، وأبومحمد البغوي في شرح السنة (١٩٤٣)، والبيهقي ٥/١٣١، وابن ماجه (٣٠٢٥)، والحميدي (٣٦٥).

(٧) في [ص]: (برميها)، وفي [جا]: (يرمها).

(٨) منقطع؛ العرني لا يروي عن ابن عباس، أخرجه أحمد (٣١٩٢)، وابن ماجه (٣٠٢٥)، والبيهقي ٥/١٣٢.

(٩) مرسل؛ عروة تابعي، أخرجه الطحاوي ٢/٢١٨، والشافعي (١/٣٥٧)، والبيهقي (٥/١٣٣)، وقوله بمنى وهم، وورد من حديث أم سلمة عند أحمد (٢٦٤٩٢)، والطحاوي ٢/٢٢١، وأبي يعلى (٧٠٠)، والطبراني ٢٣/(٧٩٩)، ومن حديث عائشة عند أبي داود (١٩٤٢)، والحاكم ١/٤٦٩، والبيهقي ٥/١٣٣، ورجح الدارقطني رواية الإرسال.

١٤٢٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم/ عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قدم ضعفة أهله وقال: **«لا ترموا (الجمرة)[١] حتى تطلع الشمس»**[٢]. ٢٣٥/أ/٤

١٤٢٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة قال: حدثنا عمرو بن دينار عن سالم بن شوال عن أم (حبيبة)[٣] قالت: (قد)[٤] (كنا)[٥] نفعله على عهد النبي ﷺ[٦].

١٤٢٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن (ابن)[٧] الشوال قال: قال عبدالله (ابن عمر)[٨]: إنما جمع منزل (ترتحل)[٩] منه (إذا)[١٠] شئت[١١].

---

(١) في [ص]: (اللجمرة).

(٢) منقطع؛ الحكم لم يسمعه من مقسم، أخرجه أحمد (٣٠٠٦)، والترمذي (٨٩٣)، والطيالسي (٢٧٠٣)، والطحاوي (٢/٢١٧)، والطبراني (١٢٠٧٨)، والبيهقي ٥/١٣٢، وابن عدي ٥/١٣١، وابن الجوزي في التحقيق (١٣٣٤)، وانظر: التاريخ الأوسط للبخاري ١/٢٩٥ (١٤٣٨).

(٣) في [ص]: (حبيتة).

(٤) سقط من: [جـ، ص].

(٥) في [ب، ف]: (كن).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٩٢)، والنسائي ٥/٢٦٢، وأحمد (٢٧٣٩٦).

(٧) في [أ، ب، جـ، ز، ص، ن]: (أبي).

(٨) زيادة (ابن عمر) من: [جـ، ص، ز].

(٩) في [أ، ب]: (يرتحل)، وفي [ن]: (نرتحل).

(١٠) في [جـ، ص]: (متى).

(١١) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

١٤٢٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبدالله مولى أسماء: أنها كانت تصلي الصبح بمنى[١].

١٤٢٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (سعد)[٢] بن إبراهيم عن حميد (بن)[٣] عبدالرحمن بن عوف أن[٤] عبدالرحمن بن عوف كان يعجل النساء والصبيان من جمع بليل[٥].

١٤٢٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (عبيد)[٦]الله بن (أبي)[٧] زياد عن عطاء عن عائشة: أنها كانت تقدم ضعفة أهلها من جمع بليل[٨].

١٤٢٨٦- قال عطاء: (وإني لأفعله)[٩].

١٤٢٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم: أنه كان يرخص (للكبير)[١٠] والمريض أن يفيضوا من جمع بليل، ولكن لا يرمي جمرة العقبة حتى تطلع (الشمس)[١١].

---

(١) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٩٧)، ومسلم (١٢٩١).

(٢) في [أ، ب، ص، ز، ن]: (سعيد).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ز]: زيادة (عن).

(٥) صحيح.

(٦) في [جـ، ص]: (عبد).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) ضعيف؛ لحال عبيد الله بن أبي زياد.

(٩) في [ب]: (إني لأفعله).

(١٠) في [ص]: (لا كبير).

(١١) في [ص]: (شمس).

١٤٢٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن عطاء قال: رخص للمريض والحبلى ومن كانت به علة أن يفيضوا من جمع بليل، ولا يرموا الجمار حتى تطلع الشمس./ ٤/٢٣٦/أ

١٤٢٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن عبدالله ابن عبدالله قال: كان ابن عمر يبعث بصبيانه ليلة المزدلفة، (فيصلون)[١] الصبح بمنى ويرمون الجمرة (قبل)[٢] أن يأتي الناس[٣].

١٤٢٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي (الزناد)[٤] أن ابن عوف كان (يصلي)[٥] بأمهات المؤمنين الفجر بمنى[٦].

* * *

[١٦١] (في)[٧] قوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾

١٤٢٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالله)[٨] بن نمير قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال: حدثنا ابن معقل قال: (حدثني)[٩]

---

(١) في [ن]: (فيصلوا)، وفي [أ، ب، جـ، ص، ز]: (فيصلون).

(٢) تكررت في: [ص].

(٣) صحيح.

(٤) في [ف]: (الزبير).

(٥) في [جا]: (يصل).

(٦) منقطع؛ أبوالزناد لا يروي عن ابن عوف.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ز]: (عبيدالله).

(٩) في [ن]: (حدثنا).

كعب بن عجرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: و(كانت)[١] هوام رأسه (أذته)[٢] قال لي: «**إذبح شاةً نُسكاً، أو صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة (مساكين)[٣] بين كل (مسكينين)[٤] (صاعا)[٥] من تمر**»[٦]./ ٤/أ/٢٣٧

١٤٢٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن (منصور عن)[٧] إبراهيم ومجاهد (في)[٨] قوله تعالى[٩]: ﴿**فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**﴾ [البقرة: ١٩٦]، (قالا)[١٠]: الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة آصع، والنسك شاة.

١٤٢٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن قال: الفدية صيام عشرة أيام والصدقة عشرة مساكين والنسك ذبيحة.

١٤٢٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف (عن التيمي)[١١] عن أبي مجلز قال: الصيام ثلاثة أيام والصدقة (ستة)[١٢] مساكين، والنسك شاة.

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (كان).

(٢) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (أذيته)، وفي [ص]: (هوام رأسي يتناثر على أذني).

(٣) في [جـ]: (فساكين).

(٤) في [ز]: (مسكين).

(٥) في [جـ]: (صاع).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٠١)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٠٦٢)، والطبراني [١٩/(٣٠٢)]، كلهم عن طريق المؤلف.

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [جـ، ص]: زيادة (تعالى).

(١٠) في [ص]: (قال).

(١١) سقط من: [جـ، ص].

(١٢) في [ص]: (عشرة).

١٤٢٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء مثله.

١٤٢٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: الصيام ثلاثة ايام، والصدقة ثلاثة آصع بين ستة مساكين، والنسك شاة.

١٤٢٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(خالد)[٢] عن الأعمش عن إبراهيم قال: سألني سعيد بن جبير، فأخبرته.

١٤٢٩٨- فقال: هكذا قال: ابن عباس[٣].

١٤٢٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: حدثته [سعيد بن جبير.

١٤٣٠٠- فقال: هكذا قال: ابن عباس][٤][٥].

١٤٣٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يحيى بن يمان)[٦] عن (سفيان)[٧][٨] عن ابن أبي نجيح عن طاوس (قال)[٩]: صيام ثلاثة أيام ونسك شاة وصدقة ستة مساكين.

---

(١) في [جا: (نا)، وفي [ص]: (أنا).

(٢) في [أ، ب، ن]: (معاوية).

(٣) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من: [ص].

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (بن يمان يحيى).

(٧) في [ن]: (سلكان).

(٨) في [جـ، ص]: زيادة (والسدي).

(٩) في [جـ، ص]: (قالا).

١٤٣٠٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن السدي عن أبي مالك مثله.

١٤٣٠٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن عكرمة قال: سمعته يقول فيمن حج فأصابه مرض أو (أذى)[1] (من رأسه)[2]: فعليه صيام (عشرة)[3] أيام، أو إطعام عشرة مساكين، أو نسك شاة.

* * *

[١٦٢] في (الملتزم)[4] أين هو من البيت؟

١٤٣٠٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (مغيرة)[5] بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال: الملتزم ما بين الركن والباب[6].

١٤٣٠٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني قال: رأيت عمرو بن ميمون وهو ملتزم ما بين الركن والباب.

١٤٣٠٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال: كانوا يلتزمون ما بين الركن والباب ويدعون.

١٤٣٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبدالرحمن

---

(١) في [ن]: (الذي)؛ وفي [ف]: (الذي به أذى).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ص]: (ثلاثة).

(٤) في [ص]: (التزم).

(٥) في [ص]: (معن).

(٦) حسن؛ مغيرة بن زياد صدوق.

(العبدي)[١] قال: رأيت عكرمة بن خالد وأبا جعفر وعكرمة مولى ابن عباس يلتزمون [ما بين الركن وباب الكعبة، ورأيتهم (يلتزمون)[٢] (ما)[٣]][٤] تحت الميزاب في الحجر.

١٤٣٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو يحيى (الرازي)[٥] إسحاق بن سليمان عن حنظلة قال: رأيت سالماً وعطاءً وطاوساً يلتزمون ما بين الركن والباب.

* * *

[١٦٣] من كان يلتزم دبر الكعبة

١٤٣٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال: رأيت عمرو بن ميمون يلتزم دبر الكعبة.

١٤٣١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن (عمر)[٦] بن عبدالعزيز: أنه أتى دبر الكعبة يستعيذ.

١٤٣١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن صالح قال: رأيت القاسم (يلتزم)[٧] (خلف)[٨] الكعبة.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (العربي)، وفي [ص]: (العرني)، وفي [جـ]: (العدني)، وانظر: الجرح والتعديل ٣٢٦/٧.

(٢) في [أ، ب، جـ]: زيادة (يلتزمون).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من: [ص].

(٥) في [ص]: البرار بن)، وفي [ز]: (الرادي).

(٦) في [ن]: (عمرو).

(٧) في [أ، ب]: (يلزم).

(٨) في [ص]: (جانب).

١٤٣١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو يحيى الرازي عن (حنظلة)[١] قال: رأيت القاسم (يتعوذ)[٢] في دبر الكعبة ويقول: اللهم إني أعوذ بك من بأسك ونقمتك وسلطانك.

٤/أ/٢٤٠ ١٤٣١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس/ قال: رأيت نافع بن جبير يلتزم ما بين (الحجر والباب)[٣] وخلف الكعبة، (كل)[٤] قد رأيته (يفعل)[٥].

١٤٣١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معن)[٦] بن عيسى عن خالد بن أبي (بكر)[٧] قال: رأيت (عبيد)[٨]الله بن عبدالله يلتزم خلف الكعبة مما يلي (المغرب)[٩] (يلصق)[١٠] بها صدره.

١٤٣١٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (حميد)[١١] بن عبدالرحمن عن

---

(١) في [ز]: (حنططة).

(٢) في [جـ، ص، ز]: (يعوذ).

(٣) في [جـ، ص، ز]: (الباب والحجر).

(٤) في [ص]: (كلا و).

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (يفعل).

(٦) سقط من: [أ، ن]، وفي [ص]: (عن ابن).

(٧) في [أ]: (بكير).

(٨) في [ص]: (عبد).

(٩) في [ص، ز]: (الغرب)، وفي [س]: (العزب).

(١٠) في [ص]: (ملصق).

(١١) في [ص]: (أحمد).

(حسن)[1] (عن)[2] أبي إسحاق قال: رأيت (عمرو)[3] بن ميمون قد التزم الكعبة والصق بطنه من مؤخرها من الجانب الذي يلي الركن اليماني.

١٤٣١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود: أن أباه كان يلتزم دبر الكعبة.

١٤٣١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن الأعمش قال: رأيت أبا بكر بن عبدالرحمن يلتزم مؤخر الكعبة.

* * *

[١٦٤] في الرجل يصوم في المتعة

١٤٣١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يصوم (المتعة)[4]، ثم يجد الهدي قبل أن يتم صومه، قال: يترك الصوم.

١٤٣١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء في رجل (صام)[5] الثلاثة (أيام)[6] في الحج ثم (أيسر)[7] (وهو بمكة)[8] أن عليه الهدي.

---

(١) في [جـ، ص]: (حسين)، وكذلك في: [ز].

(٢) في [أ، ب، ن]: (بن).

(٣) في [ن]: (عمر).

(٤) في [جـ، ص، ز]: (في المتعة).

(٥) سقط من: [جـ]، وفي [ص]: (صائم).

(٦) في [جـ، ص]: (الأيام).

(٧) في [ز]: (استد).

(٨) سقط من: [جـ، ص].

١٤٣٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن عبدالكريم عن سعيد ابن جبير وعكرمة قالا: إذا أيسر قبل أن يحلق فليذبح.

١٤٣٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي (رواد)[١] عن ابن جريج عن مجاهد أنه كان يقول: في فدية الصيام أو صدقة أو (نسك)[٢]، في يسره ذلك في (حجه)[٣] وعمرته.

١٤٣٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (أبي)[٤] رواد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال: إن كان في الحج (فحتى)[٥] يحل، وإن كان في العمرة فحتى يطوف بالبيت.

١٤٣٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء وابن سيرين (والحسن)[٦] قالوا: إذا صمت في متعة الحج ثم وجدت (قبل أن تفرغ من صيامك فكفر وإن وجدت)[٧] وقد فرغت من صيامك فليس عليك كفارة.

* * *

(١) في [ص]: (داود).

(٢) في [ز]: (نسخك).

(٣) في [ن]: (حجته).

(٤) سقط من: [ص]، وفي [ن]: (جبي).

(٥) في [ص]: (فتجي).

(٦) في [ز]: (الحسين).

(٧) سقط من: [ص].

[١٦٥] في الرجل يطوف وعليه نعلاه

١٤٣٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة قال: سمعت ابن الزبير يقول: لقد كان هذا البيت يحجه سبع مائة من بني إسرائيل يضعون نعالهم (بالتنعيم)[١] ويدخلون حفاة تعظيماً للبيت[٢].

١٤٣٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: كانوا يكرهون (أن)[٣] (يدخلوا)[٤] البيت بالخف والنعل والعصب[٥]، تعظيماً للبيت.

١٤٣٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن شريك قال: رأيت ابن عمر يطوف وعليه (نعلاه)[٦][٧].

١٤٣٢٧- ورأيت ابن الزبير لا يفعله[٨]./ ٢٤١/أ/٤

١٤٣٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال: رأيت طاوسا ومجاهداً وعطاء يطوفون في (نعالهم)[٩].

---

(١) في [ص]: (بالنعيم).

(٢) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [جـ]: (يدخوا).

(٥) هي ثياب تصبغ بعد النسج، انظر: فتح الباري ٩/ ٤٩١.

(٦) في [أ، ب، ز]: (نعليه).

(٧) حسن؛ لحال عبدالله بن شريك.

(٨) حسن؛ عبدالله بن شريك صدوق.

(٩) في [ص]: (نعالم).

١٤٣٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر (عن مصعب بن شيبة)[1] عن ابن الزبير قال: كانت الأمة من بني إسرائيل إذا أتوا (ذا)[2] طوى (خلعوا)[3] نعالهم[4].

١٤٣٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مجاهد قال: كانت الأنبياء إذا أتت (علم)[5] الحرم نزعوا نعالهم.

* * *

[١٦٦] في الرجل إذا رمى الجمرة ما يحل (له)[6]

١٤٣٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن (العرني)[7] عن ابن عباس قال: إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم (كل شيء إلا)[8] (النساء)[9][10].

---

(١) في [أ، ن]: (بن حبيب)، وفي [أ، جـ، ز]: (بن شبيب)، وانظر: تفسير الصنعاني ٣/١٥، وأخبار مكة للأزرقي ٢/١٣١، وأخبار مكة للفاكهي (١٤٦٩).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (جعلوا).

(٤) حسن؛ لحال مصعب.

(٥) في [أ، ب، ن]: (على).

(٦) في [جـ، ص]: (عليه).

(٧) في [ب، ن]: (العربي).

(٨) سقط من: [أ، ب، ن].

(٩) في [ص]: (نساء).

(١٠) منقطع؛ الحسن العرني لا يروي عن ابن عباس، أخرجه أحمد (٢٠٩٠)، والنسائي ٥/٢٧٧، والترمذي (٨٩٣)، والطحاوي ٢/٢٢٩، والطبراني (١٢٧٠٥)، والبيهقي ٥/١٣٦، وابن ماجه ٣٠٤١.

١٤٣٣٢- و(قال)[١] : أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ (مضمخاً)[٢] رأسه بالمسك، أفطيب ذلك أم لا؟.

١٤٣٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٣] أبو معاوية عن حجاج عن عطاء أن النبي ﷺ قال: **«إذا رمى الجمرة وذبح وحلق حل له كل شيء إلا (النساء)[٤]»**[٥].

١٤٣٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي (بكر)[٦] بن (عبدالله بن أبي الجهم)[٧] عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ مثله[٨].

١٤٣٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن (أبي)[٩] (المنكدر)[١٠]

---

(١) سقط من: [ص]، وفي [جا]: (و).

(٢) في [أ، ن]: (مضمخ).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: (نساء).

(٥) مرسل؛ عطاء تابعي، أخرجه إسحاق (٩٩٦)، وأبويعلى (٤٤٦٤).

(٦) في [أ، ب]: (بكير).

(٧) في [ن]: (عبدالله بن أبي الجهيم)، وفي [ف]: (محمد بن عمرو بن حزم)، وفي [س]: (عبدالله بن الجهم).

(٨) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه إسحاق (٩٩٧)، وأبويعلى (٤٤٦٥)، والدارقطني ٢٧٦/٢، وقال: بأنه وهم صوابه عن حجاج عن أبي بكر بن محمد بن حزم عن عمرة كما رواه أحمد (٢٥١٠٣)، وابن خزيمة (٢٩٣٧)، والطحاوي ٢٢٨/٢، والبيهقي ١٣٦/٥، والحارث (٣٨٠/بغية)، وورد بإسناد آخر عند أبي داود (١٩٧٨).

(٩) في [ن]: (ابن).

(١٠) في [ص]: (المنكزر).

سمع ابن الزبير يقول: إذا رميت الجمرة (من)[1] يوم النحر، فقد حل لك ما وراء النساء[2]./ ٤/٢٤٢/أ

١٤٣٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: إذا رمى حل له كل شيء إلا (النساء)[3][4].

١٤٣٣٧- [**حدثنا** جرير (قال: حدثنا)[5] مغيرة عن إبراهيم قال: إذا حلق المحرم حل له كلّ شيء إلا (النساء)[6]][7] حتى يطوف بالبيت، فإذا طاف بالبيت حل له النساء.

١٤٣٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الحسن [(بن (عبيد)[8]الله)[9] عن الأعمش عن إبراهيم عن (علقمة)[10] قال: إذا رمى الجمرة حل له كل شيء إلا (النساء)[11].

١٤٣٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن نافع عن

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) صحيح.

(٣) في [ص]: (نساء).

(٤) صحيح.

(٥) في [جا: (عن).

(٦) في [ص]: (نساء).

(٧) سقط من: [أ، ب، ز، ف، ن]، والمثبت من [جـ، ص].

(٨) في [أ، ب، ص، ن]: (عبد).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) في [ص]: (ملقة)، وفي [ز]: (علمقة).

(١١) في [ص]: (نساء).

ابن عمر (وعمر)[١] (أنهما قالا)[٢]: إذا (نحر الرجل وحلق)[٣] حل له كل شيء إلا (النساء)[٤] والطيب[٥].

١٤٣٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع[٦] عن نافع[٧] ابن عمر (عن عطاء)[٨] قال: إذا رمى الجمرة حل له كل شيء، إلا (النساء)[٩].

١٤٣٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث][١٠] عن الحسن قال: إذا رمى جمرة العقبة حل له كل شيء، إلا (الطيب والنساء والصيد)[١١].

١٤٣٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: إذا قضيتم المناسك كلها فقد حل لكم كل شيء، إلا النساء والصيد.

١٤٣٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان قال: (قبلت)[١٢] امرأتي بعد ما رميت الجمرة، فسألت عطاء، فأمرني أن أذبح شاة.

---

(١) زيادة من: [جـ].

(٢) في [ف]: (أنه قال).

(٣) في [ص]: (حلق الرجل ونحر).

(٤) في [ص]: (نساء).

(٥) ضعيف؛ لحال أشعث بن سوار.

(٦) في [ن]: زيادة (عن عطاء).

(٧) في [أ، ب، ن]: زيادة (بن).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) في [ص]: (نساء).

(١٠) سقط ما بين المعكوفين من: [ب، ز].

(١١) في [جـ، ص]: (النساء والطيب والصيد).

(١٢) في [ص]: (قتلت).

١٤٣٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن ابن (الزبير)[1] قال: إذا رمى الجمرة حل له كل شيء إلا النساء[2].

* * *

٤/أ/٢٤٣

/[١٦٧] في الرجل يهدي الجمل والبختي

١٤٣٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أهدى في بُدْنه جملاً لأبي جهل (برته)[3] من فضة[4].

١٤٣٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله قال: أخبرنا موسى بن (عبيدة)[5] عن إياس بن سلمة[6] أن النبي ﷺ كان (يهدي)[7] في بُدْنه (جمل)[8][9].

---

(١) في [ص]: (البشير).

(٢) صحيح.

(٣) في [ص، ن]: (أبرته من فضة)، وفي [أ، ب]: (أبرته من فضته).

(٤) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه ابن ماجه (٣١٠٠)، وأحمد (٢٠٧٩)، والطبراني (١٠٥٧)، والبيهقي ٥/٢٣٠، كما أخرجه الحاكم ١/٦٣٩ (١٧١٥)، وأبوداود (١٧٤٩)، وابن خزيمة (٢٨٩٨)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٧/٤١٤، وابن هشام ٤/٢٨٨، وابن جرير في التاريخ ٢/١٢٤.

(٥) في [جـ، ص]: (عبيد).

(٦) عند ابن ماجه (٣١٠١) زيادة (عن أبيه).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) في [ص]: (جملاً).

(٩) ضعيف مرسل؛ لضعف موسى بن عبيدة، وإياس تابعي، أخرجه ابن ماجه (٣١٠١) من حديث سلمة، وبنحوه أحمد في مسائل صالح ٢/٤٠٦.

١٤٣٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن زيد بن (جبير)[١] قال: سأل رجل ابن عمر ما ترى في بدنة أنحر مكانها جملاً؟ قال: ما رأيت أحدا فعل ذلك، ولأن أنحر أنثى أحب إلي[٢].

١٤٣٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن يحيى الغساني عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبدالله قال: لا بأس بالهدي الذكر من الإبل[٣].

١٤٣٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم (عن أيوب عن نافع)[٤] قال: ما رأيت (أحداً)[٥] أهدى (جملاً)[٦] إلا عمر بن عبدالعزيز فإنه (أهدى)[٧] (بختيا)[٨].

١٤٣٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: (تهدى)[٩] الإناث (والذكور)[١٠]، والإناث أحب إلي.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (حميد).

(٢) صحيح.

(٣) صحيح.

(٤) تكرر في: [ص].

(٥) في [ص]: (أحدٌ).

(٦) في [ص]: (جملٌ).

(٧) في [ص]: (أفدى).

(٨) في [أ، ب، ن]: (نجيباً)، وانظر: عون المعبود ٥/ ١٢٢، والبخاتي نوع من الإبل تقابل العراب في البدر، وانظر: البدر المنير ٩/ ٣١٩، وهو الفاضل من الإبل.

(٩) في [ص]: (يهدى).

(١٠) في [ص]: (والذكر).

١٤٣٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن أنس قال: حدثني أبوجعفر مولى ابن (عياش)[١] قال: رأيت ابن (عياش)[٢] أهدى (مرة)[٣] بدنتين إحداهما بختية[٤]/. ٤/٢٤٤أ

١٤٣٥٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالملك بن أبي سليمان (عن مولى لابن)[٥] عمر أن ابن عمر أهدى بختية][٦][٧].

١٤٣٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس أنه أهدى عن (متعته)[٨] جملاً.

١٤٣٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن رباح بن أبي معروف قال: قيل لعطاء: إن عكرمة بن خالد أهدى (جملاً)[٩]، قال عطاء: وما بأس ذلك.

١٤٣٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ليث عن مجاهد

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عباس)، وهو أبوجعفر يزيد بن القعقاع القاري.

(٢) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (عباس)، وهو عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، انظر: الموطأ ١/٣٧٨ (٨٤٥).

(٣) سقط من: [أ، ب، ص، ن].

(٤) صحيح.

(٥) في [ف]: (مولى ابن).

(٦) سقط الخبر من: [ص].

(٧) مجهول؛ لجهالة مولى ابن عمر.

(٨) في [ن]: (متعة).

(٩) في [جـ، ص، ز]: زيادة (جملاً).

قال: كان (فيما)[(١)] أهدى النبي ﷺ (جمل)[(٢)] لأبي (جهل)[(٣)] في أنفه (برة)[(٤)] من (فضة)[(٥)(٦)].

١٤٣٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن نافع عن ابن عمر: أنه أهدى جملاً[(٧)].

* * *

[١٦٨] في الرجل يعتمر في الشهر فتدخل في غيره (عمرته)[(٨)]

١٤٣٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (إسماعيل)[(٩)] بن علية عن يونس عن الحسن قال: عمرته في الشهر (الذي)[(١٠)] يحل فيه.

١٤٣٥٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا إسحاق (الأزرق)[(١١)] عن مثنى عن طاوس قال: عمرته في الشهر الذي دخل فيه الحرم][(١٢)].

---

(١) في [ص]: (ما).

(٢) في [ص]: (جملاً).

(٣) في [جـ، ص]: (لهب).

(٤) في [أ، ب، ص، ن]: (إبرة).

(٥) في [ب]: (فضته).

(٦) مرسل ضعيف؛ ليث ضعيف.

(٧) ضعيف؛ لحال ليث.

(٨) في [ص]: (عمرةً).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (الأرزق).

(١٢) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

١٤٣٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مطر عن الحسن وعطاء والحكم قالوا: من اعتمر في [أشهر ثم طاف في شهر آخر، فعمرته في الشهر الذي طاف فيه.

١٤٣٦٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن ابن أبي عروبة عن قتادة أنه قال عمرته في الشهر الذي أحرم فيه./ ٤/أ/٢٤٥

١٤٣٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: عمرته في الشهر][1] الذي (يهل)[2] فيه.

١٤٣٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن (إبراهيم)[3] قال: عمرته في الشهر الذي أحرم فيه.

١٤٣٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا (هشام)[4] (قال)[5]: (حدثتنا)[6] حفصة بنت سيرين قالت: خرجت أنا و(إخواني)[7]، فأهللنا في (رمضان)[8] بالعمرة، فعرض لنا جيش حتى (دخل)[9] شوال، فسألنا أهل مكة فكلهم قال لي: هي متعة.

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) في [جـ]: (يحل)، وفي [ص]: (أحرم)، والمثبت عليه أكثر النسخ، وهو الموافق لما في المحلى ١٥٩/٧، قال ابن حزم: «وافقنا عطاء في أنه لا يكون المتمتع إلا من أحرم في أشهر الحج»؛ وإن كان يخالف ما في أضواء البيان ١٢٣/٥.

(٣) في [ص]: (عمر).

(٤) في [أ، ف، ن]: (هشيم).

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (قال).

(٦) في [ص]: (حدثنا).

(٧) في [ف]: (إخوتي).

(٨) في [ص]: (رجب)، وانظر: المطالب العالية ٣٦٧/٦ (١١٨٣).

(٩) سقط من: [ص].

١٤٣٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: عمرته في الشهر الذي أحرم فيه.

* * *

[١٦٩] في المريض ما يصنع به

١٤٣٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال: يشهد بالمريض المناسك كلها ويطاف به على محمل، فإذا رمى الجمار وضع في (كفه)[١] ثم رمى به من كفه.

١٤٣٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: يُرمي عنه.

١٤٣٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر)[٢] عن ليث عن طاوس قال: المريض يُرمى عنه ويطاف عنه.

١٤٣٦٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن وعطاء قالا[٣]: يرمى عنه][٤].

١٤٣٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع)[٥] عن عبدالجبار بن (ورد)[٦] قال:

---

(١) في [ص]: (كف).

(٢) في [جـ، ص]: (معمر).

(٣) في [ص]: زيادة (لا).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ب، جـ، ف، ن].

(٥) في [جـ، ص]: (أبوأسامة).

(٦) في [أ، ب، ز]: (ورد)، وفي [جـ، ص]: (وردان)، وفي [ف، ن]: (وردة).

أرسلني أبي إلى مجاهد وهو مريض أسأله عن رمي الجمار، قال: يرمي (عنه)[(١)] (أولى)[(٢)] أهله به./ ٤/أ/٢٤٦

١٤٣٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك (عن)[(٣)] إبراهيم بن المهاجر عن عطاء قال: يستأجر المريض من يطوف عنه.

١٤٣٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حنظلة قال: سئل طاوس عن امرأة مريضة قال: يرمي (عنها)[(٤)] بعض أهلها.

* * *

[١٧٠] في الصبي يُرمى عنه

١٤٣٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن أشعث عن أبي الزبير عن (جابر)[(٥)] قال: حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم[(٦)].

١٤٣٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب قال: رأيت ابنا لعبدالرحمن بن القاسم فقلت: كيف (تصنعون)[(٧)] (بهذا؟)[(٨)]

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (عنه).

(٢) في [جـ]: (أول).

(٣) في [أ، ب]: (وعن).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (عباس).

(٦) ضعيف؛ لضعف أشعث، أخرجه أحمد (١٤٣٧٠)، والترمذي (٩٢٧)، وابن ماجه (٣٠٣٨)، والبيهقي ٥/١٥٦، وابن عدي ١/٤٣٣، والطوسي في مختصر الأحكام ٤/١٨٦.

(٧) في [جـ]: (تصعون)، وفي [أ، ن]: (يصنعون).

(٨) في [ب]: (هذا).

(فقالوا: نضع)[1] الحصاة في (كفه)[2] فإن عجز رمي عنه.

١٤٣٧٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى (بن عبدالأعلى)[3] عن (عبيد)[4]الله بن (عمر)[5] عن نافع عن ابن عمر قال: كان يحج (بصبيانه)[6] فمن استطاع (منهم)[7] أن يرمي رمى، ومن لم يستطع رمى عنه[8].

١٤٣٧٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن حبيب المعلم عن عطاء [قال: أفيرمى عنه الجمار؟ قال: نعم.

١٤٣٧٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن عبدالملك عن عطاء][9] في الصبي يحرم، قال: يلبي عنه والده أو وليه.

* * *

[١٧١] في الإشعار من كان يشعر في الأيمن وفي الأيسر

١٤٣٧٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس (أن)[10] النبي ﷺ/ (أشعر الهدي)[11] في السنام الأيمن ٤/أ/٢٤٧

---

(١) في [ص]: (فقال أنضع)، وفي [ب، ن]: (فقالوا: تضع).

(٢) في [ص]: (كف).

(٣) في [جـ، ز]: زيادة (بن عبدالأعلى).

(٤) في [ص]: (عبد).

(٥) في [ص]: (عمير).

(٦) في [ص]: (بصبيان).

(٧) في [ب، ن]: (منها).

(٨) صحيح.

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (الشعر الهادي).

(وأماط)[١] عنه الدم[٢].

١٤٣٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان إذا أراد أن يشعر البدنة أشعرها من الجانب الأيمن.

١٤٣٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا كانت بدنة واحدة أشعرها في شقها الأيسر بيده اليمنى وإذا كانت بدنتين أشعر إحداهما في الشق الأيمن والأخرى في الأيسر[٣].

١٤٣٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير أنه قال: يشعر في الأيمن.

١٤٣٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أفلح عن القاسم أنه كان يشعر في الأيمن.

١٤٣٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد أنه قال: (أشعر)[٤] من حيث شئت.

* * *

[١٧٢] في التزود إلى مكة

١٤٣٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (سفيان)[٥] بن عيينة عن عمرو عن عكرمة

---

(١) في [ص]: (أساط).

(٢) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٤٣)، وأحمد (٣٢٠٧).

(٣) صحيح.

(٤) في [جـ، ز]: (أشعرها)، وانظر: عمدة القاري ١٠/٣٥، والاستذكار ٤/٢٤٧.

(٥) في [جـ]: (سفيان)، وفي [أ، ن]: (وكيع حدثنا)، وسقط من: [ص، ز].

قال: كان أناس يقدمون مكة بغير زاد فنزلت: (﴿(وَتَزَوَّدُوا)[1] فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧].

١٤٣٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالملك بن عطاء (البكائي)[2] قال: سألت الشعبي عن قوله (تعالى)[3]: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ قال: / الطعام (والطعام)[4] (يومئذ قليل)[5]، قلت: وما الطعام؟ قال: السويق والتمر. ٢٤٨/أ/٤

١٤٣٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سوقة عن سعيد ابن جبير[6] (وتزودوا) قال: (الخشكنانج)[7] والسويق.

١٤٣٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي قال: كان ناس من أهل اليمن إذا حجوا لم يتزودوا حتى يبلغوا عقبة كذا وكذا فنزلت: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾.

١٤٣٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد قال: كانوا لا يتزودون في حجهم حتى نزلت: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾، فتزودوا الطعام.

* * *

---

(١) في [أ، جـ، ز]: زيادة (وتزودوا).

(٢) في [ن]: (بكائي).

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (تعالى).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ص]: تقديم وتأخير (قليل يومئذ).

(٦) في [جـ]: زيادة (قال).

(٧) في [أ، ب، ص]: (الخشكانج)، وفي [ز]: (الكشكنانج).

[١٧٣] في الشاة (تجزئ)[1] عن القارن

١٤٣٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام بن حرب عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب أمر الصبي بن معبد حيث -أو حين- قرن أن يذبح كبشاً[2].

١٤٣٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبدالملك عن سعيد ابن جبير قال: الشاة تجزي عن القارن من (حجه)[3] وأضحاه.

١٤٣٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن علي عن عكرمة قال: (يجزئ)[4] هديه من أضحيته.

١٤٣٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث (قال: سئل طاوس)[5] عن امرأة تمتعت فلم تذبح وضحت، قال: يجزئها.

١٤٣٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن ابن (أبي)[6] عروبة عن قتادة عن/ عمر بن عبدالعزيز أنه كان يأمر بالمتعة ويحث عليها ويقول: تجزئ عنه شاة. ٤/أ/٢٤٩

* * *

(١) في [أ، ب، ن]: (يجزي).

(٢) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عمر.

(٣) في [جـ]: (هديه).

(٤) في [أ، ن]: (تجزي).

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) سقط في: [ب، ن].

[١٧٤] في المحصر من كان يقول: إذا ذبح هديه حل

١٤٣٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهري قال: من أحصر (بالحرب)[١] نحر من حيث حبس وحل من النساء ومن كل شيء كما صنع رسول الله ﷺ[٢].

١٤٣٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة في المحصر قال: يبعث (بهديه)[٣] فإذا ذبح حل.

١٤٣٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال: (سألني)[٤] سعيد بن جبير (عن هذا)[٥] فأخبرته، فقال بيده: هكذا قال ابن عباس[٦].

١٤٣٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام بن حسان عن هشام ابن عروة عن أبيه (في المحصر)[٧] (قال)[٨]: إذا رجع لا يحل منه إلا رأسه.

١٤٣٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثناعبدالأعلى عن هشام عن عطاء قال: قد حل من كل شيء هو بمنزلة الحلال.

---

(١) في [ب]: (بحرب).

(٢) مرسل.

(٣) في [أ]: (هديه)، وفي [ب]: (الهدية).

(٤) في [جـ]: (سألته).

(٥) سقط من: [أ، ب، ن].

(٦) صحيح.

(٧) في [جـ]: زيادة (في المحصر)، وفي [أ، ب]: (قال في المحصر).

(٨) سقط من: [جـ، ص، ز].

١٤٣٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله قال: إذا نحر هديه حل[(١)].

١٤٣٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أن رجلاً من (وهبيل)[(٢)] أحصر فقال/ عبدالله: إذا ذبح هديه حل من كل شيء[(٣)]. ٤/أ/٢٥٠

١٤٤٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في المحصر قال: يبعث بالهدي فإذا نحر حل وعليه حجّ من قابل.

١٤٤٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال: كان يقول: إذا فرض الرجل الحج فأصابه حصر فإنه يبعث بهديه، فإذا بلغ الهدي محله فإنه إن شاء رجع وحل من (أشياء)[(٤)] وحرم من (أخرى)[(٥)].

١٤٤٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: سألت سالماً والقاسم عن (المحصر)[(٦)] فقالا: فيه قول محمد.

١٤٤٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: إذا ذُبح هدي المحصر حل له كل شيء.

* * *

---

(١) صحيح.

(٢) فرع من قبيلة النخع، وفي [ن]: (وهيل).

(٣) ضعيف.

(٤) في [ب]: (شيء).

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) في [جـ]: (المهر).

[١٧٥] من كان يستحب أن يشهد الصلاتين مع الإمام بعرفة

١٤٤٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود أنهما قالا: إن من تمام الحج أن يشهد الصلاتين مع الإمام بعرفة.

١٤٤٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون أن يصلوا الصلاتين الظهر والعصر مع الإمام بعرفة.

١٤٤٠٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن (عبدالرحمن)[١] ابن الأسود عن أبيه أنه كان يصلي (الصلاتين)[٢] مع الإمام بعرفة: الظهر والعصر./ ٢٥١/أ/٤

* * *

[١٧٦] من قال: عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة

١٤٤٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبدالله بن صفوان عن يزيد بن شيبان قال: كنا وقوفاً في مكان بعيد (يباعده)[٣] من الموقف[٤]، فأتانا ابن مربع فقال: (إني)[٥] رسول (رسول)[٦] الله (ﷺ)[٧]

---

(١) سقط من: [أ، ب، جـ، س، ز، ن].

(٢) سقط من: [س، ط، ن].

(٣) في [جـ، ص]: (تباعده).

(٤) في [ص]: زيادة (قال).

(٥) سقط من: [ص]، وفي [ن]: (أني).

(٦) سقط من: [أ، ص، ن].

(٧) في [جـ، ص، ز]: زيادة (ﷺ).

إليكم يقول: «كونوا على مشاعركم، فإنكم[1] على إرث من إرث إبراهيم»[2].

١٤٤٠٨- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا بن عيينة عن ابن المنكدر وزيد بن أسلم قالا: قال رسول الله ﷺ: **«عرفة كلها موقف (وارتفعوا)[3] عن بطن عرنة»**[4].

١٤٤٠٩- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا وكيع عن أسامة عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«عرفةُ كلها موقف»**[5].

١٤٤١٠- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا[6] (علي)[7] (بن)[8] مسهر عن ابن

---

(١) في [ط، ن]: زيادة (اليوم).

(٢) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٧٢٣٣)، وأبو داود (١٩١٩)، والترمذي (٨٨٣)، والنسائي ٢٥٥/٥، وابن ماجه (٣٠١١)، وابن خزيمة (٢٨١٨)، والحاكم ٤٦٢/١، والحميدي (٥٧٧)، والبخاري في التاريخ ٤٤٥/٨، ويعقوب في المعرفة ٢١٠/٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٤٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٠٤)، والشافعي في الرسالة ص٤١٣، والبيهقي ١١٥/٥، والأزرقي ١٩٥/٢، والفاكهي (٢٧٩٠)، وابن الأثير في أسد الغابة ٥٢٥/٥، وابن بشكوال في الغوامض ٦٠٠/٢، وابن قانع ٢٣٠/١، وابن حزم في حجة الوداع ص١٧٢.

(٣) في [ز]: (وارفعوا).

(٤) مرسل، أخرجه البيهقي ١١٥/٥، وأخرجه مرفوعاً من حديث ابن عباس الطبراني (١١٠٠٥).

(٥) حسن؛ أسامة صدوق، أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٩٨).

(٦) في [جـ]: (ابن فهر).

(٧) في [أ، ص، ز، ن]: (وكيع).

(٨) في [أ، ب، ن]: (عن).

(جريج)[١] عن أبي الزبير عن جابر سمعه يقول: عرفة كلها موقف، فمن شاء بلغ موقف الإمام ومن شاء (فدونه)[٢][٣].

١٤٤١١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير قال: عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة[٤].

١٤٤١٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم قال: حدثني من رأى ابن عباس واقفاً عند الحياض يعني بعرفة[٥].

١٤٤١٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام بن حسان عن نافع عن ابن عمر قال: عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة[٦].

١٤٤١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم/ ٤/أ/٢٥٢ قال: كانوا يحبون أن يقف الرجل قريباً من الإمام.

١٤٤١٥- قال عبدالله بن عمر: يا أيها الناس، لا تقتلوا أنفسكم، فإن كل ما ههنا موقف[٧].

* * *

(١) في [ن]: (جريح).

(٢) في [جـ، ص]: (دونه).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) صحيح.

(٥) مجهول.

(٦) صحيح.

(٧) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن ابن عمر.

[١٧٧] من قال: المزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر

١٤٤١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع سعيد بن عبدالرحمن بن يربوع (يخبر)[١] عن (جبير)[٢] بن الحويرث (سمع)[٣] أبا بكر وهو واقف على (قزح)[٤] وهو يقول: يا أيها الناس أصبحوا أصبحوا، ثم دفع فكأني أنظر إلى فخذه قد انكشف مما يحرش بعيره بمحجنه[٥].

١٤٤١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن ابن الزبير قال: المزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر[٦].

١٤٤١٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن نافع عن ابن عمر قال: جمع كلها موقف إلا بطن محسر][٧][٨].

---

(١) في [ص]: (بخير).

(٢) في [أ، ب، ن]: (جويبر)، وانظر: تعجيل المنفعة ١/ ٦٦، والإصابة ١/ ٤٦١، وأسد الغابة ١/ ٣٩٦.

(٣) في [جـ، ص، ز]: (سمعت).

(٤) في [أ]: (فرح).

(٥) صحيح؛ قوله: سعيد بن عبدالرحمن بن يربوع وهم من الراوي صوابه عبدالرحمن بن سعيد وهو ثقة، وجبير صحابي كما أوضح ذلك في الإصابة، والخبر أخرجه البيهقي ٥/ ١٢٥، والفاكهي (٢٧١٠)، وأحمد في العلل ١/ ١٩٢ (١٧٩) و٢/ ١٥٢ (١٨٤١)، وابن حزم في المحلى ٣/ ٢١٥، وابن جرير في التفسير ٢/ ٢٩٠، والشافعي في المسند ١/ ٣٦٩، وابن سعد ٥/ ٥.

(٦) صحيح.

(٧) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٨) صحيح.

١٤٤١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[1] عن نافع قال: قلت له: أين كان ابن عمر يقف من جمع؟ قال: كان لا ينتهي يتخلص حتى يقف على قزح[2].

١٤٤٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن (جريج)[3] قال: سألت عطاء أين منى؟ فقال: ما بين العقبة إلى محسر، فما (أحب)[4] أن ينزل (أحد)[5] إلا فيما بين العقبة إلى محسر.

١٤٤٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسين بن/ ٤/أ/٢٥٣ عِقيل عن الضحاك قال: قف خلف المشعر الحرام، فإن لم تقدر فإذا حاذيت به ذكرت الله ودعوته فإنه قال[6]: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

١٤٤٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن (عن)[7] (حسن)[8] عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون أن يقفوا بالمزدلفة حيال الجبل.

* * *

---

(١) في [ن]: (جريح).

(٢) صحيح؛ وظاهر الخبر تصريح ابن جريج بالسماع.

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) في [أ، ن]: (أحسب).

(٥) في [أ، ف، ص، ن]: (أحداً).

(٦) في [جـ]: زيادة (قال).

(٧) في [ب، ن]: (ابن).

(٨) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (حسين)، وهو الحسن بن صالح بن صالح بن حي.

[١٧٨] في حلق الرأس بغير منى يوم النحر

١٤٤٢٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن (عبيدالله)[١] عن نافع عن (ابن)[٢] عمر أنه ضحى بالمدينة وحلق رأسه[٣].

١٤٤٢٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي إسماعيل عن إبراهيم قال: سمعته يقول: ليس الحلق إلا بمكة.

١٤٤٢٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع أو عبدالله بن أبي سلمة أن ابن عمر كان إذا لم يحج حلق رأسه[٤].

١٤٤٢٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام أن الحسن كان يحلق رأسه يوم النحر بالبصرة.

١٤٤٢٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون قال: قلت لمحمد كانوا يستحبون أن يأخذ الرجل من شعره يوم النحر؟ قال: نعم.

* * *

[١٧٩] فيمن أهدى بدنة ومن أهدى أكثر

٤/أ/٢٥٤ ١٤٤٢٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه/ عن جابر أن النبي ﷺ ساق مائة بدنة[٥].

---

(١) في [ب]: (عبدالله).

(٢) سقط من: [ن]: (ابن).

(٣) صحيح.

(٤) حسن؛ ابن عجلان صدوق.

(٥) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

١٤٤٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين: أن الأشعري أهدى بدناً مجللة[١].

١٤٤٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه أهدى بدنة.

١٤٤٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن القاسم: أن ابن الزبير ساق عشر بدنات[٢].

١٤٤٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يهدي في الحج بدنتين، وفي العمرة بدنة[٣].

١٤٤٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن أبي جعفر مولى ابن (عياش)[٤] قال: رأيت عبدالله بن (عياش)[٥] أهدى مرة بدنتين إحداهما (بختية)[٦][٧].

١٤٤٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه أنه أهدى بدنة.

* * *

---

(١) منقطع؛ ابن سيرين لا يروي عن أبي موسى الأشعري

(٢) صحيح.

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (عباس)، وسبق برقم (١٤٣٢٨).

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (عباس)، وانظر: ما سبق والموطأ ١/ ٣٧٨ (٨٤٥).

(٦) في [ب]: (بخته).

(٧) صحيح.

[١٨٠] في قدر حصى الجمار ما هو

١٤٤٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدي عن أمه قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يقتل بعضكم بعضا وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف»**[(١)].

٤/أ/٢٥٥ ١٤٤٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن/ جابر رفعه، قال: ارمُوها بمثل حصى الخذف[(٢)].

١٤٤٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن محمد ابن إبراهيم عن رجل من قومه قال: سمعت النبي ﷺ يعلم الناس مناسكهم قال: ثم قال: **«ارمُوا الجمرة بمثل حصى الخذف»**[(٣)].

---

(١) مجهول؛ لجهالة سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه أبوداود (١٩٦٦)، وأحمد (١٦٠٨٧)، وابن ماجه (٣٠٢٨)، والحميدي (٣٥٨)، وابن سعد ٨/٣٠٦، وعبد بن حميد (١٥٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩١)، والبيهقي ٥/١٢٨، والطبراني ٢٥/(٣٨٥)، والطيالسي (١٦٦٠)، وابن سعد ٨/٣٠٦، والبغوي (١٩٤٨)، والفاكهي (٢٥٥٧)، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٣٥٢.

(٢) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٤٢١٩)، وأبوداود (١٩٤٤)، والنسائي ٥/٢٥٨، والترمذي (٣٠٢٣)، وابن ماجه (٣٠٢٣)، وبنحوه، أخرجه مسلم (١٢٩٩).

(٣) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٦٥٨٩)، وأبوداود (١٩٥٧)، والنسائي ٥/٢٤٩، والدارمي ٢/٦٢، والحميدي (٨٥٢)، والبيهقي ٥/١٢٧، والمزي ١٧/٤١١، والأزرقي ٢/١٧٣، والفاكهي (٢٥٩٠)، وابن الأثير ٦/٤٦٢، وابن قانع ٣/٢٦، وابن حزم في حجة الوداع ١/١٩٤.

١٤٤٣٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: أرموا الجمرة بمثل حصى الخذف][1][2].

١٤٤٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن (جريج)[3] عن ابن طاوس عن أبيه قال: كنا نلتقط حصى الخذف.

١٤٤٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن (جريج)[4] قال: سألت عطاء عن حصى رمي الجمار، قال: كان يقال حصى بين الحصاتين، قال: قلت: ما هو؟ قال: حصى الذي يخذف به.

١٤٤٤١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير قال: الحصى الذي يرمى به الجمار مثل حصى الخذف][5].

١٤٤٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن (جريج)[6] عن أبي الزبير عن أبي (معبد)[7] عن ابن عباس (عن الفضل بن عباس)[8] أن رسول الله

---

(١) سقط الخبر من: [أ، ف، ن].

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس، وأخرجه موقوفاً أحمد (١٤٣٦٠)، وقد صرح بالسماع لكن في خبر مرفوع يماثل الخبر (١٤٤١٣)، وأخرجه مرفوعاً مسلم (١٢٩٩)، وأحمد (١٤٨٣١).

(٣) في [ب]: (جرح).

(٤) في [ب]: (جرح)، وفي [ن]: (جريح).

(٥) سقط الخبر من: [ص].

(٦) في [ن]: (جريح).

(٧) في [ص، ز]: (سعيد).

(٨) سقط من: [أ، ص، ن].

ﷺ قال: «ارموا (الجمرة)[1] (بمثل)[2] حصى الخذف»[3].

١٤٤٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن عوف عن زياد بن الحصين قال: حدثني أبو العالية عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة: **«القط لي حصى»**، (قال)[4]: فلقطت له حصيات من حصى الخذف، قال: فقال: **«بمثل هذا فارموا»**، ثم قال: **«إياكم والغلو في الدين»**[5]./ ٤/أ/٢٥٦

***

[١٨١] في الصلاة المكتوبة تقام وقد أتمّ طوافه

١٤٤٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى بن قمطة عن سالم قال: تجزئ المكتوبة من ركعتي الطواف.

١٤٤٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [غندر عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: تجزئ المكتوبة من ركعتي الطواف.

١٤٤٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال: تجزئ المكتوبة من ركعتي الطواف)[6].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (الجمار).

(٢) في [ص]: (من بدل بمثل).

(٣) حسن؛ أبوخالد صدوق، وقد صرح ابن جريج بالسماع، أخرجه مسلم (١٢٨٢)، وأحمد (١٧٩٤).

(٤) في [أ، ب، جـ، ص]: (قال).

(٥) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٨٥١)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، والنسائي ٥/٢٦٩، وابن خزيمة (٢٨٦٨)، وابن حبان (٣٨٧١)، وابن سعد ٢/١٨٠، وأبويعلى (٢٤٢٧)، وابن الجارود (٤٧٣)، والطبراني (١٢٧٤٧)، والحاكم ١/٤٦٦، والبيهقي٥/١٢٧، والفاكهي (٢٦٣٩).

(٦) سقط من: [أ، ب، ط، ن].

١٤٤٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك]⁽¹⁾ عن عبدالملك قال: طفت بالبيت وحضرت المكتوبة، فأردت أن أصلي ركعتين وثم أناس جلوس، فأتيت حلقة، فسألتهم فقال لي شيخ: أما ترضى بابن عمر رأيته يفعله؟[٢].

١٤٤٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد.

١٤٤٤٩- وعن إسماعيل بن عبدالملك عن عطاء.

١٤٤٥٠- عن مسعر عن وبرة عن ابن الأسود.

١٤٤٥١- (وعن)[٣] سفيان عن رجل عن سعيد بن جبير (قالوا)[٤]: تجزئ المكتوبة من ركعتي الطواف.

١٤٤٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص (بن)[٥] غياث عن عمرو عن الحسن قال: مضت السنة أن مع كل أسبوع (ركعتين)[٦]، لا يجزئ منهما تطوع ولا فريضة[٧].

١٤٤٥٣- [**حدثنا** أبوبكر[٨] عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: تجزئ المكتوبة من ركعتي الطوف][٩].

---

(١) ما بين المعكوفين بياض في نسخة: [ص].
(٢) مجهول؛ لجهالة الشيخ.
(٣) في [أ، ب، ، ص، ز، ن]: (عن).
(٤) في [أ، ب، ن]: (قال).
(٥) في [ن]: (عن).
(٦) في [أ، ب، ن]: (ركعتان)، وانظر: فتح الباري (٩/ ٢٦٧).
(٧) مرسل؛ الحسن تابعي.
(٨) هو ابن عياش.
(٩) سقط الخبر من: [أ، ز، ن].

[١٨٢] في (الخلوق)[١] يؤخذ من البيت

٢٥٧/أ/٤ ١٤٤٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالملك بن/ أبي سليمان عن سعيد بن جبير أنه كان يكره أن يؤخذ من طيب الكعبة شيء يستشفى به، وكان إذا رأى الخادم يأخذ (منه)[٢] (قفدها)[٣] (قفدة)[٤] لا يألو أن (يوجعها)[٥].

١٤٤٥٥- قال عطاء: كان (أحدنا)[٦] إذا أراد أن يستشفي به جاء بطيب من عنده يمسح به الحجر ثم أخذه.

١٤٤٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: [٧]لا (تحت)[٨] (الخلوق)[٩] من البيت إلا أن يوهب لك.

* * *

---

(١) في [ن]: (الحلوف)، وفي [ف]: (الخلوف).

(٢) في [أ، ب، ن]: (منها).

(٣) في [ن]: (فقدها)، وفي [ب، ط]: (فقأها).

(٤) في [أ، ب]: (فقده)، وفي [ن]: (فقد كان)، وفي [ط]: (فقأة)، وانظر: تفسير القرطبي ١٢٥/٢.

(٥) في [ن]: (يوجها)، وفي [ف]: (يوجهها).

(٦) في [ص]: (أخذنا).

(٧) في [جـ]: زيادة (كان).

(٨) في [أ، ب، ن]: (تحب)، وفي [ف]: (تجلب).

(٩) في [أ، ب، ن]: (الحلوف)، وفي [ف]: (الخلوف).

[١٨٣] في الرجل يمس لحيته وهو محرم فيقع منه شعرات

١٤٤٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع)[١] عن (عمر)[٢] بن ذر قال: سألت مجاهدا وعطاء عن المحرم يتوضأ فتقع الشعرات، فقالا: ليس عليه شيء.

١٤٤٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار قال: سمعت سالماً وسأله رجل عن رجل مس لحيته (فوقعت)[٣] (منها)[٤] (شعرات)[٥] فقال: [أف، أف.

١٤٤٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر محمد بن علي وابن الأسود في الرجل يتوضأ فيمسح لحيته فتقع الشعرات، فقالا][٦]: ليس عليه شيء.

* * *

[١٨٤] في التكبير أيام التشريق

١٤٤٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من أيام أحب إلى الله فيهن العمل من**

---

(١) سقط من: [ب، ن].

(٢) في [أ، ب، ن]: (عمرو).

(٣) في [أ، ب، ن]: (فتقع).

(٤) في [جـ، ص]: زيادة (منها).

(٥) في [أ، ب، ن]: (الشعرات)..

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

هذه الأيام أيام العشر، فأكثروا فيهن التكبير والتهليل والتحميد»[(١)].

١٤٤٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن مسكين[(٢)] أبي هريرة قال: سمعت مجاهداً وكبر رجل أيام العشر، فقال مجاهد: أفلا رفع صوته فلقد/ (أدركتهم)[(٣)] وإن الرجل ليكبر في المسجد فيرتج بها أهل المسجد، ثم يخرج الصوت إلى أهل الوادي حتى يبلغ الأبطح، فيرتج بها أهل الأبطح وإنما أصلها من رجل واحد. ٤/أ/٢٥٨

١٤٤٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة قال: سألت الحكم وحمادا عن التكبير أيام العشر فقالا: محدث.

* * *

[١٨٥] في التفريق بين الطواف والسعي

١٤٤٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يقدم مكة، فيطوف، ثم يرجع (فيقيل)[(٤)]، فإذا كان بالعشي راح فطاف بين الصفا والمروة.

١٤٤٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن (عبيدالله)[(٥)] (عن)[(٦)] القاسم مثله.

---

(١) ضعيف؛ لحال يزيد، أخرجه أحمد (٥٤٤٦)، وعبد بن حميد (٨٠٧)، والبيهقي في الشعب (٣٧٥٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٧١)، وأبونعيم في الحلية ٣/٢٦، والفاكهي (١٦٩٩)، والطبراني في الدعاء (٨٧١).

(٢) في [جـ، ص]: زيادة (عن).

(٣) في [ب]: (دركتهم).

(٤) في [ب]: (فيقبل).

(٥) في [ف]: (عبدالرحمن)، وفي [أ، ب، ن]: (عبدالله).

(٦) في [ب، ن]: (بن).

١٤٤٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن أيوب عن مجاهد قال: لا بأس إذا طاف أن يؤخر السعي حتى (يبرد)[١].

١٤٤٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر قال: أخبرني إسحاق مولى لقريش قال: قدم علينا سعيد بن جبير فطاف بالبيت سبعاً وصلى ركعتين، ثم أخر السعي بين الصفا والمروة إلى العشاء.

١٤٤٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن: أنه كان يكره أن يفرق بين الطواف والسعي./ ٤/٢٥٩أ

* * *

[١٨٦] في الرجل يبدأ بالصفا والمروة قبل الطواف (بالبيت)[٢]

١٤٤٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن جعفر (عن)[٣] أشعث عن الحسن قال: لا يعتد به؛ يطوف بالبيت ثم يطوف بين الصفا والمروة، فإن لم يفعل حتى (يمسي)[٤]، قال: قد قضى (ما)[٥] عليه ولا شيء عليه.

١٤٤٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن (جريج)[٦] عن عطاء في رجل بدأ بالصفا والمروة قبل البيت قال: يعيد.

* * *

(١) في [ز]: (يعود).

(٢) في [ص]: سقط (بالبيت).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [أ، ن]: (ينسي)

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ن]: (جريح).

[١٨٧] في الحبرة للمحرم أيلبسها أم لا؟

١٤٤٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز محرماً وعليه حلة حبرة.

١٤٤٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن (الحسن)[1] قال: يحرم فيما شاء، (إن شاء)[2] في ثوبين أبيضين، وإن شاء في ثوبين غسيلين، وإن شاء في (ثوبي)[3] حبرة.

* * *

[١٨٨] من كان يسعى في بطن المسيل

١٤٤٧٢- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير قال: حدثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يسعى في بطن المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة وكان ابن عمر يفعل ذلك][4][5]./ ٤/٢٦٠/أ

١٤٤٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: يسعى الرجل بين الصفا والمروة في بطن المسيل، ولا يشد السعي.

١٤٤٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن بكر قال: سعيت مع ابن عمر في بطن المسيل[6].

---

(١) في [ز]: (حسين).

(٢) سقط من: [ص، ن].

(٣) في [أ، ب، ن]: (ثوب).

(٤) في [أ، ب، ن]: تكرار للحديث، بعده مباشرة، ، في [ف]: تكرر الحديث آخر الباب.

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦١٧)، ومسلم (١٢٦١).

(٦) حسن؛ أبوخالد صدوق.

١٤٤٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن ليث عن عطاء قال: إن شاء سعى في الوادي، وإن شاء لم يسع.

١٤٤٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه: أنه كان يسعى في بطن المسيل وحده.

١٤٤٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد (بن)[١] سلمة عن حماد عن إبراهيم عن عبدالله: أنه كان يسعى في المسيل[٢].

١٤٤٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه: أن الزبير كان (يولي)[٣] ما بين الصفا والمروة سعياً[٤].

١٤٤٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد وعطاء قال: رأيتهما يسعيان من خوخة (بني)[٥] عباد إلى زقاق بني أبي حسين فقلت لمجاهد، فقال: هذا بطن المسيل الأول ولكن الناس انتقصوا منه./ ٤/٢٦١/أ

* * *

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٣) أي: يسعى جميع الشوط، قال ابن عبدالبر في الاستذكار ٤/٢٣١: «ذكر عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن عروة أنه أدرك أباه يولي بين الصفا والمروة سعياً، وكان عروة لا يضع ذلك، كان يسعى في بطن المسيل ثم يمشي»، وفي كتب اللغة: (يوكي)، وفسروها بعدم الكلام، انظر: تهذيب اللغة ١٠/٢٢٥.

(٤) صحيح.

(٥) في [ط، ن]: (ابن)، وفي [س]: (بناء)، وانظر: فتح الباري ٣/٥٠٢، عمدة القاري ٩/٢٨٩.

[١٨٩] في الرجل يطوف بالبيت فيكون من طوافه دخولا في الحجر

١٤٤٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن حبيب المعلم عن عطاء في رجل طاف، فكان من طوافه (دخول)[١] في الحجر، قال: لا يعتد بما كان من دخول الحجر.

١٤٤٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبيه أنه رأسى سالماً يطوف ومعه هشام، فأراد هشام أن يدخل الحجر، فمنعه سالم.

١٤٤٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن في رجل طاف الطواف الواجب فجعل يجتاز في الحجر، قال: يعيد الطواف، فإن كان حل وغشي النساء (أهراق)[٢] لذلك دما.

* * *

[١٩٠] ما قالوا: (بمنى)[٣] جمعة أم لا

١٤٤٨٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب: أن عمر جمع بمنى][٤][٥].

١٤٤٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حفص عن (ابن جريح)[٦] عن)[٧] عطاء قال: رأيت الناس يجمعون بمنى ويدعون.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (دخولاً).

(٢) في [ن]: (أهرق).

(٣) في [أ، ب، جـ، ز]: (بمنى)، وفي [ص]: (يمنى)، وفي [ن]: (منى).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ز، ن].

(٥) منقطع؛ عمرو بن شعيب لم يدرك عمر بن الخطاب.

(٦) في [جـ، ص]: (ابن جريج)، ،في [أ، ب، ن]: (عبدالملك).

(٧) سقط من: [ز].

١٤٤٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبدالملك عن عطاء قال: سمعته وسئل: على أهل منى (جمعة)[١]؟ قال: إنما هم سفر.

١٤٤٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٢] أبو داود الطيالسي عن خالد بن أبي عثمان قال: شهدت عمر بن عبد العزيز (لا يجمع)[٣] بمنى.

* * *

[١٩١] في الجمعة يوم الصدر

١٤٤٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عبدالله/ ٢٦٢/أ/٤ ابن كثير قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز يوم الصدر، (وافق يوم جمعة)[٤]، فأقام، فخطب بالأرض قبل البيت، ثم تكلم بكلمات، ثم صلى الجمعة ركعتين.

١٤٤٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن عمر بن الخطاب صلى (بالحصبة)[٥] الجمعة ولم (يجمع)[٦] بها وجمع أهل البلد[٧].

١٤٤٨٩- قال ابن أبي ذئب: (جعلها)[٨] ظهراً.

---

(١) في [ص]: (جمعته).

(٢) في [جـ، ص]: (أخبرنا).

(٣) في [جا]: (لا جمع).

(٤) في [جـ، ص]: (وافق جمعة)، وفي [ز]: (لو وفاق يوم جمعة)، ، في [ن]: وفق يوم جمعة).

(٥) في [ز]: (بالحطبة).

(٦) في [ن]: (تجمع).

(٧) منقطع ؛ الزهري لم يدرك عمر.

(٨) في [ف]: (اجعلها).

١٤٤٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن عون بن عبدالله قال: قال عبدالله: ليس على المسلمين (جمعة)[١] في سفرهم (ولا يوم)[٢] نفرهم.

* * *

[١٩٢] في الرجل يقطع من شجر الحرم

١٤٤٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص (عن)[٣] عبدالملك (بن)[٤] جريج عن عطاء في (رجل)[٥] يقطع من شجر الحرم، قال: في القضيب درهم وفي الدوحة (بقرة)[٦].

١٤٤٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء عن إسماعيل بن مسلم عن الحارث وحماد قالا: في الذي يعضد من شجر الحرم (قالا)[٧]: عليه قيمته.

* * *

[١٩٣] في (الحداء)[٨] للمحرم

٤/٢٦٣/أ ١٤٤٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج/

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، جـ، ز]: (ولا يوم)، وفي [ص]: (ولا)، وفي [جـ، ن]: (ويوم).

(٣) في [ص]: (بن).

(٤) في [ز]: (عن)، وفي [أ، ب، جـ، ن]: (عن ابن).

(٥) في [جـ، ص، ز]: (الرجل).

(٦) في [أ، ب، ن]: (نقرة)، وفي [ف]: (قرة).

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) في [ص]: (الحسدي).

عن عطاء [(قال)[1]: لا بأس بالغناء والحداء والشعر للمحرم، ما لم يكن فحشاً.

١٤٤٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عطاء][2] بن السائب قال: كان عمر يأمر رجلاً فيحدو[3].

١٤٤٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن القاسم قال: سمعت الحسن وسئل عن الحداء قال: كان [المسلمون يفعلونه.

١٤٤٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى قال: كان][4] سويد بن غفلة يأمر غلاماً له فيحدو لنا.

١٤٤٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حسن بن أبي جعفر عن يزيد الأعرج قال: سمعت (مورجاً)[5] يحدو في طريق مكة وهو يقول: لو تكلمن لاشتكين (راشدا)[6].

١٤٤٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد (عن زيد)[7] بن

---

(١) في [أ، ن]: (قالا).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص].

(٣) ضعيف منقطع؛ عطاء بن السائب اختلط ولم يدرك عمر.

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٥) في [ن]: (مودحاً)، ومورج هو ابن عمرو السدوسي أبوفيد لغوي راوية للشعر، انظر: سير أعلام النبلاء ٣٠٩/٩، وكشف الظنون ٥٩٤/١، وهدية العارفين ٤٢٦/٦.

(٦) في [ص]: (ناشداً).

(٧) في [أ]: (بن زيد عن)، وكذلك [ن]، وفي [ب]: (بن زيد من)، وسقط من: [ف]، وانظر: التمهيد ١٩٧/٢٢، والاستذكار ٢٤٠/٨.

أسلم عن أبيه قال: سمع عمر بن الخطاب رجلا (بفلاة)[١] من الأرض وهو يحدو بغناء الركبان فقال عمر: إن هذا من زاد الراكب[٢].

١٤٤٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن (العوام)[٣] عن حصين عن مجاهد أن النبي عليه السلام لقي قوما فيهم (حادٍ)[٤] يحدو، فلما (رأوا)[٥] النبي عليه السلام سكت حاديهم، (فقال)[٦]: **«من القوم؟»** (فقالوا)[٧]: من مضر[٨]، فقال رسول الله ﷺ: **«(وأنا من مضر)[٩]»** (فقال رسول الله ﷺ: **«[ما شأن حاديكم لا يحدو؟»** فقالوا: يا رسول الله][١٠] إنا أول العرب حداء، قال: **«ومِمَّ ذلك؟»**[١١] قال: إن رجلاً منا - وسموه (له)[١٢] - غرب عن أبله في أيام الربيع فبعث غلاما له مع الإبل (قال)[١٣]: فأبطأ الغلام، فضربه بعصى على يده، فانطلق الغلام وهو يقول:

---

(١) في [ص]: (علاه).

(٢) ضعيف؛ لضعف أسامة بن زيد بن أسلم العدوي.

(٣) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (عوام).

(٤) في [أ، ب، ز، ن]: (حادي).

(٥) في [ب، ن]: (رأى).

(٦) في [ز]: (فقالوا).

(٧) في [جـ، ص]: (قالوا).

(٨) سقط من: [أ، ص، ن].

(٩) سقط من: [أ، ص، ن].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [أ، ب]: (وهم ذاك)، وفي [جـ، ز]: (ومم ذاك)، وفي [ن]: (وهم ذلك).

(١٢) في [أ، ب، ن]: (لنا).

(١٣) سقط من: [ز].

يا يداه (يا يداه)[١] قال: فتحركت الإبل لذلك (ونشطت)[٢]، قال: فقال له: أمسك أمسك، قال: (فافتتح)[٣] الناس الحداء[٤]./ ٤/أ/٢٦٤

* * *

[١٩٤] في استلام الحجر: كيف هو؟

١٤٥٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال: لا تستلم الحجر عن يمينه ولا عن شماله ولكن استقبله استقبالاً.

١٤٥٠١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (رباح)[٥] بن أبي معروف قال: حدثني من رأى مجاهداً يدور حتى يستقبل الحجر من وجهه.

* * *

[١٩٥] في الضبع يصيبه المحرم][٦]

١٤٥٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عبدالله بن (عبيد)[٧] بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي عمار (عن جابر بن عبدالله)[٨] قال:

---

(١) زيادة من: [أ، ب، جا].

(٢) في [ص]: (بسطت).

(٣) في [ص]: (تفتح)، وفي [جا]: (فتح).

(٤) مرسل.

(٥) في [ن]: (زياد).

(٦) سقط ما بين القوسين من: [ص].

(٧) في [أ، ب، ن]: (عبيدالله).

(٨) في [ص]: (بن عبيدالله).

جعل[1] رسول الله ﷺ في الضبع كبشا (يصيبه)[2] المحرم، وجعله من (الصيد)[3][4].

١٤٥٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال: قتل رجل ضبعاً وهو محرم، فأتى (علياً)[5]، فسأله، فجعل فيه كبشاً[6].

١٤٥٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي في الضبع إذا عدا على المحرم (فليقتله)[7] فإن قتله من غير أن يعدو عليه ففيه شاة مسنة[8]./ ٤/أ/٢٦٥

١٤٥٠٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر عن (عمر)[9] مثله][10][11].

---

(١) في [ص]: زيادة (الله).

(٢) في [ص]: (يصيب).

(٣) في [ص]: (المصيبة).

(٤) صحيح؛ أخرجه أبوداود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، وابن خزيمة (٢٦٤٥)، وابن حبان (٣٩٦٤)، والحاكم ١/٤٥٢، والدارمي ٢/٧٤، والطحاوي ٢/١٦٤، والدارقطني ٢/٢٤٦، والشافي في المسند ١/١٣٤، وأبويعلى (٢١٥٩)، وابن حزم في المحلى ٧/٢٢٧، وابن عبدالبر في التمهيد ١٥/١٦٧، وابن عدي ٢/١٢٥، وابن المنذر في الأوسط ٢/٣١٠، والمزي ١٧/٢٣٢، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٧٦).

(٥) في [ز]: (علينا).

(٦) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

(٧) في [ب، ن]: (فيقتله).

(٨) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٩) في [ز]: (عمير).

(١٠) زيادة من: [جـ، ص، ز]، وسقط من: [أ، ب، ن].

(١١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، وانظر: المطالب العالية (١٢٨١).

١٤٥٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي في الضبع إذا (لم يعد كبش)[١][٢].

١٤٥٠٧- وقال عطاء: مثل ذلك.

١٤٥٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن سماك (عن)[٣] عكرمة عن ابن عباس، أن مروان سأله فقال: فيه كبش[٤].

* * *

[١٩٦] في الرجل يرمي جمرة قبل الأخرى

١٤٥٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: ليس في شيء من الجمار دم إلا في جمرة العقبة، إن قدم شيئا قبلها هي قبله.

١٤٥١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (أبي)[٥] عدي عن أشعث عن الحسن في الرجل يرمي جمرة قبل أخرى التي ينبغي أن يبدأ بها قال: ليس عليه شيء (فيها)[٦].

* * *

---

(١) في [ص]: (لم يعده كبش)، وفي [ن]: (ليعد كبشاً)، وفي [ف]: (لم يعد كبشاً)، وفي [جـ]: (لم يعد كبش).

(٢) منقطع؛ حجاج مدلس، ومجاهد لا يروي عن علي.

(٣) في [ب، ن]: (من).

(٤) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

(٥) في [ن]: (أي).

(٦) زيادة من: [ص].

[١٩٧] فيما رخص فيه من شجر الحرم

١٤٥١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ رخص في الإذخر[١].

١٤٥١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يحيى بن سعيد عن سفيان)[٢] عن يزيد عن مجاهد قال: لا بأس بما سقط من شجر الحرم أن يلتقط.

١٤٥١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء (وابن)[٣] الأسود قالا: لا بأس بما سقط من شجر الحرم./ ٢٦٦/أ/٤

* * *

[١٩٨] في خطبة النبي ﷺ أي يوم خطب

١٤٥١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن (جابر)[٤]: أن النبي ﷺ أتى عرفات (حتى)[٥] إذا زاغت الشمس أمر (بالقصواء)[٦] فرحلت له، فأتى بطن الوادي فخطب الناس[٧].

---

(١) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد.

(٢) في [ص]: (سفيان عن يحيى بن سعيد)، وفي [جـ]: (سفيان عند يحيى بن سعيد).

(٣) في [ص]: (ابن) بدون (و).

(٤) في [ن]: (جار).

(٥) سقط من: [ف].

(٦) في [جـ، ص]: (بالقصوى).

(٧) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبوداود (١٩٠٥)، والنسائي ١/ ٢٩٠، وابن ماجه (٣٠٧٤).

١٤٥١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج (قال: أخبرت)[١] عن محمد بن قيس بن المطلب أن النبي ﷺ خطب بعرفة[٢].

١٤٥١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهري أن (رسول الله)[٣] ﷺ كان يخطب يوم النحر، (فشغلت)[٤] الأمراء فأخروه إلى الغد[٥].

١٤٥١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى (بن)[٦] عبيد عن سفيان عن محمد بن طارق عن مجاهد قال: خطب رسول الله ﷺ يوم النحر الناس بين الجمرتين أيام التشريق[٧].

١٤٥١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج أن عمر بن عبدالعزيز خطبهم قبل التروية بيوم (ضحى)[٨].

١٤٥١٩- وأن ابن الزبير كان يخطب العشر كلها[٩].

١٤٥٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عجلان عن عبدالرحمن بن الأسود قال: رأيت أبي صعد إلى ابن الزبير بعرفة وهو

---

(١) في [ب، ن]: (فأخبرت).

(٢) مجهول مرسل؛ شيخ ابن جريج مجهول، ومحمد بن قيس تابعي.

(٣) في [ص]: (النبي).

(٤) في [أ، ن]: (فتغلب).

(٥) مرسل؛ الزهري تابعي.

(٦) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٧) مرسل؛ مجاهد تابعي.

(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (ضحى).

(٩) منقطع؛ ابن جريج لا يروي عن ابن الزبير.

(على)[١] المنبر، فلما نزل (لبى)[٢] ابن الزبير، فقلت لأبي: ما قلت له؟ قال: قلت له: سمعت عمر يلبي ها هنا على المنبر[٣]./ ٤/أ/٢٦٧

١٤٥٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: خطبهم النبي ﷺ يوم النحر[٤].

* * *

[١٩٩] في الصلاة بمنى كم هي: ركعتان أم أربع؟

١٤٥٢٢- [**حدثنا** أبو محمد عبدالله بن يونس قال: حدثنا أبو عبدالرحمن (بقي)[٥] بن مخلد قال: حدثنا أبوبكر عبدالله بن محمد بن [(أبي شيبة قال)[٦]: حدثنا إسماعيل بن (إبراهيم)[٧] عن علي بن زيد بن][٨] جدعان عن أبي نضرة عن عمران ابن حصين قال: حججت مع رسول الله ﷺ، فلم يصل (إلا)[٩] ركعتين حتى (رجع)[١٠] إلى المدينة، وحججت مع أبي بكر، فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى

---

(١) في [ص]: (يعلى).

(٢) في [أ، ن]: (لنا)، وفي [جـ]: (لي)، وفي [ص]: (لثجوا).

(٣) حسن؛ ابن عجلان صدوق.

(٤) مرسل؛ مسروق تابعي.

(٥) في [أ، ب، ز]: (تقي).

(٦) سقط من: [جـ، ص].

(٧) في [ف]: (علية).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

(٩) في [ف]: (إلى).

(١٠) في [ص]: (يرجع).

المدينة، [وحججت مع عمر (حججاً)[١]، فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة][٢]، (وحج)[٣] عثمان سبع سنين من إمارته لا يصلي إلا ركعتين[٤]، ثم (صلاها)[٥] بمنى أربعاً[٦].

١٤٥٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: صلى (رسول الله)[٧] ﷺ (ركعتين)[٨] وأبو بكر بعده وعمر بعد أبي بكر، وعثمان (صدراً)[٩] من خلافته، ثم إن عثمان صلى بعد أربعاً، فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً، وإذا صلى وحده صلاها ركعتين[١٠].

١٤٥٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن (أبي)[١١] إسحاق

---

(١) في [أ، ب]: (حجات)، وسقط من: [جـ، ص]، وفي [ن]: (حجاً).

(٢) في [ز]: (تأخر إلى ما بعد نهاية الحديث [بمنى وحججت مع عمر..].

(٣)في [ن]: (وحججت مع).

(٤) في [ص]: زيادة (حتى يرجع).

(٥)في [أ، ب، ن]: (صلاهما).

(٦) ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، أخرجه أحمد (١٩٨٧١)، والترمذي (٥٤٥)، وأبوداود (١٢٢٩)، وابن خزيمة (١٦٤٣)، والطيالسي (٨٥٨)، والطبراني ١٨/(٥١٣)، والشافعي في السنن (١٢)، والبزار (٣٦٠٨)، والبيهقي ١٣٥/٣، والدولابي ٧/٢، وابن المنذر في الأوسط (٢٢٤٣)، والطحاوي ٤١٧/١، وابن عبدالبر في التمهيد ١٥١/١، وابن سعد ١٤٣/٢.

(٧) في [ز]: (النبي).

(٨) في [جـ، ص، ز]: زيادة (ركعتين).

(٩) في [أ، ب، جـ، ص]: (وصدراً).

(١٠) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤).

(١١) في [ص]: (ابن).

قال: أخبرني حارثة بن وهب قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى أكثر ما كان الناس و(آمنه)[1] ركعتين[2].

١٤٥٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة بن سوار عن ليث (بن)[3] سعد عن (بكير بن الأشج)[4] عن محمد بن عبدالرحمن بن أسلم عن أنس/ قال: صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ومع عمر (ومع)[5] عثمان صدراً من إمارته[6].

٤/أ/٣٦٨

١٤٥٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عون بن أبي (جحيفة)[7] عن أبيه قال: صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين[8].

١٤٥٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال: صلى عثمان بمنى أربع ركعات، فقال عبدالله: (صليت)[9] مع النبي ﷺ (بمنى)[10] ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر

---

(١) في [أ، ن]: (وأمته).

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦).

(٣) في [جـ، ص]: (عن).

(٤) في [ن]: (بكر بن الأشجع).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) حسن، وبقية الرواة يقولون: محمد بن عبدالله بن أبي سليم، قال الحافظ عنه: «صدوق»، أخرجه أحمد (١٢٤٦٤)، والنسائي ٣/١٢٠، والبخاري في التاريخ ١/١٢٨، وأبويعلى (٤٢٧١)، والطحاوي ١/٤١٨، والضياء في المختارة (٢٥٩٨)، وابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٣٤٩).

(٧) في [ن]: (حجيفة)، وفي [ص]: (جفيبة).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣).

(٩) في [ص]: (صيلت).

(١٠) سقط من: [ص].

ركعتين، ثم تفرقت بكم الطرق، و(لوددت)[١] أن لي (من)[٢] أربع ركعات ركعتين متقبلتين[٣].

١٤٥٢٨- قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة: أن عبدالله صلى (بعدها)[٤] أربعاً فقيل له: (عبت)[٥] على عثمان، ثم (تصلي)[٦] أربعاً، قال: فقال عبدالله: (الخلاف)[٧] (أشر)[٨][٩].

١٤٥٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير وهشيم عن مغيرة قال: صحبنا (رجل)[١٠] من أهل (اليمامة)[١١]، فحدثنا أنه رأى ابن عمر صلى (خلف ابن الزبير بمنى)[١٢] ركعتين، قال: ورأيته صلى خلف الحجاج أربعاً[١٣].

---

(١) في [ن]: (لو ردت).

(٢) في [أ، ب، ن]: (مع).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٦٩٥).

(٤) سقط من: [جـ، ص].

(٥) في [أ، ن]: (عتب).

(٦) في [ن]: (صلى).

(٧) في [ص]: (المخالف)، وفي [جـ]: (الخالف).

(٨) في [ز]: (شر)، وفي [ن، ف]: (أشد).

(٩) منقطع؛ معاوية بن قرة لا يروي عن ابن مسعود، أخرجه أبوداود (١٩٦٠)، والشافعي في الأم ١٨٨/٧، والبيهقي ١٤٣/٣، وأبوعوانة (٣٥١٢)، وابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٣٥٦)، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٠٦/١٦، وابن عساكر ٢٥٥/٣٩.

(١٠) في [ص]: (أرجلٍ)، وسقط من: [ن].

(١١) في [ص]: (العيامة).

(١٢) في [جـ، ص]: (بمنى خلف ابن الزبير).

(١٣) مجهول؛ لجهالة الرجل اليمامي.

١٤٥٣٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حنظلة عن القاسم (بن محمد)[١] وسالم وطاوس قالوا: قصر بمنى.

١٤٥٣١- حدثنا أبوبكر قال: [٢]حدثنا ابن فضيل عن (عبدالملك)[٣] عن (عطاء)[٤] قال: (الصلوات)[٥] بمنى (ركعتان)[٦] أيام التشريق.

* * *

[٢٠٠] في المحرم: متى يقطع التلبية؟

١٤٥٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن خصيف عن مجاهد قال: قال ابن عباس: قال الفضل بن عباس: كنت ردف (رسول/ الله)[٧] ﷺ (فما زلت)[٨] أسمعه يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فلما رماها قطع[٩].

٤/٢٦٩/أ

١٤٥٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى[١٠] عن محمد بن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح عن عكرمة قال: دفعت مع (حسين بن

---

(١) في [ص]: زيادة (بن محمد).

(٢) في [أ، ب، ن]: زيادة (حدثنا وكيع قال:).

(٣) في [ص]: (عبدالله).

(٤) في [ص]: (الليث).

(٥) في [ص]: (للصلاة)، وفي [جـ]: (الصلاة).

(٦) في [ن]: (اركعتين).

(٧) في [ص]: (النبي).

(٨) في [جـ، ص]: (فلم أزل).

(٩) ضعيف؛ لحال خصيف، أخرجه ابن ماجه (٣٠٤٠)، والنسائي ٥/٢٧٦، وأبويعلى (٦٧٢٧)، والطبراني ١٨/(٦٧٥)، وبنحوه أحمد (١٨٣١).

(١٠) في حاشية [ب]: (ابن عبدالأعلى بن محمد، وقيل ابن شريك القرشي البصري السامي).

علي)[١] من (المزدلفة)[٢]، فلم أزل اسمعه يلبي يقول: لبيك حتى انتهى إلى الجمرة، فقلت له: ما هذا (الإهلال)[٣] يا (أبا)[٤] عبدالله؟ قال: سمعت أبي علي بن أبي طالب يهل (حتى)[٥] انتهى إلى الجمرة، وحدثني أن رسول الله ﷺ أهل حتى انتهى إليها[٦].

١٤٥٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبدالرحمن بن أبي (ذباب)[٧] عن مجاهد عن عبدالله بن (سخبرة)[٨] عن عبدالله قال: (خرجت)[٩] مع رسول الله ﷺ فما ترك التلبية حتى أتى (جمرة)[١٠] (العقبة)[١١] إلا أن (يخلطها)[١٢] بتكبير أو تهليل[١٣].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (علي بن حسين)، وفي حاشية [ب]: (هكذا في الأصل علي بن حسين، ولم يتبين لي ما هو الصحيح منه، أقول في مسند أبي يعلى (الحسين بن علي)، وهكذا في مسند البزار وترجم عندهم: الحسين بن علي عن علي؛ وهكذا في المجمع، أبومسهر حفيد الحشسي.

(٢) في [ن]: (الزدلقة).

(٣)في [ص]: (الإحلال).

(٤) في [أ، ص]: (با).

(٥) في [جـ]: (حدى).

(٦) حسن؛ ابن إسحاق صدوق، أخرجه أحمد (٩١٥)، وأبويعلى (٣٢١)، والطحاوي ٢/٢٢٤، والبيهقي ٥/١٣٨، والبزار (٥٠٠)، والضياء في المختارة (٤٢٥).

(٧) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (رباب).

(٨) في [أ، ب، ن]: (سحرة).

(٩) في [ن]: (حججت).

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) في [ص]: (القبخبة).

(١٢) في [ص]: (يختلطها).

(١٣) حسن؛ الحارث صدوق، أخرجه البخاري (١٦٨٣)، ومسلم (١٢٨٣).

١٤٥٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي بن حسين عن ابن عباس عن الفضل بن عباس: أن النبي ﷺ لم يزل (يلبي)[1] حتى رمى جمرة العقبة، فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة[2].

١٤٥٣٦- [**حدثنا** أبوبكر (قال)[3]: أخبرنا ابن نمير عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال: لبى رسول الله ﷺ حتى رمى جمرة العقبة][4][5].

١٤٥٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: حججت مع (عمر)[6] سنتين إحداهما في السنة التي أصيب فيها؛ كل ذلك (يلبي)[7] حتى (رمى)[8] جمرة العقبة [من بطن الوادي][9]./ ٤/أ/٢٧٠

١٤٥٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عباد)[10] بن العوام عن هلال بن (الخباب)[11] عن عكرمة عن ابن عباس (أن عمر)[12]: لبى حتى رمى جمرة

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) صحيح؛ أخرجه عن طريق المؤلف أحمد (١٨١٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٧٠)، وأبويعلى (٦٧٢٨)، والطبراني ١٨/(٦٧٢)، وبنحوه البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨١).

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) سقط الخبر من: [ص].

(٥) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه (١٤٥١٨)، والطبراني (١١٣٢٣).

(٦) سقط من: [ب، ن].

(٧) في [أ، ب، ن]: (يكبر).

(٨) في [ص]: (يرمي).

(٩) صحيح.

(١٠) في [ن]: (عبد).

(١١) في [أ، ب، جـ، ز]: (حباب)، وفي [ن]: (الحباب).

(١٢) في [أ، ب، ز]: (عن عمر).

العقبة][1] (وإن ابن عباس كان يلبي حتى يرمي جمرة العقبة)[2]، وقال: إنما (يفتتح)[3] الحل الآن[4].

١٤٥٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن (عامر)[5] بن شقيق عن (أبي)[6] وائل عن عبدالله أنه لبى حتى رمى جمرة العقبة[7].

١٤٥٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص ووكيع ومروان بن معاوية وعلي بن هاشم عن محمد بن شريك عن عطاء قال: كان علي (يلبي)[8] (يقطع)[9] التلبية إذا رمى جمرة العقبة[10].

١٤٥٤١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله أنه كان لا يترك التلبية حتى يرمي جمرة العقبة[11].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) في [جـ، ز]: زيادة ما بين القوسين.

(٣) في [أ، ب، ن]: (لينتج).

(٤) صحيح.

(٥) في [ص]: (عمار).

(٦) في [أ، ب، ن]: (ابن).

(٧) حسن الإسناد؛ شريك وعامر بن شقيق صدوقان على الصحيح، عامر ضعفه ابن معين، وقال أبوحاتم: «ليس بقوي»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات، وصحح الترمذي حديثه، وقال البخاري عن حديثه: «حسن»، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، والحديث أخرجه الطبراني (٩٢٠٥)، وأصله عند البخاري (١٦٨٣).

(٨) سقط من: [ف].

(٩) في [ن]: (بقطع).

(١٠) منقطع؛ عطاء لم يدرك علياً.

(١١) ضعيف؛ ابن السائب اختلط.

١٤٥٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن الحسن عن عكرمة قال: أرسلني ابن عباس مع حسين بن علي، فلبى حتى رمى جمرة العقبة][1][2].

١٤٥٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة قال: قال (سعيد)[3] بن المسيب: الإهلال في الحج حتى تروح إلى الموقف عشية عرفة.

١٤٥٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح قال: رأيت القاسم يقطع التلبية إذا راح إلى الموقف، قال: وكانت عائشة تفعله[4].

١٤٥٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه قال: [كان لا يقطع التلبية في الحج (حتى)[5] يروح إلى عرفات.

١٤٥٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال][6]: حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن ابن سيرين قال: كان ابن عمر يمسك عن التلبية في الحج إذا دخل الحرم، (فإذا)[7] طاف بالبيت (لبى)[8][9].

---

(١) سقط من: [ن، ف].

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ]: (سعد).

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ط، ن].

(٧) في [أ، ن]: (وإذا).

(٨) في [ز]: (لنا).

(٩) ضعيف؛ لضعف أشعث بن سوار

١٤٥٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة (و)[١]الأسود عن عبدالله أنه كان لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة في أول حصاة[٢].

١٤٥٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق قال: سأل أبي عكرمة وأنا أسمع عن الإهلال متى ينقطع فسمعته[٣] يقول/: أهل رسول الله ﷺ حتى رمى الجمرة، وأبو بكر وعمر[٤]. ٢٧١/أ/٤

١٤٥٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن عامر ابن (شقيق)[٥] عن أبي وائل عن عبدالله: أنه لبى حتى رمى جمرة العقبة، وقطع بأول حصاة[٦].

* * *

[٢٠١] في المحرم المعتمر: متى يقطع التلبية؟

١٤٥٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس رفعه: أنه كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر[٧].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) صحيح.

(٣) في [ص]: زيادة (فقال).

(٤) مرسل؛ عكرمة تابعي.

(٥) في [ص]: (شفيق).

(٦) حسن؛ عامر بن شقيق صدوق على الصحيح.

(٧) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه ابن الجارود (٤٥١)، وأحمد، وأبوداود (١٨١٥)، والترمذي (٩١٩)، والبيهقي ١٠٥/٥، وفي معرفة السنن ٩٣/٤، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٢٢)، وابن حزم في المحلى ١٣٨/٧، والطبراني (١١٣٢٤)، وتمام (٧٩٤)، وأبويعلى (٢٤٧٥).

١٤٥٥١- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[١] يحيى بن آدم قال: حدثنا حسن وزهير عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لبى في العمرة حتى استلم الحجر[٢].

١٤٥٥٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: اعتمر النبي ﷺ ثلاث عمر، كل ذلك لا يقطع التلبية حتى يستلم الحجر[٣].

١٤٥٥٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن (أبي)[٤] بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: المعتمر يمسك عن التلبية إذا استلم الحجر والحاج إذا رمى الجمرة[٥].

١٤٥٥٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج وعبدالملك عن عطاء قال: كان ابن عباس يلبي في العمرة حتى يستلم الحجر[٦].

١٤٥٥٥- وكان/ ابن عمر (يقطع)[٧] إذا دخل الحرم[٨]. ٤/أ/٢٧٢

---

(١) في [ص]: زيادة (حدثني).

(٢) ضعيف، وانظر ما قبله.

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه البيهقي ٥/١٠٥، وابن حزم ١٣٨/٧، وأحمد (٦٦٨٥)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٢/٢٩١، وابن عدي ٣/٣٢٠.

(٤) في [ن]: (مغيرة عن).

(٥) صحيح.

(٦) صحيح.

(٧) في [ف]: (يقبح).

(٨) صحيح.

١٤٥٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال: حتى يستلم الحجر[١].

١٤٥٥٧- وقال عطاء: يقطع إذا دخل القرية.

١٤٥٥٨- **حدثنا** أبوبكر (قال)[٢]: حدثنا غندر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن (سعيد)[٣] بن جبير ومجاهد: أنهما كانا إذا أهلا بعمرة لم يمسكا عن التلبية حتى (يستلما)[٤] الحجر.

١٤٥٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: أخبرني عبدالحميد بن جبير بن شيبة قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز وأبان بن (عثمان)[٥] يلبيان بذي طوى في العمرة.

١٤٥٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يقطع إذا دخل الحرم.

١٤٥٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال: يقطع إذا رأى عروش مكة.

١٤٥٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لا يقطع المعتمر حتى يستلم الحجر.

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ز]: (سعد).

(٤) في [ب]: (بسلمان)، وفي [ن]: (يستلمان).

(٥) في [جـ، ص]: (عمار).

١٤٥٦٣- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر (عن)[1] (ابن)[2] الأسود عن أبيه مثله][3].

١٤٥٦٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه قال: كان يقطع التلبية في العمرة إذا دخل الحرم.

١٤٥٦٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة قال: قال سعيد بن المسيب: الإهلال في العمرة حتى ينظر إلى عروش مكة./ ٤/٢٧٢أ

١٤٥٦٦- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن جعفر عن أبيه قال: يقطع إذا رأى بيوت مكة][4].

١٤٥٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد[5] عن أشعث عن الحكم قال: كان أصحاب عبدالله يلبون في العمرة حتى (يستلمون)[6] الحجر.

١٤٥٦٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: يقطع في العمرة إذا استلم الحجر][7].

* * *

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط من: [أ، ن].

(٣) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٤) سقط الخبر من: [أ، ن، ف].

(٥) في [ص]: زيادة (بن).

(٦) كذا في النسخ بإثبات النون.

(٧) سقط الخبر من: [ص].

[٢٠٢] ما يقول إذا رمى (الجمرة)[١]

١٤٥٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث[٢] عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه قال: أفضت مع عبدالله، فرمى سبع حصيات (يكبر مع كل حصاة)[٣]، واستبطن الوادي حتى إذا فرغ (قال)[٤]: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً (مغفوراً)[٥] ثم قال: (هكذا رأيت)[٦] الذي (أنزلت)[٧] عليه سورة البقرة (صنع)[٨][٩].

١٤٥٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن (أبي)[١٠] إسحاق عن الهيثم (بن حنش)[١١] قال: سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً[١٢].

---

(١) في [أ، ن]: (جمرة العقبة).

(٢) في [أ، ن]: زيادة (عن مجاهد)، وانظر سنن البيهقي (١٢٩/٥)، والسنن الصغرى (٢٣٤/٤)، وما تقدم برقم [١٣٩٥٢]، ومسند أبي يعلى (٥١٨٥)، ومسند أحمد (٤٠٦١)، ومسند ابن أبي شيبة (٢٠٨)، والبدر المنير (٢١٢/٦).

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (يكبر مع كل حصاة و).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ن]: (مغفروا).

(٦) في [ص]: (كذا ريت).

(٧) في [أ، ن]: (أنزل).

(٨) في [جا]: (صبع).

(٩) ضعيف؛ لحال ليث، أخرجه أحمد (٤٠٦١)، وأبويعلى (٥١٨٥)، والبيهقي ١٢٩/٥، وأصله عند البخاري (١٧٤٧)، ومسلم (١٢٩٦).

(١٠) في [ص]: (بن).

(١١) في [ص]: (عن خنش)، وفي [ز]: و(بن أحنش).

(١٢) مجهول؛ لجهالة الهيثم.

١٤٥٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش (عن إبراهيم)[١] قال: ليس على الوقوف عند الجمرتين دعاء مؤقت، فادع بما شئت.

١٤٥٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث قال: كان الحسن يقول: (يدعو)[٢] عند الجمار (كلها)[٣] ولا يؤقت شيئاً.

١٤٥٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن مغيرة قال: قلت لإبراهيم: ما أقول إذا رميت الجمرة؟ (قال)[٤] قل: اللهم اجعله/ حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً، قال: (قلت)[٥]: أقوله مع كل حصاة؟ قال: نعم إن شئت. ٤/أ/٢٧٤

١٤٥٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: في الجمرة شيء مؤقت لا (يزاد)[٦] عليه؟ قال: لا[٧]، إلا قول جابر[٨].

* * *

[٢٠٣] في صلاة المغرب دون (جمع)[٩]

١٤٥٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين قال:

---

(١) سقط من: [أ، ن]، وانظر: ما سيأتي في باب من قال: ليس عند الجمار دعاء مؤقت من كتاب الدعاء.

(٢) سقط من: [جـ، ص].

(٣) سقط من: [جـ، ص].

(٤) سقط من: [ف].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [جـ، ص]: (أزيد).

(٧) في [أ، ب، ف، ن]: زيادة (قول).

(٨) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٩) في [أ، ن]: (الجمع)، والمراد مزدلفة.

رأيت (سعيد)[1] بن جبير[2] [وحبيب)[3] بن أبي ثابت][4] ورجلاً من قريش بعد ما أفاض الإمام عشية عرفة، فقام سعيد بن جبير (وأذن)[5] وأم القرشي بعدما أفاض الإمام.

١٤٥٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي (شرقي)[6] عن (أبي)[7] عثمان النهدي أنه صلى مع عمر سنتين المغرب دون جمع[8].

١٤٥٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حسن)[9] بن صالح عن عبدالأعلى عن سعيد (بن)[10] جبير عن ابن عباس: أنه صلى دون جمع (بالأجبال)[11][12].

---

(١) في [جا]: (سعد).

(٢) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (وجيب [ابن أبي ثابت[1/8]]) وسقط من: [ن].

(١/٨) في [ب، ن]: (من أبي).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) سقط من: [ف].

(٥) سقط من: [ص]، وفي [جـ، ز]: (فأذن).

(٦) في [ص]: (شرف)، وفي [ز]: و(شرما)، وانظر: فتح الباب (٤٢٥/١)، والجرح والتعديل (٣٩١/٩)، والثقات (٦٥٩/٧).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) مجهول؛ لجهالة أبي شرقي.

(٩) في [ص]: (حسين).

(١٠) في [ص]: تكرر.

(١١) في [ص]: (بالأشبال).

(١٢) صحيح.

١٤٥٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: لا صلاة إلا بجمع[١].

١٤٥٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن خالد بن أبي عثمان قال: رأيت أبان بن عثمان صلى المغرب في الشعب قبل أن يأتي جمعاً.

١٤٥٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن (معاذ)[٢] عن ابن عون عن محمد قال: لا أعلم الصلاة ليلة جمع (إلا بجمع)[٣]/. ٤/٣٧٥/أ

١٤٥٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن السكن بن المغيرة قال: صلى بنا سالم المغرب قبل أن يأتي (جمعاً)[٤].

١٤٥٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن مجاهد قال: لا (تصلي)[٥] المغرب إلا بجمع إلا أن (تخطي طريقك)[٦] أو (تضل)[٧] راحلتك.

١٤٥٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: (أرأيت)[٨] إن (صلاها)[٩] (في الطريق)[١٠] قال: لا بأس

---

(١) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ز]: (إلى جمعاً).

(٤) في [ز]: (جمع).

(٥) في [أ، ب، ن]: (يصلي).

(٦) في [ص، ز]: (يخطي طريقاً)، وفي [أ، ب، جـ]: (ويخطى طريقك)، وفي [ن]: (تخطئ طريقك).

(٧) في [أ، ب، ن]: (تصل)، وفي [ص]: (تبطل).

(٨) في [ص]: (رأيت).

(٩) في [أ، جـ، ص، ز]: (صلاهما).

(١٠) في [جـ، ص]: (بالطريق).

(قال)[١]: قلت: أرأيت إن صلى المغرب في الطريق والعشاء بجمع، قال: لا بأس.

١٤٥٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن (يحيى)[٢] بن سعيد قال: كان (عمر بن)[٣] عبدالعزيز (واقفاً)[٤] بعرفة، فقال: (يا)[٥] أيها الناس (قد)[٦] جئتم من القريب والبعيد، وإنكم وفد غير واحد، وإن السابق ليس الذي تسبق دابته ولا بعيره، وإن السابق من (غفر)[٧] الله له ذنبه، فناداه رجل أين أصلي المغرب؟ قال: أين (أدركتك من واديك)[٨] هذا.

١٤٥٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عايذ)[٩] بن حبيب عن هشام بن عروة عن أبيه أنه (كان)[١٠] إذا أفاض من عرفات ربما (صلى)[١١] في الشعب الأيسر على الجبل.

١٤٥٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (بن)[١٢] أبي عدي عن أشعث عن الحسن

---

(١) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٢) في [ن]: (حيي).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [أ]: (واقف).

(٥) سقط من: [أ، جـ، ص].

(٦) في [جـ، ص]: (إنكم).

(٧) في [ص]: (يغفر).

(٨) في [أ، ن]: (أدركت من واديك)، وفي [ص]: (وأدركك يهدي انيكم).

(٩) في [أ، ب، جـ، ن]: (عابد).

(١٠) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (كان).

(١١) في [ص]: (صل).

(١٢) سقط من: [ص].

قال: (كان)[1] يكره أن يصلي دون جمع، فإن فعل أجزأ عنه.

١٤٥٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يكره الصلاة دون المزدلفة إلا (من ضرورة)[2].

١٤٥٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب قال: (أخبرني)[3] أسامة بن زيد قال: أفضت مع رسول الله/ ﷺ من عرفات فلما كان ببعض الطريق قلت: الصلاة (فقال: **«الصلاة)[4] أمامك»**[5]. ٤/٢٧٦/أ

١٤٥٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عمر أنه صلاهما بجمع[6].

* * *

[٢٠٤] في الرجل يصلي بعرفة في (رحله)[7] ولا يشهد الصلاة مع الإمام

١٤٥٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر: أنه كان إذا فاتته الصلاة مع الإمام بعرفة جمع بين الظهر

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) في [ص]: (لمن الضرورة)، وفي [ب]: (ومن تروورة).

(٣) في [ن]: (أجبرني).

(٤) سقط من: [ص]، وفي [ز]: (قال: الصلاة).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٣٩)، ومسلم (١٢٨٠).

(٦) صحيح.

(٧) في [ن]: (رحلة).

والعصر في (رحله)[(١)][(٢)].

١٤٥٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا صليت في (رحلك)[(٣)] بعرفة فصل كل واحدة منهما لوقتها. واجعل لكل (واحدة)[(٤)] (منهما)[(٥)] أذاناً وإقامة.

١٤٥٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: إذا صليت في رحلك فإن شئت فاجمع بينهما وإن شئت فصل كل واحدة منهما لوقتها.

١٤٥٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن ابن طاوس[(٦)] عن أبيه قال: ما صلى أبي قط[(٧)] مع الإمام بعرفة، وكان يجمع بينهما، وكان يتطوع بينهما، وكان يفعل ذلك من (الجند)[(٨)] حتى يأتي مكة.

١٤٥٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام بن حرب (عن)[(٩)] مغيرة عن إبراهيم قال: يصلي كل صلاة لوقتها./ ٤/٢٧٧/أ

---

(١) في [ن]: (رحلة).

(٢) حسن؛ عبدالعزيز بن أبي روّاد صدوق.

(٣) في [ص]: (زجله)، والمراد بالحرل مكان الإقامة.

(٤) في [ز]: (واحد).

(٥) في [ص]: (منها).

(٦) في [ص]: زيادة (عطا).

(٧) في [جـ، ص]: زيادة (إلا)، وكذلك في حاشية [أ].

(٨) في [جـ، ص]: (الحلد)، وفي [أ، ب، ز]: (الحن)، وفي [ن]: (الحي)، والجند بالتحريك إقليم باليمن، وهو بلد طاوس كما تقدم في كتاب صلاة التطوع باب [٧١٩] الرجل يتيمم ثم يجد الماء برقم: [٨٢٥٥]، انظر: معجم البلدان ٢/١٦٩، والتمهيد لابن عبدالبر ٢/٢٧٦، والتاريخ الكبير ٤/٣٦٥، والجرح والتعديل ٤/٥٠٠.

(٩) في [ف]: (لا).

[٢٠٥] من كان يجمع بين الصلاتين بجمع

١٤٥٩٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة (عن)[١] عدي بن ثابت عن (عبد)[٢]الله بن يزيد عن (أبي)[٣] أيوب: أن رسول الله ﷺ جمع بين المغرب والعشاء (بالمزدلفة)[٤][٥].

١٤٥٩٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه جمع بين الصلاتين بجمع، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعله[٦].

١٤٥٩٧- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سلام أبو الأحوص عن سماك عن النعمان ابن حميد قال: رأيت عمر بن الخطاب جمع المغرب والعشاء بجمع][٧][٨].

١٤٥٩٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش وأبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن (بن)[٩] يزيد قال: صليت مع عبدالله المغرب بجمع بآذان وإقامة، ثم أتينا بعشاء، فتعشينا ثم صلى بنا العشاء بآذان وإقامة[١٠].

---

(١) في [أ، ب، ز، ن]: (بن).

(٢) في [جـ]: (عبيد).

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) في [ص]: (المزدلفة).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٧٤)، ومسلم (١٢٨٧).

(٦) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه مسلم (١٢٨٨)، وأحمد (٤٨٩٤).

(٧) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٨) مجهول؛ لجهالة النعمان بن حميد.

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) صحيح.

١٤٥٩٩- زاد فيه أبوبكر بن عياش قال: (أبو)[1] إسحاق: فلقيت أبا جعفر فأخبرته، فقال: وكذلك يفعل أهل البيت.

١٤٦٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن هشام عن الحسن ومحمد (قالا)[2]: من السنة أن يجمع بينهما[3].

١٤٦٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عايذ)[4] بن حبيب عن هشام عن أبيه أنه كان إذا أفاض من عرفات إنما (يصلي)[5] في الشعب الأيسر (و)[6] على الجبل، وأنه كان يجمع بين المغرب والعشاء الآخرة.

١٤٦٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن حسين بن عقيل عن الضحاك قال: يجمع بينهما بجمع./ ٤/٢٧٨/أ

١٤٦٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن أبي جعفر أن علياً جمع بينهما بجمع[7].

* * *

[٢٠٦] من قال لا يجزئه الأذان بجمع وحده أو يؤذن أو يقيم

١٤٦٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر (عن أبيه)[8]

---

(١) في [ص]: (أبا).

(٢) في [ف]: (قال).

(٣) مرسل؛ الحسن ومحمد تابعيان.

(٤) في [ز، ن]: (عابد).

(٥) في [ز]: (صلى)

(٦) سقط من: [ن].

(٧) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن علي.

(٨) في [ص]: (أن علياً).

عن جابر بن عبدالله قال: صلى رسول الله ﷺ المغرب والعشاء بآذان واحد (وإقامتين)[1] ولم يسبح بينهما[2].

١٤٦٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مسهر عن ابن أبي ليلى عن[3] عدي بن ثابت عن عبدالله بن يزيد عن أبي أيوب قال: صلى رسول الله ﷺ بالمزدلفة المغرب والعشاء بإقامة[4].

١٤٦٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد عن (أبي)[5] إسحاق قال: قال سعيد بن جبير: أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعاً فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة ثم انصرف، فقال (هكذا)[6]: صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان[7].

١٤٦٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير (عن حجاج)[8] عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: صليت معه المغرب والعشاء بإقامة واحدة وقال: (فعلته)[9] مع رسول الله ﷺ[10].

---

(١) في [جـ، ص]: (إقامة).

(٢) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبوداود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

(٣) في [ص]: زيادة (ابن أبي).

(٤) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه الطبراني (٣٨٧١)، والبيهقي (١/٤٠٢)، وأحمد (٢٣٥٧٣)، وأصله في الصحيحين كما تقدم برقم [١٤٥٩٥].

(٥) في [ص]: (ابن).

(٦) سقط من: [أ، ن].

(٧) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٢٨٨)، وأحمد (٤٤٥٢)، وأصله عند البخاري (١٦٧٣).

(٨) سقط من: [أ، ب، ن].

(٩) في [ص]: (هكذا فعلته).

(١٠) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، وأخرجه مسلم (١٢٨٨)، وأحمد (٥٢٩٠).

١٤٦٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن أبي جعفر قال: اتفق علي وعبدالله أن (كل)[١] صلاة تجمع بآذان وإقامة[٢].

١٤٦٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن محمد بن (أبي إسماعيل)[٣] قال: صليت بجمع مع سعيد بن جبير المغرب والعشاء بإقامة واحدة./ ٤/أ/٢٧٩

١٤٦١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن (عبيد)[٤] الله بن عمر عن أنس بن سيرين عن ابن عمر: أنه صلى الصلاتين بجمع بإقامة واحدة[٥].

١٤٦١١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سماك عن النعمان بن حميد أن عمر صلى المغرب والعشاء بإقامة][٦][٧].

١٤٦١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم (أن)[٨] الأسود أقام الصلاة وصلى المغرب بالمزدلفة، ثم تعشى، (ثم صلى)[٩] العشاء.

١٤٦١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر عن عبدالكريم قال: صليت خلف سالم المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين.

---

(١) سقط من: [أ].

(٢) منقطع؛ أبوجعفر لم يدرك علياً.

(٣) في [أ، ب، ن]: (إسماعيل)، وفي [ص]: (أبي إسحاق).

(٤) في [ص، ن]: (عبد).

(٥) صحيح.

(٦) سقط الخبر من: [أ، ز، ن].

(٧) مجهول؛ لجهالة النعمان بن يزيد.

(٨) في [ص]: (عن).

(٩) في [ن]: (صلى)، وفي [ف]: (وصلى).

١٤٦١٤- فلقيت نافعا فقلت له: هكذا كان يصنع عبدالله؟ قال: هكذا (كان يصنع عبدالله؟)[1][2] فلقيت عطاء، فقلت (له)[3]: قد كنت أقول لهم: (لا صلاة إلا بإقامة)[4][5].

* * *

[٢٠٧] (في)[6] رجل أحصر بالحج فبعث بهدي فلم ينحر حتى حل

١٤٦١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن إسماعيل بن (أبي)[7] خالد عن إبراهيم قال: عليه هدي آخر.

١٤٦١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء قال: عليه هدي آخر.

١٤٦١٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد قال: إذا حلق قبل أن يذبح هديه، قال: عليه هدي آخر][8].

١٤٦١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حميد عن الحسن أنه كان (يقول)[9]: ذلك][10]./ ٤/٢٨٠أ

(١) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٢) في [أ، ب، ن]: زيادة (وكان يصنع عبدالله قال: هكذا).

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (له).

(٤) في [ص]: (الصلاة إذ قامة).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ن]: (أبو).

(٨) سقط الخبر من: [ص].

(٩) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (يقول).

(١٠) في [ز]: تقديم وتأخير بين الخبرين.

١٤٦١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: عليه دم.

١٤٦٢٠- قال الأعمش: فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: حدثني سعيد بن جبير عن ابن (عباس)[١] بمثله[٢].

١٤٦٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم قال: يذبح شاة أو يطعم ستة مساكين أو يصوم ثلاثة أيام.

* * *

[٢٠٨] في (مواقيت)[٣] الحج

١٤٦٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن (صدقة)[٤] بن يسار عن عبدالله ابن عمر قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة (ذا)[٥] الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن (يلملم)[٦] ولأهل نجد قرن[٧].

١٤٦٢٣- (فقال)[٨] رجل: فلأهل العراق، قال: لا عراق يومئذ[٩].

---

(١) في [ن]: (عياش).

(٢) صحيح.

(٣) في [ص]: (مواقفت).

(٤) في [ص]: (حذيفه).

(٥) في [ز]: (ذى).

(٦) في [ص]: (يلم).

(٧) صحيح؛ أخرجه أحمد (٦٢٥٧)، والطحاوي (٢/ ١١٧)، وأصله عند البخاري (١٥٢٢)، ومسلم (١١٨٢).

(٨) في [جـ]: (قال).

(٩) صحيح؛ أخرجه البخاري (٧٣٤٤)، وأحمد (٦٢٥٧)، و(٤٥٨٤)، والطحاوي (٢/ ١١٧)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٥/ ١٣٨).

١٤٦٢٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: جاء رجل فقال: (يا)[١] رسول الله من أين يُهل؟ قال: **«يهل أهل المدينة من (ذي)[٢] (الحُلَيْفَة)[٣] (و)[٤]أهل الشام من (الجحفة)[٥]، وأهل نجد من قرن»**[٦].

١٤٦٢٥- فقال ابن عمر: ويقولون: وأهل اليمن من (يلملم)[٧][٨].

١٤٦٢٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن نمير (عن حجاج)[٩] عن عطاء عن جابر قال: وقّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة (ذا)[١٠] الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن (يلملم)[١١]، وتهامة، ولأهل نجد (قرن)[١٢]، ولأهل العراق، ذات عرق[١٣].

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) سقط من: [ن]، وفي [جـ]: (ذا).

(٣) في [ص]: (الحجة).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (الجفة).

(٦) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢).

(٧) في [ص]: (يلمم).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٣٣)، ومسلم (١١٨٢).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) سقط من: [جـ، ز]، وفي [أ، ب، ص]: (ذي).

(١١) في [ص]: (يلمم).

(١٢) كذا في النسخ.

(١٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه البيهقي ٥/٢٨، والدارقطني ٢/٢٣٦، وأبويعلى (٢٢٢٢)، وأحمد (٦٦٩٧)، والطحاوي ٢/١١٩، وأصل الحديث عند مسلم (١١٨٣).

١٤٦٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى (بن آدم)[(١)] قال: حدثنا (وهيب)[(٢)] قال: حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله/ ٢٨١/أ/٤ ﷺ وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن (يلملم)[(٣)] وقال: **«هُنَّ لهم ولكل (آت)[(٤)] عليهن من غيرهم (ممن)[(٥)] أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فَمِنْ حيث أنشأ (حتى)[(٦)] أهل مكة من مكة»**[(٧)].

١٤٦٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن ابن عباس قال: وقّتَ رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق[(٨)].

١٤٦٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن ابن (جريج)[(٩)] عن عطاء قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل العراق ذات عرق[(١٠)].

---

(١) في [جـ، ص، ز]: زيادة (بن آدم).

(٢) في [ص]: (وهب).

(٣) في [ص]: (مسلم)، وفي [ز]: (ألملم).

(٤) في [ز]: (أتى).

(٥) في [ص]: (من).

(٦) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (حتى).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٢٤)، ومسلم (١١٨١).

(٨) ضعيف منقطع؛ يزيد ضعيف، ومحمد لا يروي عن ابن عباس، أخرجه أبوداود (١٧٤٠)، وأحمد (٣٢٠٥)، والترمذي (٨٣٢)، والطبراني في الأوسط (٧٤٤٥)، والبيهقي ٥/٢٨، وابن عبدالبر في التمهيد ١٥/١٣٤، وابن عدي ٣/١٦.

(٩) في [ب، ص، ن]: (جريح).

(١٠) مرسل؛ عطاء تابعي، أخرجه البيهقي ٥/٢٧، والشافعي في المسند ١/١١٤، والأم ٢/١٣٧.

١٤٦٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالملك بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب قال: قلت له: من أين (يهل)[١]؟ قال: من البيداء، (منها)[٢] أَهَلَّ رسول الله ﷺ لحجه، ومنها أهلَّ لعمرته[٣].

١٤٦٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن (عبيدالله)[٤] عن نافع عن ابن عمر أن عمر وقَّت لأهل العراق ذات عرق[٥].

١٤٦٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر لأهل العراق: انظروا حذاء قرن، فوجدوا حذاءها ذات عرق، وقرن أقرب إلى مكة من ذات عرق قال: فجعله لأهل العراق[٦].

١٤٦٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه: أنه كان لا يدع أحدا من أهله يجاوز العقيق، وهو[٧] محرم.

٤/أ/٢٨٢ ١٤٦٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين/ قال: حد للناس خمسة: لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل مكة التنعيم، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن (يلملم)[٨]، ولأهل نجد قرن، أو قال: لأهل العراق قرن.

---

(١) في [أ]: (نهل).

(٢) في [أ، ب، ن]: (هاهنا).

(٣) مرسل، وعبدالملك ثقة.

(٤) في [ص]: (عبدالله).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٣١)، ومسلم.

(٦) ضعيف؛ ليث ضعيف.

(٧) في [ف]: زيادة (غير).

(٨) في [ص]: (يلمم).

١٤٦٣٥- فلما كان بعد، قالوا لابن عباس: ليس لنا طريق على قرن (قال)[1]: إزاؤه ذات عرق[2].

١٤٦٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس: أنه كان يحرم من ذات عرق ولا يكلم أحداً من الناس حتى يطوف بالبيت إلا ما لا بد منه[3].

١٤٦٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن (ثوير)[4] قال: حججت مع سعيد بن جبير ومجاهد، (فأحرما)[5] من العقيق.

١٤٦٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن إبراهيم (ابن)[6] عبدالأعلى عن سويد بن غفلة قال: (خرجت معه)[7]، فأحرم من ذات عرق.

١٤٦٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال: سمعت مسروقاً يقول: لأهل العراق العقيق.

* * *

---

(١) سقط من: [أ، ب، جـ، ن].

(٢) صحيح.

(٣) حسن؛ عمارة صدوق.

(٤) في [ن]: (نوري)، وفي [أ، ب، ص، ز]: (نوير)، وفي [ف]: (ثور).

(٥) في [أ، ن]: (فأحرمنا).

(٦) في [ن]: (عن).

(٧) في [أ، ب، ص، ن]: (خرجت)، وفي [جـ، ز]: (خرجت معه)، وفي [ف]: (حججت مع ابن عمر).

[٢٠٩] في الرجل إذا خرج إلى مكة فلا يقل: إني حاج وما يقول

١٤٦٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن أنس قال: إذا خرجت وأنت تريد الحج فلا تقل: إني حاج حتى تهل، قال: (فقلت)[١]: أي (شيء)[٢] أقول؟ قال: قل إني مسافر[٣].

١٤٦٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن (العلاء)[٤] بن المسيب (عن)[٥] خيثمة قال: قال عبدالله: من أراد هذا الوجه فلا يقل إني حاج (إنما)[٦]/ الحاج المحرم، وليقل إني وافد[٧]. ٤/أ/٢٨٣

١٤٦٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل (يحج)[٨]، فيبدو له أن يرجع قبل أن يحرم، قال: لا بأس أن يرجع قبل أن يحرم.

١٤٦٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن عبدالملك بن أبي (غنية)[٩] عن أبيه عن الحكم قال: إذا خرج الرجل إلى مكة، ثم بدا له أن يرجع رجع ما لم يهل بالحج.

---

(١) في [ب]: (قلت).
(٢) سقط من: [ز].
(٣) صحيح.
(٤) في [أ، ز]: (الأعلى)، وسقط في [ز]، وفي [ن، ف]: (سعيد).
(٥) في [أ، ب، ن]: (بن).
(٦) في [ص]: (إن).
(٧) صحيح.
(٨) سقط من: [ص].
(٩) في [أ، ب، ز، ن]: (عتبة).

١٤٦٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن عطاء وطاوس (قالا)[١]: إن شاء (تم، وإن شاء)[٢] رجع[٣].

* * *

[٢١٠] في الحلال يتكلم في التلبية

١٤٦٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن (خباب)[٤] عن عكرمة عن ابن عباس: أن ضباعة ابنة الزبير بن عبدالمطلب أتت النبي ﷺ (فقالت)[٥]: [يا رسول الله إني أريد الحج أفأشترط؟ قال: **«نعم، اشترطي»**][٦]، كيف أقول؟ (قال)[٧]: **«قولي: لبيك (اللهم لبيك)[٨] محلي من الأرض حيث (حبستني)[٩]»**[١٠].

١٤٦٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[١١] قال: كان عطاء يلبي وليس بمحرم.

١٤٦٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن الحكم في الرجل يعلم الرجل التلبية وهو حلال قال: لا بأس به.

---

(١) في [ص]: (قال).

(٢) سقط من: [ف]، وفي [ن]: (وثم إن شاء).

(٣) في [ص]: زيادة خبر غير واضح.

(٤) في [أ، ب، ن]: (حباب).

(٥) في [ز، ن]: (قالت).

(٦) سقط من: [جـ، ن].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ]: (حبسني).

(١٠) صحيح؛ هلال ثقة، أخرجه مسلم (١٢٠٨)، وأحمد (٣١١٧).

(١١) في [أ، ب، ص، ن]: (جريح).

١٤٦٤٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن (مغيرة)[1] عن إبراهيم قال: **لا بأس به**][2].

١٤٦٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي (عن شعبة)[3] عن أيوب عن مجاهد قال: كان أهلونا يعلمونا ذلك./ ٤/أ/٢٨٤

١٤٦٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن الربيع عن الحسن وعطاء (قال)[4]: كانا **لا** يريان به بأساً.

* * *

[٢١١] في حرمة البيت وتعظيمه

١٤٦٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر وابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال: حدثنا عبدالرحمن بن سابط عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه (الحرمة)[5] (حق)[6] تعظيمها، فإذا ضيعوا ذلك هلكوا»**[7].

---

(١) في [ز]: (معن).

(٢) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [ب]: (قالا).

(٥) في [ن]: (الجمرة)، وفي [أ، ب]: (الحمرة).

(٦) في [ص]: (حتى).

(٧) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد، أخرجه أحمد (١٩٠٤٩)، وابن ماجه (٣١١٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٦٨٩)، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٣٢١، وابن قانع ٢/ ٣٠٧، والسهمي في تاريخ جرجان (٤٨٤)، والبيهقي في الشعب (١١٠٠٩)، والفاكهي (١٤٥٨)، والمزي ٢٢/ ٥٥٥، ومسدد كما في المطالب العالية (٤٢٠٤)، وابن عساكر ٤٧/ ٢٣٥.

١٤٦٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن (ابن عباس)[١] قال: قال رسول الله ﷺ: **«هذه حرم - يعني مكة - [(حرمها)[٢] الله (يوم خلق السموات والأرض، ووضع هذين الأخشبين، لم تحل لأحد قبلي، ولم تحل لأحد بعدي، ولم تحل لي إلا)[٣]** ساعة من نهار، **لا يعضد شوكها ولا ينفر صيدها ولا يختلى خلاها ولا يرفع لقطتها إلا لمنشد»**، فقال العباس: يا رسول الله إن أهل مكة لا صبر لهم عن الإذخر لقينهم وبنيانهم، فقال رسول الله ﷺ: **«إلا (الإذخر)[٤]][٥]»[٦].**

١٤٦٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن طلق ابن حبيب قال: قال عمر: يا أهل مكة اتقوا الله في حرم الله، أتدرون من كان ساكن (هذا البلد)[٧]؟ كان به بنو فلان، فأحلوا حرمه، فأُهلكوا، وكان به بنو فلان، فأحلوا حرمه، فأهلكوا، حتى ذكر ما شاء الله من قبائل العرب أن يذكر، ثم قال: لأن أعمل عشر خطايا (بركبة)[٨] أحب إلي من أن أعمل هاهنا خطيئة واحدة[٩].

---

(١) في [ص]: (عن عبدالملك عن عبدالله)، وفي [جـ]: (عبدالله).

(٢) في [ن]: (أحلها).

(٣) سقط من: [ن]، وفي [ز]: بدل ما بين القوسين (إلا).

(٤) في [أ]: (الأذخر).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) ضعيف؛ لحال يزيد، أخرجه الدارقطني ٤/ ٢٣٥، وابن جرير في التفسير ١/ ٥٤٢، والطحاوي ٢/ ٢٦٠، والأزرقي ٢/ ١٢٦، والفاكهي (٢٣٦٦)، وأصله عند البخاري (١٨٣٤)، ومسلم (١٣٥٣).

(٧) في [ص]: (عند البلد)، وفي [جـ، ز]: (هذا البلد)، وفي [أ، ب، ن]: (هذا البيت).

(٨) في [أ، ب]: (نزلته)، وفي [جـ، ص]: (تركته)، وفي [ن]: (حوليه)، وانظر: التمهيد لابن عبدالبر ٦/ ٢١١، وأخبار مكة للفاكهي (١٤٩٦)، والاستذكار ٨/ ٢٥٦، وكنز العمال ١٤/ ٤٤، وشعب الإيمان للبيهقي (٤٠١٢).

(٩) منقطع؛ طلق لا يروي عن عمر.

١٤٦٥٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (السدي)[1] (عن مرة)[2] عن عبدالله قال: من هم بسيئة لم تكتب عليه حتى يعملها، وإن هم/ (و)[3] (هو بعدن)[4] أبين أن (يقتل)[5] عند المسجد الحرام، أذاقه الله من عذاب أليم ثم قرأ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥][6].

٢٨٥/أ/٤

١٤٦٥٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي (سليمان)[7] عن عبدالله بن عمرو قال: إن الحرم محرم في السماوات السبع مقداره من الأرض، وإن (البيت)[8] المقدس (مقدس)[9] في السماوات السبع مقداره من الأرض[10].

١٤٦٥٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ابن سابط قال: كان الناس إذا كان الموسم بالجاهلية خرجوا فلم يبق أحد بمكة، وإنه تخلف رجل سارق فعمد إلى قطعة من ذهب فوضعها، ثم دخل ليأخذ أيضا فلما أدخل رأسه (صره)[11] البيت، فوجدوا رأسه في البيت واسته خارجه، فألقوه للكلاب واصلحوا البيت.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (السري).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) سقط من: [ص، ز، ن].

(٤) في [ب، ن]: (هون).

(٥) في [أ، ب، ن]: (نفتل).

(٦) حسن؛ لحال السدي.

(٧) في [أ، ب]: (سلمان)، وانظر: البداية والنهاية (١/ ٤٢).

(٨) في [أ، ز]: (بيت).

(٩) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (مقدس).

(١٠) مجهول؛ لجهالة أبي سليمان.

(١١) في [أ، ن]: (ضره).

١٤٦٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو: أنه كان له فسطاطان: أحدهما في الحرم والآخر في (الحل)[١]، فإذا أراد أن يصلي صلى في الذي في الحرم، وإذا كانت له الحاجة إلى أهله جاء إلى الذي في الحل، فقيل له في ذلك، فقال: إن مكة (بكة)[٢][٣].

١٤٦٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن خالد عن عكرمة قال: قلت له: ما لا ينفر صيدها؟ قال: تحوله من الظل (إلى)[٤] الشمس وتنزل مكانه.

* * *

[٢١٢] فيمن يهدم البيت، من هو؟

١٤٦٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب: سمع أبا هريرة يقول عن النبي/ ﷺ: **«يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»**[٥]. ٤/أ/٢٨٦

---

(١) في [ص]: (الليل).

(٢) في [أ، ص، ن]: (مكة)، وورد في عدد من الكتب زيادة: (إنا كنا نحدث أن من الإلحاد فيه أن يقول الرجل: كلا والله، وبلى والله)؛ انظر: تفسير ابن جرير ١٤١/١٧، وأخبار مكة للأزرقي ١٣١/٢، والمطالب العالية (٣٦٦٦)، والدر المنثور ٢٨/٦، وتفسير البغوي ٢٨٣/٣، وتفسير القرطبي ٣٤/١٢، وروح المعاني ١٤٠/١٧، وأحكام القرآن لابن العربي ٢٧٧/٣، والزواجر ٣٩٢/١، وتفسير الثعلبي ١٧/٧.

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ص، ن]: (و).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٩١)، ومسلم (٢٩٠٩).

١٤٦٦٠- **حدثنا** أبوبكر (قال)[١]: (حدثنا)[٢] إسحاق الأزرق عن هِشام بن حسان عن حفصة عن أبي العالية عن علي بن أبي طالب قال: كأني أنظر إلى رجل من الحبش أصلع أصمع (حمش)[٣] الساقين جالس عليها وهو (يهدمها)[٤][٥].

١٤٦٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد سمع ابن عمرو يقول: كأني به (أصيلع)[٦] (أفيدع)[٧] قائم عليها يهدمها بمسحاته[٨].

١٤٦٦٢- فلما هدمها ابن الزبير جعلت أنظر إلى صفة ابن (عمرو)[٩] فلم أرها[١٠].

١٤٦٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن (داود)[١١] بن شابور عن مجاهد قال: لما أجمع ابن الزبير على هدمها خرجنا إلى منى ثلاثاً ننتظر العذاب[١٢].

١٤٦٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن

---

(١) في [ز]: (فقال).

(٢) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (حدثنا).

(٣) في [جـ]: (خمش).

(٤) في [ص]: (يميدها).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ز، ن]: (أصلع).

(٧) في [أ، ب]: (أقيرع).

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ب، جـ، ن]: (عمر).

(١٠) صحيح.

(١١) في [ن]: (رواد).

(١٢) صحيح.

أبي صادق عن (حنش)[١] الكناني عن عليم الكندي عن سلمان قال: (ليحرقن)[٢] هذا البيت على يدي رجل من آل الزبير[٣].

١٤٦٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن مجاهد قال: لما هدم البيت، وجد فيه صخرة مكتوب فيها: أنا الله ذو بكة صغته يوم صغت الشمس والقمر، حففته بسبعة أملاك (حلقاً)[٤]، باركت لأهله في السمن والسمين، لا يزول حتى (يزول)[٥] الأخشبان: يعني الجبلين، وأول من يحلها أهلها.

١٤٦٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سلمة بن (نبيط)[٦] عن الضحاك بن مزاحم قال: لما كسر البيت جاء سيل، فقلب حجراً من حجارة البيت فإذا مكتوب فيه: أنا الله ذو بكة صغته يوم صغت الجبلين، / بنيته على (وجوه)[٧] سبعة أملاك حنفاء ليسوا (بيهود)[٨] ولا نصارى. ٢٨٧/أ/٤

١٤٦٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زكريا عن عامر قال: حدثني من قرأ كتابا في (تحت في)[٩] سقف البيت أو أسفل مقام إبراهيم: أنا الله ذو

---

(١) في [أ، ص، ن]: (حسن).

(٢) في [أ، ن]: (ليخرقن)، وانظر: تاريخ دمشق ٢٨/ ٢٢١، وأخبار مكة للأزرقي ١/ ١٩٧.

(٣) ضعيف؛ لضعف حنش، أخرجه عبدالرزاق (٩١٨٤)، والأزرقي ١/ ١٩٧، وابن عساكر ٢٨/ ٢٢١.

(٤) في [ن]: (حتفاً)، وفي [ز]: (خنفاء)، وفي أخبار مكة للأزرقي ١/ ٧٩، وتفسير السمعاني ٤/ ١٥٠: (حنفاء).

(٥) في [أ، ن]: (تزول).

(٦) في [ص، ز]: (بينط).

(٧) في [جـ]: (وجه).

(٨) في [ب، جـ، ن]: (يهود).

(٩) في [أ]: (بمبي)، وفي [ب، جـ]: (بحبحة)، وفي [ص]: (بحبحة)، (وفي سيرة ابن إسحاق ٢/ ٨٢، (تختجة)، والتخت وعاء، انظر: تاج العروس ٤/ ٤٦٨.

بكة بنيته على وجوه سبعة أملاك حنفاء، باركت لأهله في اللحم والماء وجعلت رزق أهله من ثلاثة سبل، ولا يستحل حرمته أول من أهله.

* * *

[٢١٣] من كره (هدمه)[١]

١٤٦٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن (ابن)[٢] (أبي)[٣] نجيح عن سليمان بن (ميناء)[٤] قال: سمعت عبدالله (بن)[٥] (عمرو)[٦] يقول: إذا رأيتم قريشاً قد هدموا البيت، ثم بنوه، (فزوقوه)[٧]، فإن (استطعت)[٨] أن تموت فمت[٩].

١٤٦٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء (عن أبيه)[١٠] قال: كنت (آخذاً)[١١] بلجام دابة عبدالله بن (عمرو)[١٢] فقال: كيف أنتم إذا

---

(١) في [أ]: (هدمد).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [أ، ب، جـ، ن].

(٥) في [أ]: (كن).

(٦) في [أ، ص، ن]: (عمر)، وانظر: التاريخ الكبير ٤/٣٦، وتاريخ مكة للأزرقي ١/٢١٥، والجرح والتعديل ٤/١٤٤، والثقات ٤/٣٠٣.

(٧) سقط من: [ن]، وانظر: الأزرقي ١/٢١٥.

(٨) في [ز]: (اسلطعت).

(٩) مجهول؛ لجهالة سليمان بن ميناء.

(١٠) سقط من: النسخ، وتم استدراكه مما سيأتي في المصنف في كتاب الفتن باب: من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها.

(١١) في [أ، ص، ن]: (آخذ).

(١٢) في [ب، ن]: (عمر).

هدمتم هذا البيت فلم تدعوا حجرا (على حجر؟)[١] قالوا: ونحن على الإسلام؟ قال: ونحن على الإسلام، (قلت)[٢]: ثم ماذا؟ قال: ثم (يبنى)[٣] أحسن ما كان، فإذا رأيت مكة (قد)[٤] (بعجت)[٥] (كظائم)[٦] ورأيت البناء يعلو رؤوس الجبال فاعلم أن الأمر قد أظلك[٧].

١٤٦٧٠- **حدثنا أبوبكر** (قال)[٨]: حدثنا يزيد بن هارون عن حميد (عن)[٩] (بكر)[١٠] بن عبدالله المزني عن عبدالله بن (عمر)[١١] قال: تمتعوا من هذا البيت قبل أن يرفع، فإنه سيرفع ويهدم مرتين ويرفع في الثالثة[١٢].

١٤٦٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لو كان عندنا سعة لهدمت الكعبة ولبنيتها وجعلت لها بابين/ بابا يدخل منه الناس وبابا يخرجون منه»**، (قال)[١٣]: ٤/أ/٢٨٨

---

(١) سقط من: [ص].
(٢) في [أ، ب، ز، ن]: (قال).
(٣) في [ص، ز]: (بني).
(٤) في [ب]: (فد).
(٥) في [جـ، ص، ز]: (يعجب)، وفي [أ]: (نعجت)، وفي [ن]: (لعجت)؛ وانظر: أخبار مكة للفاكهي (١٧٨٧)، وغريب الحديث لابن سلام ١/ ٢٦٩، والفائق ٣/ ٢٦٣، قال ابن الجوزي في غريب الحديث ١/ ٧٨: «بعجت كظائم أي شقت وفتح كظائمهابعضها في بعض».
(٦) في [أ، ب، ن]: (تطائم)، وفي [جـ، ص، ز]: (تظائم)، وفي [ف]: (لطائم).
(٧) مجهول؛ لجهالة عطاء العامري.
(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (قال).
(٩) في [ز]: (بن).
(١٠) في [أ، ن]: (بكير).
(١١) في [أ، جـ، ص، ز]: (عمرو)، وانظر: المقاصد الحسنة (٣٠٠)، وكشف الخفاء ١/ ٤٨١.
(١٢) صحيح.
(١٣) زيادة (قال) في [جـ، ز].

فلما ولي ابن الزبير هدمها فجعل لها بابين، فكانت كذلك، فلما ظهر الحجاج عليه هدمها، وأعاد بناءها الأول[١].

* * *

[٢١٤] في (الرعاء)[٢] كيف يرمون؟

١٤٦٧٢ - **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عدي عن أبيه أن النبي ﷺ رخص (للرعاء)[٣] أن يرموا يوماً (ويدعوا)[٤] يوماً[٥].

---

(١) ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن عبدالملك، أخرجه أحمد (٢٥٠٤٨) وإسحاق (١٢٤١) وأصله في البخاري (١٥٨٥) ومسلم (١٣٣٣).

(٢) في [أ]: (الزعاء).

(٣) في [ب، جـ]: (للرعاة).

(٤) في [أ، ب، ن]: (ويرعوا).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (٢٣٧٧٤)، وأبو داود (١٩٧٦)، والترمذي (٩٥٤)، وابن ماجه (٣٠٣٦)، والنسائي ٥/ ٢٧٣، وابن خزيمة (٢٩٧٦)، وابن حبان (٣٨٨٨)، والحاكم ١/ ٤٧٨، والحميدي ويعقوب في المعرفة ٢/ ٢١٤، وابن الجارود (٤٧٧)، والطبراني ١٧/ ٤٥٤، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٢٥٩ والمزي ١٣/ ٥٠٨، والضياء في المختارة ٨/ ١٧٢ (١٩٠)، والبيهقي ٥/ ١٥١، والطوسي في مختصر الأحكام ٤/ ٢٢٨، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٨، وابن قانع ٢/ ٢٩٦، وابن حزم في المحلى ٧/ ١٧٤، وفي حجة الوداع ١/ ٢١٨ (١٩٧)، من طريق سفيان بن عيينة به ووافقه عبد الجبار بن العلاء عند ابن خزيمة (٢٩٧٦)، وروح بن القاسم عنده أيضاً (٢٩٧٨)، وخالفه مالك فقال عن ابن البداح ابن عاصم بن عدي، أخرجه النسائي ٥/ ٢٧٣، وابن ماجه (٣٠٣٧) والدارمي (١٨٩٧) وأبويعلى (٦٨٣٦)، والبخاري في التاريخ ١٠/ ٤٧٧، وابن الأثير ٣/ ١١٠، ووافقه إبراهيم بن إسماعيل عند ابن أبي عاصم في الآحاد (١٩٥١)، ورجح طريق مالك الترمذي ويحيى بن معين في تاريخه ٣/ ١٥٢، ورواه يحيى بن يحيى عن مالك فقال: عن أبي البداح عاصم بن عدي فوهم فيه.

١٤٦٧٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا[1] ابن عيينة عن ابن (جريج)[2] عن عطاء أن النبي ﷺ رخص (للرعاء)[3] أن يرموا ليلاً[4][5].

١٤٦٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي (ذئب)[6] عن عطاء: أن عمر رخص للرعاء أن يبيتوا عن منى[7].

١٤٦٧٥- قال: فذكرت ذلك[8] للزهري (فقال)[9]: الرعاء يرمون ليلاً ولا يبيتون.

١٤٦٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير عن (عبيد الله)[10] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يجعل رمي الجمار نوائب بين رعاء الإبل، يأمر (الذين)[11] عنده فيرمون إذا (زالت)[12] الشمس، ثم يذهبون إلى الإبل ويأتي (الذين)[13] في الإبل فيرمون ثم يمكثون حتى يرمونها من الغد إذا زالت الشمس[14].

---

(١) (عن ابن عيينه) مكررة في [ب].

(٢) في [ب]: (جريح).

(٣) في [ن، ب]: (للرجال).

(٤) زيادة (والا يبيتون) في [ص]، وانظر: سنن البيهقي ٥/١٥١.

(٥) مرسل.

(٦) في [ب]: (ذيب).

(٧) منقطع؛ عطاء لا يروي عن عمر.

(٨) في [أ، ن]: زيادة (لإبراهيم و) وانظر: باب (٤٠٨).

(٩) في [ن]: (فقالا).

(١٠) في [ن]: (عبد الله).

(١١) في [أ، ن]: (الذي).

(١٢) في [ص]: (ازل).

(١٣) في [أ، ب، جـ، ن]: (الذي).

(١٤) صحيح.

[٢١٥] في الماشي يركب

١٤٦٧٧- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن محمد بن (أبي)[١] إسماعيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: يركب الماشي إذا رمى الجمرة[٢]./ ٤/أ/٢٨٩

١٤٦٧٨- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عمرو عن الحسن قال: لا يركب الماشي حتى يقضي المناسك كلها.

١٤٦٧٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو عن الحسن قال: لا يركب الماشي حتى يصدر.

١٤٦٨٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (مثنى)[٣] (عن عطاء)[٤] مثله.

* * *

[٢١٦] في رفع اليدين إذا رمى الجمرة][٥]

١٤٦٨١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن (سليم)[٦] الطائفي عن عبد الله بن عثمان قال: سمعت مجاهداً وسعيد بن جبير يقولان: كنا نرى عبد الله (بن عباس)[٧] إذا رمى الجمرة يرفع يديه حتى يساوي رأسه ويرى بياض إبطيه، [وكان

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [جـ]: (محمد بن)، وانظر: ترجمة (محمد بن أبي إسماعيل السلمي الكوفي) في كتب التراجم فهو من رجال مسلم.
(٢) حسن؛ شريك صدوق.
(٣) في [ص]: (سينا).
(٤) سقط من: [ص].
(٥) سقط من: [ن، ف].
(٦) في [ن]: (سلم).
(٧) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (ابن عباس).

حصاه مثل (البندقة)[١] الحادرة][٢][٣].

١٤٦٨٢- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن خثيم عن مجاهد قال: إذا رمى الجمرة فليرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه][٤].

١٤٦٨٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال: أخبرني الوليد بن دينار عن نافع عن ابن عمر: أنه كان إذا رمى الجمرة تقدم أمامها فدعا الله ورفع يديه، (ورفعنا)[٥] معه، فما يضع يديه حتى (نملّ)[٦] ونضع أيدينا وهو كما هو.

١٤٦٨٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ترفع الأيدي عند الجمار[٧].

١٤٦٨٥- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أشعث عن نافع قال: كان أصحاب عبد الله][٨] يقولون: ترفع الأيدي عند الجمرتين.

١٤٦٨٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس[٩].

---

(١) في [ن]: (بندقة).

(٢) سقط من: [جـ، ز].

(٣) حسن؛ عبدالله بن عثمان بن خثيم صدوق، ويحيى ثقة في غير عبيدالله بن عمر.

(٤) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٥) في [ب]: (ورفعناه).

(٦) في [ن]: (يهل).

(٧) ضعيف؛ رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه.

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ن، ف].

(٩) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى.

١٤٦٨٧- وعن ابن (أبي)[١] ليلى عن نافع عن ابن عمر (قالا)[٢]: ترفع الأيدي عند الجمار[٣].

* * *

[٢١٧] في الرجل يموت وقد بقي عليه من نسكه شيء

١٤٦٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن (المبارك)[٤] عن هشام عن الحسن في الرجل يحج فيموت قبل أن يقضي نسكه، قال: يُقضى عنه ما بقي (من)[٥] نسكه. ٤/أ/٢٩٠

١٤٦٨٩- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٦] ابن مهدي عن سفيان عن أبي نهيك/ قال: سألت طاوساً عن امرأة توفيت وقد بقي عليها من نسكها، قال: يقضى عنها.

١٤٦٩٠- وسألت القاسم فقال: لا علم لي بما قال طاوس، قال الله (تعالى)[٧]: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨].

* * *

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ن]: (قال: لا).

(٣) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (مبارك).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ص]: (حدثني).

(٧) سقط من: [جـ، ص، ز].

[٢١٨] في بكة ما هي؟ ومكة ما هي؟

١٤٦٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال: موضع البيت (بكة)[١] وما سوى ذلك (مكة)[٢].

١٤٦٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال: سمعت عكرمة يقول: بكة ما حول البيت ومكة ما وراء ذلك.

١٤٦٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الأسود (بن قيس)[٣] عن (أخيه)[٤] عن (ابن)[٥] الزبير قال: إنما سميت بكة؛ لأن الناس يجيئون من كل جانب حجاجاً[٦].

١٤٦٩٤- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال: سمعت - سعيد بن جبير وسئل لم سميت بكة -؟ قال: لأنهم يتباكون فيها][٧].

١٤٦٩٥- [[**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (محمد)[٨] بن (ميمون)[٩] [عن جعفر عن أبيه قال: بكة إنما سميت بكة لتباكي الناس فيها.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (مكة)، وانظر: الدر المنثور ٢/٢٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٠٩ (٣٨٣٦)، وتفسير ابن كثير ١/٣٨٤، وتفسير ابن جرير ٤/٩.

(٢) في [أ، ب، ن]: (بكة).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ن، جـ، ز]: (أبيه)، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٠٨ (٣٨٣٠)، وتفسير ابن جرير ٤/٩، وتاريخ البخاري الكبير ٦/٢٩٣، وأخبار المكيين ١/١٠٠(٥).

(٥) في [ص]: (أبي)، وانظر: الدر المنثور ٢/٢٦٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٠٨.

(٦) مجهول؛ لجهالة علي بن قيس أخي الأسود.

(٧) سقط الخبر من: [أ، ص، ز].

(٨) سقط من: [أ، جـ، ص، ز، ن].

(٩) في [جـ، ص، ز]: (مهدي).

١٤٦٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج[[1]] عن عمرو بن (شعيب)[[2]] قال: إنما سميت بكة؛ لأن الناس يتباكون بها][[3]].

١٤٦٩٧- **حدثنا** أبوبكر[[4]] قال: حدثنا جعفر بن عون عن مسعر عن (عتبة)[[5]] ابن قيس عن ابن عمر قال: (بكة)[[6]]؛ بكت (بكاء)[[7]] الذكر فيها كالأنثى[[8]].

١٤٦٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم عن مجاهد قال: إنما سميت بكة؛ لأن الناس (يبك)[[9]] بعضهم/ بعضاً (فيها)[[10]]، وإنه يحل فيها ما لا يحل في غيرها. ٤/أ/٢٩١

١٤٦٩٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل عن عطية قال: بكة موضع البيت وما حوله مكة.

* * *

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من [أ، ب، جـ، ن]، وانظر: ما سبق برقم [١٤٠١٧]، وتفسير ابن كثير ١/ ٣٨٤.

(٢) في [أ، ب، ن]: (سعيد).

(٣) سقط الخبران من [ز].

(٤) في [جـ]: زيادة (قال: حدثنا محمد).

(٥) في [ص]: (عيينه).

(٦) في [أ، ب، ن]: (مكة)، وفي [ف]: (إن مكة).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) حسن؛ عتبة بن قيس صدوق، روى عن جمع من الثقات، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٩) (بيدي) في [ز].

(١٠) في [ن]: (حجار).

[٢١٩] لم سميت (عرفة؟)[١]

١٤٧٠٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي (مجلز)[٢] أن (جبرئيل)[٣] أتى بإبراهيم عرفات، فقال: عرفت؟ قال: نعم، قال: (فمن ثم)[٤] سميت (عرفات)[٥][٦].

١٤٧٠١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا (يعلى)[٧] بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء قال: إنما سميت عرفات، (لأن)[٨] جبريل كان يري إبراهيم المناسك فيقول: عرفت؟ ثم يريه فيقول: عرفت؟ فسميت عرفات[٩].

* * *

[٢٢٠] في فضل زمزم

١٤٧٠٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا (أبو أسامة)[١٠] عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: (قال)[١١] رسول الله ﷺ:

---

(١) في [ن]: (بعرفة).

(٢) في [ن]: (حجار).

(٣) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (جبريل).

(٤) في [ز]: (لمن تم)، وفي [ص]: (فمن ذلك).

(٥) في [ص]: (بعرفات).

(٦) منقطع؛ أبو مجلز تابعي.

(٧) في [جـ، ص]: (يحى).

(٨) في [أ، جـ، ص، ز]: (أن).

(٩) منقطع؛ عطاء تابعي.

(١٠) في [ص]: (ابن سلمة)، وفي [جـ]: (أبو أسلمة).

(١١) سقط من: [ز، ن].

«**إنها مباركة** - يعني زمزم - **طعام من طَعِم**»[١].

١٤٧٠٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس: (أنه قال في ماء زمزم)[٢]: طعام من طعم وشفاء من سقم[٣].

١٤٧٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (العلاء)[٤] بن أبي العباس عن أبي الطفيل عن ابن عباس قال: كنا نسمي زمزم شباعة/، ونزعم أنها نعم العون على العيال[٥]. ٤/أ/٢٩٢

١٤٧٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال: حدثني رجل من أهل الشام عن كعب قال: سمعته يقول: إن في كتاب الله المنزل أن ماء زمزم (طعام من طعم وشفاء من سقم)[٦][٧].

١٤٧٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال: أخبرنا أبو إسحاق عن قيس بن (كركم)[٨] قال: سألت ابن عباس فقلت: أخبرني عن ماء

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٢٤٧٣) وأحمد (٢١٥٢٥).

(٢) في [ص]: (قال: كنا نسمى زمزم).

(٣) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٤) في [أ، ب، ن]: (العلي)، وفي [أ]: (العلى).

(٥) صحيح، العلاء ثقة وثبت سماعه من أبي الطفيل؛ انظر: التاريخ الكبير ٥١٢/٦، والمختارة للضياء (٩٣٩)، ومسند أبي يعلى (٧٥٣)، والسنة لابن أبي عاصم (٩٢٠)، والفتن لنعيم بن حماد (٥٢٠)؛ وأحاديث المصيصي ١٠٢/١ (٩٦).

(٦) في [جـ]: (طعام طعم وشفاء سقم)، وفي [ص]: (طعام من طعم وشفاء سقم).

(٧) مجهول منقطع.

(٨) في [ز]: (كرم).

زمزم فقال: (أخبرك)[١] بعلم: لا تنزح ولا تنزف ولا (تزم)[٢] طعام من طعم وشفاء من سقم[٣].

١٤٧٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سعيد بن زكريا وزيد بن الحباب عن عبدالله ابن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ماء زمزم لما شُرِبَ لَهُ»**[٤].

* * *

[٢٢١] في الرجل يريد أن يهل بالحج فيهل بالعمرة

١٤٧٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عمر بن أبي عثمان عن طاوس [قال: بنيته][٥].

١٤٧٠٩- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد وحفص عن ابن عون عن القاسم قال: نيته][٦].

١٤٧١٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شريك عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد.

---

(١) في [أ، ن]: (أخبرني).

(٢) في [أ، ز، جا]: (تدم)، وفي [ص]: (تلزم).

(٣) مجهول؛ لحال قيس.

(٤) ضعيف؛ لحال عبدالله بن المؤمل، أخرجه أحمد (١٤٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، والعقيلي ٣٠٣/٢، والطبراني في الأوسط (٨٥٣)، وابن عدي ١٤٥٥/٤، والأرزقي ٥٢/٢، والبيهقي ١٤٨/٥، وأبو نعيم في أخبار اصبهان ٣٧/٢، والخطيب في تاريخ بغداد ١٧٩/٣، وابن عساكر ٤٣٦/٣٢.

(٥) في [ب]: (قا بنيته)، وفي [أ، جا]: (قال: نيته).

(٦) سقط الخبر من [أ، ن، ص].

١٤٧١١- وعن (مغيرة)[1] عن إبراهيم.

١٤٧١٢- وعن جابر عن عامر قالوا: (بنيته)[2].

١٤٧١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس قال: انطلقت معتمراً في رجب، فأردت أن أهل بعمرة، فأهللت بالحج، فسألت سعيد بن جبير عن ذلك فضحك وقال: لا شيء عليك.

٢٩٣/أ/٤ ١٤٧١٤- وقال الحسن مثل قول سعيد بن جبير./

١٤٧١٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن أشعث عن عطاء في رجل أراد العمرة فلبى بالحج[3] قال: ليس الحج عليه بواجب.

* * *

[٢٢٢] في الرجل يقدم يوم عرفة معتمراً فيحل أيقع على النساء؟

١٤٧١٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن الحسن ابن مسلم عن طاوس في الرجل يقدم معتمراً يوم عرفة فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة، قال: لا يأتي (النساء)[4] والناس وقوف بعرفة.

١٤٧١٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس به.

* * *

---

(١) في [أ، ن]: (جابر و).

(٢) في [أ، ز، جا]: (نيته).

(٣) زيادة في [ف، ن]: (قال: ليس بالحج).

(٤) سقط من: [ج].

[٢٢٣] في الحجر: من أين هو؟

١٤٧١٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن خالد بن (عرعرة)[١] عن علي أن إبراهيم[٢] قال لابنه: ابغني حجراً قال: فذهب، ثم جاء (وقد)[٣] ركبه، فقال: من أين هذا؟ قال: جاءني به من لم يتكل على (بنائك)[٤]، جاءني به جبريل من السماء[٥].

١٤٧١٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال: الحجر من حجارة الجنة ولولا ما مسه من أنجاس أهل الجاهلية ما مسه من ذي عاهة إلا برأ[٦].

١٤٧٢٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد/ عن عبد الله بن عمرو قال: لقد نزل الحجر من الجنة وإنه أشد بياضاً من الثلج، فما سوده إلا خطايا بني آدم[٧]. ٢٩٤/أ/٤

---

(١) في [ص]: (عروة).

(٢) في [ص]: زيادة (عليه السلام).

(٣) في [أ، ب، ن، ز]: (فقد).

(٤) في [أ، ب، ز]: (بنايك).

(٥) حسن مرسل؛ سماك وخالد بن عرعرة صدوقان، وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير ٣/٧٠٨ (٣٨٢٩)، وابن جرير ١/٥٥١، والحاكم ٢/٣٢١ (٣١٥٤)، والأزرقي ١/٦٢، والبيهقي في دلائل النبوة ٢/٥٥.

(٦) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٧) صحيح.

١٤٧٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبدة (بن سليمان عن سعيد)[1] بن أبي عروبة عن قتادة قال: سئل كعب عن الحجر الأسود فقال: حجر من حجارة الجنة.

١٤٧٢٢- (**حدثنا** أبو بكر قال)[2]: (حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن)[3] قتادة عن أنس قال: الحجر من حجارة الجنة[4].

١٤٧٢٣- (**حدثنا** أبو(بكر)[5] قال): [6] حدثنا وكيع عن سوادة (بن)[7] أبي الأسود عن أبيه (عن)[8] عبد الله بن عمرو قال: حجوا هذا البيت واستلموا هذاالحجر، فوالله ليرفعن أو ليصيبنه أمر من السماء إن (كانا لحجرين)[9] أهبطا من الجنة، فرفع أحدهما وسيرفع الآخر، وإن لم يكن كما قلت، فمن مر على قبري فليقل هذا قبر عبد الله بن عمرو (الكذاب)[10][11].

---

(١) في [أ، ب]: (عن)، وفي [ز]: (بن)، وسقط من: [ز].

(٢) في [جـ، ز]: (حدثنا أبو بكر قال)، وفي [أ، ب]: (قال).

(٣) في [ص]: (عن ابن أبي يعلى عن عروة ـ عن).

(٤) صحيح.

(٥) في [س، ن]: (أسامة).

(٦) سقط من: [أ، ب].

(٧) في [س]: (عن)

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) في [ز]: (كانا بحجرين)، وفي [ص]: (كان بحجرين)، وفي [جـ]: (كانا لحجرين)، وفي [ب]: (كان الحجرين)، وفي [ن]: (كانا الحجرين).

(١٠) في [أ، ب]: (الملذاب).

(١١) حسن؛ أبوالأسود صدوق.

١٤٧٢٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن زياد مولى بني مخزوم قال: لولا ما مس الحجر من ذنوب بني آدم ما مسه (من)[1] ذي عاهة إلا برأ.

* * *

[٢٢٤] (في قوله)[2] تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾

١٤٧٢٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ (فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ)[3]﴾ [الحج: ٣٢]، قال: في (الاستسمان)[4] والاستحسان والاستعظام[5].

١٤٧٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (يزيد بن هارون)[6] عن داود بن أبي هند عن محمد بن أبي موسى قال في قوله: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ قال: الوقوف بعرفة من شعائر الله، (وبجمع)[7] من شعائر الله/ ، والبدن من شعائر الله[8]، والحلق من شعائر الله (والرمي من شعائر الله)[9]، فمن يعظمها فإنها من تقوى القلوب.

٤/٢٩٥أ

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) في [ص]: (قوله).

(٣) في [ص]: (لم يرو).

(٤) في [جـ]: (الاستسذان)، وفي [أ، ن، ص]: (الاستئذان)، وانظر: الدر المنثور ٦/ ٤٦، وتفسير ابن كثير ٣/ ٢٢٠، وتفسير ابن جرير ١٧/ ١٥٦.

(٥) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى.

(٦) في [جـ، ص]: (يزيد)، وفي [أ، ن]: (زيد).

(٧) في [ن]: (وجمع)

(٨) في [ص]: (والجمار من شعائر الله).

(٩) سقط من: [ص].

١٤٧٢٧- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الوهاب عن حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال: حرمات الله: اجتناب سخط الله وإتباع طاعته، (فذلك)[١] من شعائر الله[٢].

١٤٧٢٨- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن الحكم عن مجاهد ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ قال: استعظامها واستحسانها.

* * *

[٢٢٥] في النزول بمكة أي موضع (ينزل)[٣] منها

١٤٧٢٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر: أن النبي ﷺ كان (ينزل)[٤] الأبطح أول ما يقدم[٥].

١٤٧٣٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الوهاب (الثقفي)[٦] عن عبد الله بن عثمان بن (خثيم)[٧] عن يوسف بن (ماهك)[٨]: (أن عبد الله بن السائب حدثه

(١) في [ف]: (فلذلك).

(٢) في [أ، ب، ن]: زيادة (حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الوهاب عن حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعار الله)، وفي حاشية [أ]: (ثني).

(٣) في [أ، ن]: (يترك).

(٤) في [أ، ن]: (يترك).

(٥) مرسل ضعيف؛ جابر ضعيف.

(٦) في [جـ، ص]: زيادة (الثقفي).

(٧) في [ن، ز]: (خيثم).

(٨) في [ن، ف]: (مالك).

أن)[١] عمر بن (الخطاب)[٢] قدم مكة فنزل بأعلى مكة[٣].

١٤٧٣١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أبي العميس عن القاسم (ابن أبي بزة)[٤] عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود: أنه نزل دار أم هاني[٥].

١٤٧٣٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس أنه نزل دار أم هاني في شهر رمضان[٦]./ ٢٩٦/أ/٤

١٤٧٣٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه (أن)[٧] عائشة: كانت تنزل بمكة بالإبطح وتُدعى إلى الدور فتأبى[٨].

* * *

[٢٢٦] من قال: إذا دخل الهدي الحرم فقد وفى؟

١٤٧٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال: إذا بلغت البدنة الحرم فقد وفت.

---

(١) في [ص]: (حدثنا أن)، وفي [أ، ب]: (أن عبد الله بن السائب حدثه عن).

(٢) في [جـ]: (الخطام).

(٣) حسن؛ عبدالله بن عثمان بن خثيم صدوق.

(٤) في [ن، ف]: (عن أبي بريدة)، وفي [أ، ب]: (عن أبي بردة)، وانظر: أخبار مكة للفاكهي (٢١٠٨).

(٥) منقطع؛ أبوعبيدة لم يسمع من ابن مسعود.

(٦) ضعيف جداً؛ طلحة بن عمرو المكي متروك.

(٧) في [ب، ن]: (عن).

(٨) ضعيف؛ لحال جابر الجعفي.

١٤٧٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال: كل هدي (دخل)[١] الحرم فقد وفى عن (صاحبه)[٢] إلا هدي المتعة فإنه لا بد له من (نسيكه)[٣] (يحل بها يوم)[٤] النحر.

* * *

[٢٢٧] [من قال: القارن (والمتمتع)[٥] سواء؟

١٤٧٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا: القارن والمتمتع هديهما وطوافهما واحد][٦].

* * *

[٢٢٨] [من رخص في ترك الرمل][٧]؟

١٤٧٣٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي جعفر: أن (ابن)[٨] عباس وعلي بن حسين كانا لا يرملان[٩].

---

(١) في [جـ]: (يصل إلى)، وفي [ص]: (يصلي إلى).

(٢) في [ص]: (صاحبته).

(٣) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (نسكه).

(٤) في [ص]: (يحل بها) بدون (يوم).

(٥) في [ص]: (والمستمتع).

(٦) سقط اسم الباب والخبر من: [جـ، ص].

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

١٤٧٣٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن أبي جعفر قال: إن شاء رمل وإن (شاء)[1] لم يرمل.

١٤٧٣٩- قال: وكان عطاء يراه واسعاً (إن شاء رمل و)[2] إن شاء لم يرمل، وكان الرمل أحب إليه./ ٢٩٧/أ/٤

١٤٧٤٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مبارك عن سعيد بن عبد العزيز عن عطاء في الرجل ينسى (الرمل)[3] قال: ليس عليه شيء.

١٤٧٤١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر لا يرمل إذا أهل من مكة [4].

* * *

[٢٢٩] في المحصر من قال: لا يحل إلا (بدم)[5]؟

١٤٧٤٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ابن أبي ليلى قال سعيد بن جبير: لا يحل المحصر إلا بدم.

١٤٧٤٣- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[6] وكيع عن سفيان عن رجل عن إبراهيم قال: (لا يحل المحصر)[7] إلا بدم.

---

(١) في [ص]: (لم يشأ).

(٢) سقط من: [ن، ف].

(٣) في [ص]: (الرجل).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ب، ن]: (بهدي).

(٦) في [جـ]: (نا).

(٧) في [ص]: (لا ...).

١٤٧٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: [1] يصوم عشرة أيام.

* * *

[٢٣٠] في رفع الصوت بالقراءة عشية عرفة

١٤٧٤٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (وكيع عن)[2] يحيى بن سعيد عن ابن جريج (عن عطاء)[3] قال: لا يرفع الصوت بالقراءة (عشية عرفة)[4] في الظهر والعصر.

١٤٧٤٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن جريج قال: حضرت إبراهيم بن هشام يوم عرفة وافق يوم جمعة فجهر بالقراءة فقال سالم: بيده أي اسكت./ ٤/أ/٢٩٨

١٤٧٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ليث عن مجاهد (أو)[5] طاوس (قال)[6]: لا يجهر الإمام عشية عرفة ولو وافق ذلك يوم جمعة.

١٤٧٤٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي عن ابن أبي ذئب عن الزهري مثله.

---

(١) في [جـ، ص]: زيادة (لا).

(٢) سقط من: [جـ، ز].

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [جـ، أ، ن]: (و).

(٦) في [ن]: (قالا).

١٤٧٤٩- قال[١]: وهو رأي سفيان.

١٤٧٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن ليث (بن)[٢] سعد عن الزهري أن الإمام لا يجهر في الظهر والعصر بالقراءة يوم عرفة.

* * *

[٢٣١] في الرجل يدخل غلامه مكة بغير إحرام

١٤٧٥١- [٣]**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا زيد بن (حباب)[٤] عن حماد عن (عبيدالله)[٥] عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يدخل (غلمانه)[٦] الحرم بغير إحرام ينتفع بهم[٧].

١٤٧٥٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم عن هشام ابن عروة: أن أباه كان يدخل غلمانه الحرم وهم غير محرمين.

١٤٧٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (معاذ بن معاذ عن)[٨] أشعث عن الحسن: أنه كان لا يرى بأساً أن يمنع الرجل غلامه من الإحرام.

١٤٧٥٤- وقال ابن سيرين: لا أعلم (ذلك)[٩] من الإحسان.

---

(١) القائل: عبدالرحمن بن مهدي.

(٢) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٣) في [أ، ب، ن]: زيادة (حدثنا عبد الله قال).

(٤) في [ص]: (الحباب).

(٥) في [ص]: (عبد الله).

(٦) في [ص]: (غلانه).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (معاذ عن)، وفي [ص]: (سفيان معاذ بن عن).

(٩) في [س]: (بذلك).

١٤٧٥٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت سالماً يخرج غلمانه إلى الحج، فلا يحرمون من ذي الحليفة، يحرمون من أمام ذلك.

١٤٧٥٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن (زيد)[١] بن السائب قال: رأيت خارجة (بن)[٢] زيد يخرج غلمانه، (فيهلون)[٣] معه من ذي الحليفة.

* * *

٢٩٩/أ/٤

/[٢٣٢] ما قالوا فيه إذا تعجل في يومين فأصاب صيدا؟

١٤٧٥٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل تعجل في يومين فأصاب صيداً، قال: كان لا يرى عليه شيئاً.

١٤٧٥٨- **حدثنا** (أبو بكر قال: حدثنا وكيع)[٤] عن سفيان عن (بيان)[٥] عن الشعبي: أنه سئل عن رجل تعجل في يومين يصطاد؟ قال: إذا خرج من الحرم فلا بأس.

* * *

---

(١) في [ص، جـ]: (يزيد)، وانظر: التاريخ الأوسط للبخاري ١/ ٢٤١، والجرح والتعديل ٣/ ٥٦٤، وتاريخ دمشق ١٥/ ٣٩٥، وتهذيب الكمال ٨/ ١١، وأخبار مكة للفاكهي (٦٠، ١٧٨، ١٨٠)، وطبقات ابن سعد ٥/ ٢٦٢، والتحفة اللطيفة ١/ ٣٦٩، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٣٩، والعيال ٢/ ٧٩٣ (٥٩٢).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (يهلون)، وفي [جـ]: (مهلون).

(٤) تكرر في: [ص].

(٥) في [ن]: (معاذ).

[٢٣٣] في الرجل إذا دخل مكة بغير إحرام ما يصنع؟

١٤٧٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس: أنه كان (يردهم)[١] إلى المواقيت، الذين يدخلون مكة بغير إحرام[٢].

١٤٧٦٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب قال: كتب أبو(الخليل)[٣] إلى سعيد بن جبير: يخبره أنه إنما يهل من مكة من دخلها بغير إحرام.

١٤٧٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن (عمرو)[٤] بن دينار عن جابر قال: بصر عيني رأيت ابن عباس (يردهم)[٥] إلى المواقيت[٦].

١٤٧٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عمرو قال: مر جابر بن زيد بامرأة تبكي فقال: ما (يبكيك)[٧]؟ قالت: مررت (بميقاتي)[٨] وأنا حائض، فجاوزته ولم أهل، قال: لم؟ قالت: نهوني، قال: فاخرجي فأهلي من مكان آخر./

١٤٧٦٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن إبراهيم

---

(١) في [ب، ن، ز]: (يزرهم).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ب، ن]: (خليل).

(٤) في [أ، ب]: (عمر).

(٥) في [ب]: (يزرهم).

(٦) صحيح.

(٧) في [ص]: (تبكيك).

(٨) في [جا: (بميقات).

في رجل دخل مكة لا حاجاً ولا معتمراً وهو يخاف إن خرج إلى الوقت أن يفوته قال: يهل من مكانه ولم يذكر دماً.

١٤٧٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن وبرة قال: دخل رجل مكة وعليه ثيابه وحضر الحج وخاف إن رجع أن يفوته، فأمره ابن الزبير أن يهل من مكانه، فإذا قضى الحج خرج إلى الوقت، فأهل بعمرة[١].

١٤٧٦٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن: أنه سئل عن رجل جهل حتى دخل مكة (قال: إن كان)[٢] عِظَمُ قوله: يهل من مكانه، وقد قال الحسن أيضا: يرجع إلى حده فيهل منه إلا أن يخشى الفوت، فإن خشي الفوت أهل من مكانه (ومضى)[٣] ولا شيء عليه.

١٤٧٦٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: يهل من مكانه وعليه دم.

* * *

[٢٣٤] من رخص (للحاج)[٤] أن لا يضحي وما جاء في ذلك؟

١٤٧٦٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: (كان عمر يحج، فلا يذبح شيئاً حتى يرجع)[٥][٦].

---

(١) منقطع؛ وبرة بن عبدالرحمن لا يروي عن عبدالله بن الزبير، إنما يروي عن ابنه عامر.
(٢) في [أ، جـ، ص، ز]: (أنه كان)، وفي [ب، ن]: (إن كان).
(٣) في [ص]: (وقضى).
(٤) في [ص]: (الحاج)، وفي [ن، ز]: (للحج).
(٥) في [ص]: (حدثنا جرير عن عمر يحج شيئاً حتى يرجع).
(٦) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عمر.

١٤٧٦٨- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا (عبدة)[1] عن عثمان (بن حكيم)[2] قال: قال نافع بن جبير: ما ضحيت بمكة قط.

١٤٧٦٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كان أصحابنا يحجون ومعهم الأوراق والذهب، فما يذبحون شيئاً، وكانوا (يتركونه)[3] مخافة أن يشغلهم عن شيء من المناسك./ ٤/أ/٣٠١

١٤٧٧٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم عن عائشة أنها كانت تحج، فلا تضحي عن بني أخيها[4].

١٤٧٧١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن (حماد)[5] (بن أبي الدرداء)[6] عن مجاهد قال: ما يصلى ها هنا[7]، وما يضحى يوم النحر.

١٤٧٧٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن وبرة: أن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد (كانا)[8] يحجان ولا يضحيان.

١٤٧٧٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن بيان (أن)[9]

---

(١) في [ز]: (عبيدة).

(٢) في [أ، ب، جـ، ص]: (بن حكيم)، وفي [ن]: (بن الحكيم)، وفي [ز]: (بن حكم)، وفي [ف]: (عن الحكيم).

(٣) في [ب]: (يتركون).

(٤) صحيح.

(٥) زيادة في [ج، ز، ص].

(٦) في [ن]: (بن أبي رواد).

(٧) أي: أن الحاج لا يصلي صلاة العيد، ولا يضحي.

(٨) في [ن]: (كان).

(٩) في [جـ]: (أعن).

علقمة كان (يحج)[١] ولا يضحي.

١٤٧٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أبي العميس عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص: أنه لم يكن يضحي في الحج، فلما كان أيام التشريق قال: اشتروا بقرة (فقددوها)[٢] (لنتزودها)[٣] في سفرنا.

١٤٧٧٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أبي المستنير المسلي عن (وبرة)[٤] بن عبدالرحمن عن شيخ من التيم قال: كنا مع سعد بمنى فلم (يضح)[٥]، ثم أرسل إلى جيران له: أطعمونا من أضحيتكم[٦].

١٤٧٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن كليب بن وائل عن عمه (قيس)[٧] عن سعد بنحوه[٨].

١٤٧٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن صالح عن الشعبي قال حججت (ثلاث)[٩] حجج ما أهرقت دماً.

---

(١) في [ز]: (لا يحج).

(٢) في [ن]: (فقدروها)، وتقديد اللحم: تقطيعه وتجفيفه في الشمس لئلا يتعفن.

(٣) في [أ، ب، ص]: (بتزودها).

(٤) في [جـ]: (ونرة).

(٥) في [أ، ب]: (يضحي)، وفي [ص]: (نضح).

(٦) مجهول؛ لجهالة شيخ وبرة.

(٧) كذا في النسخ، وكذلك في تهذيب التهذيب ٨/٤٠١، وتهذيب الكمال ٢٤/٢١٥، وورد في التاريخ الكبير ٧/٣٤٧، والجرح والتعديل ٨/٢٥٢، والثقات ٥/٤٢٦ أن اسمه: (ميسرة).

(٨) مجهول؛ لجهالة قيس بن بيحان.

(٩) في [أ]: (ثلا).

١٤٧٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد: أنه كان يكون مع سالم في الحج، فلا يضحي بمنى.

١٤٧٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن/ عطاء ٤/أ/٣٠٢ ومجاهد قالا: (قال)[1] ابن عباس: من حج فأهدى هدياً رجع إلى أهله بحجة وعمرة[2].

* * *

[٢٣٥] في الرجل يترك الصفا والمروة ما عليه؟

١٤٧٨٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الرجل يترك الصفا والمروة قال: عليه دم.

١٤٧٨١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد السلام (عن)[3] (يحيى)[4] بن سعيد أن داود بن أبي (عاصم)[5] قدم، (فترك)[6] الصفا والمروة، فقال (عطاء)[7]: أهرق دماً.

١٤٧٨٢- وقال طاوس: ادخل معتمراً.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: (بن).

(٤) تكرر في [جـ].

(٥) في [ن]: (عصام).

(٦) في [ص]: (فتر).

(٧) في [ص]: (لعطاء).

١٤٧٨٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة (عن إسماعيل)[1] عن قيس بن سعد عن مجاهد.

١٤٧٨٤- وعن أبي معشر عن إبراهيم قالا: إذا نسي (الطواف)[2] بين الصفا والمروة وهو حاج فعليه الحج، فإن كان معتمراً فعليه العمرة، ولا يجزئه إلا الطواف بينهما.

* * *

[٢٣٦] ما قالوا إذا نسي السعي بين الصفا والمروة؟

١٤٧٨٥- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: إن شاء سعى بين الصفا والمروة. وإن شاء لم يسع][3][4].

١٤٧٨٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى (على)[5] من لم يسع بين (الصفا) (والمروة)[6] شيئاً قلت: قد ترك شيئا من سنة رسول الله ﷺ، (قال: ليس عليه)[7] وكان يفتي في العلانية بدم./ ٤/أ/٣٠٢

١٤٧٨٧- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ص]: (الطوف).

(٣) سقط الخبر من: [ص].

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) في [ب، جـ، ن]: (عن).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [أ، ن، ص].

عائشة قالت: ما أتم (الله)[١] حج من لم يسع بين الصفا والمروة، ثم (قرأت)[٢]: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨][٣].

* * *

[٢٣٧] في الحلي للمحرمة والزينة

١٤٧٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن الحسن (بن مسلم)[٤] عن صفية ابنة شيبة: أنها (سألت عائشة)[٥] وقيل لها: إن بعض بنات أخيك يكرهن أن يلبسن حليهن وهن محرمات، فأقسمت عليها لتلبسن (حليها)[٦] (كله)[٧][٨].

١٤٧٨٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن (عبيد الله)[٩] بن عمر عن نافع: أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كن يلبسن الحلي وهن محرمات.

١٤٧٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أزهر السمان عن ابن عون عن محمد قال: كانوا يكرهون (التعطل)[١٠] للمرأة في الحل والإحرام.

---

(١) زيادة في [جـ، ص، ز].
(٢) في [ص]: (قرأة).
(٣) صحيح؛ وأخرجه مسلم (١٢٧٧).
(٤) سقط من: [ص].
(٥) في [أ، ب، جـ، ز]: (سألت عائشة)، وفي [ص]: (سئلت عائشة)، وفي [ن]: (سئلت).
(٦) في [ن]: (عليها).
(٧) سقط من: [ص].
(٨) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.
(٩) في [ز]: (عبد الله).
(١٠) في [أ، ب، جـ، ز]: (التعطل)، وفي [ص]: (العطل)، وفي [ن]: (التعطر).

١٤٧٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (حكام)[1] (الرازي)[2] عن (سعيد الزبيدي قال: سألت سعيد بن جبير عن الحلي)[3] والحرير للمحرمة تلبسه؟ قال: إن كانت تلبسه وهي حلال، فتلبسه وهي محرمة.

١٤٧٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن: أنه سئل عن المحرمة ما تظهر من الحلي؟ قال: الخاتم.

١٤٧٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: تلبس المحرمة الحلي (الخفي)[4] وتواريه./ ٤/أ/٣٠٤

١٤٧٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود (عن الأسود)[5] وعلقمة قالا: تلبس المحرمة ما كانت (تلبس)[6] وهي محلة، من خزها وقزها.

١٤٧٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن مغول قال: سألت ابن الأسود (ما)[7] تلبس المحرمة من الحلي؟ فقال: ما كانت تلبس وهي محلة.

* * *

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [جـ]: (الرازمي).

(٣) في [ص]: (سعيد... عن الحلي).

(٤) في [ص]: (الخلهي).

(٥) تكرر في: [ص].

(٦) سقط من: [ن].

(٧) زيادة في [جـ، ص، ز].

[٢٣٨] من كره للمحرمة أن تلبس الحلي وتزين

١٤٧٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال: كان يكره للمحرمة أن تلبس الحلي المشهور قال: قلت فالعقد؟ قال: إن كان عقداً مشهوراً فلا.

١٤٧٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال: لا تزين المحرمة ولا تكتحل (لزينة)[1].

١٤٧٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن عطاء بن السائب)[2] (عن عطاء)[3]: أنه كره الحلي للمحرمة.

١٤٧٩٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عبد الملك عن عطاء قال: كان (يكره)[4] أن تلبس المحرمة الحلي.

* * *

[٢٣٩] في الخاتم (للمحرم)[5]

١٤٨٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم عن إبراهيم قال: سألته عنه (يعني)[6] الخاتم (للمحرم)[7] قال: لا بأس، قد كنا/ نطوف البيت وهو علينا نحفظ به الأسبوع. ٣٠٥/أ/٤

---

(١) في [ص]: (الزينته).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [جـ]: (تكره).

(٥) في [أ، ب، ن، ص]: (للمحرمة).

(٦) في [ص]: (يعلي).

(٧) في [أ، ب، ن]: (للمحرمة).

١٤٨٠١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن (الغاز)[1] عن عطاء قال: لا بأس بالخاتم للمحرم.

١٤٨٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لا بأس بالخاتم للمحرم[2].

١٤٨٠٣- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن منصور عن مجاهد قال: لا بأس بالخاتم للمحرم.

١٤٨٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (المحاربي)[3] عن العلاء عن عطاء قال: لا بأس بالخاتم للمحرم][4].

١٤٨٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت سالم بن عبد الله يلبس خاتمه وهو محرم.

١٤٨٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن إسماعيل بن عبدالملك قال: رأيت (على)[5] سعيد بن جبير خاتماً وهو محرم (وعلى)[6] عطاء.

١٤٨٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عطاء قال: لا بأس بالخاتم للمحرم.

* * *

---

(١) في [أ، ب، ز]: (القازي)، وفي [ن]: (المغازي).

(٢) حسن؛ شريك صدوق.

(٣) في [ص]: (المحازي).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

(٥) في [ن]: (علي).

(٦) في [ن]: (علي).

[240] في القفازين للمحرمة

١٤٨٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عن علي: أنه كان يكره أن (تتلثم)[1] (المحرمة)[2] (تلثماً)[3]، ولا بأس أن (تسدله)[4] على وجهها (ويكره القفازين)[5][6].

١٤٨٠٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب إلا البرْقع والقفازين.

١٤٨١٠- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال: تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب إلا البرقع والقفازين][7]./ ٤/٣٠٦/أ

١٤٨١١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد (عن)[8] مجاهد قال: تلبس ما شاءت إلا البرقع.

١٤٨١٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن (الحسن وعطاء قالا)[9]: تلبس القفازين والسراويل (و)[10] لا تبرقع

---

(١) في [أ، ب]: (يلثم)، وفي [ص]: (تلثم)، وفي [ن]: (يلثم).

(٢) في [أ، ب، ص، ن]: (المحرم).

(٣) في [ص]: (تلثماً).

(٤) في [ص]: (تستدله).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن علي.

(٧) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٨) في [ب، ن]: (بن).

(٩) في [أ، ب، ز]: (الحسن وعطاء قالا)، وفي [ص]: (الحسن قال لا)، وفي [جـ]: (الحسن قالا)، وفي [ن، ف]: (الحسن وعطاء قال).

(١٠) سقط من: [ص].

(ولا تلثم)[١]، وتلبس ما شاءت من الثياب، إلا ثوباً ينفض عليها ورساً أو (زعفراناً)[٢].

١٤٨١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر: أنه كره البرقع والقفازين للمحرمة[٣].

١٤٨١٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد (و)[٤](عبيد)[٥] الله (عن نافع)[٦] عن ابن عمر قال: لا تلبس القفازين ولا تلبس ثوباً مسه (ورس)[٧] ولا زعفران[٨].

١٤٨١٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زمعة عن سلمة ابن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: تلبس المحرمة القفازين والسراويل[٩].

١٤٨١٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن القفازين، فقالا: لا بأس به.

---

(١) في [ن، ب]: (وتلثم)، وفي [ح]: (ولا تلتم).

(٢) في [ص]: (زعفران).

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) في [جـ]: (عنيد).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) حسن؛ أبو خالد صدوق.

(٩) ضعيف؛ لضعف زمعة.

١٤٨١٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى النساء في الإحرام عن القفازين والنقاب، وما (مسه)[١] الورس والزعفران من الثياب[٢].

١٤٨١٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن عائشة قالت: تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب إلا البرقع والقفازين ولا (تنتقب)[٣][٤].

* * *

/[٢٤١] في المحرم يغطي وجهه

٤/أ/٢٠٧

١٤٨١٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان علقمة يخبس وجهه في ثوبه وهو محرم.

١٤٨٢٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: لا بأس إذا (آذتك)[٥] الريح وأنت محرم أن ترفع ثوبك إلى وجهك، ولا بأس للمرأة إذا آذتها الريح أن (تسدل)[٦] ثوبها (على وجهها)[٧].

---

(١) في [أ، ن]: (مس).

(٢) حسن؛ ابن إسحاق صدوق صرح بالتحديث عند أبي داود (١٨٢٧) والحاكم ١/ ٤٨٦، وأصل الحديث أخرجه البخاري (٥٧٩٤) ومسلم (١١٧٧).

(٣) في [ن]: (تنقب).

(٤) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عائشة.

(٥) في [أ، ن]: (أتتك)، وفي [ز]: (آذاك).

(٦) في [أ، ن، ب]: (تشدد).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

١٤٨٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عائشة (قالت)[١]: كنا مع النبي ﷺ ونحن محرمون فإذا القينا الركب (سدلنا)[٢] ثيابنا من فوق رؤوسنا على وجوهنا، فإذا جاوزنا رفعناها[٣].

١٤٨٢٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن منصور (عن)[٤] إبراهيم (قال)[٥]: إذا آذت المحرم الريح فلا بأس أن يرفع ثوبه من بين يديه (فيغطي به إلى)[٦] جبهته.

١٤٨٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن (طاوس)[٧] قال: لا بأس أن تغطي وجهك وأنت محرم وأنفك وأنت محرم (إلى)[٨] جبينك.

١٤٨٢٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال: يرفع المحرم ثوبه إذا كان مضطجعاً إلى عينه (وتسدل)[٩] المحرمة ثوبها على وجهها.

---

(١) في [ص، ن]: (قال).

(٢) في [أ، ب، ن]: (شددنا).

(٣) ضعيف؛ لضعف يزيد، أخرجه أحمد (٢٤٠٢١) وأبو داود (١٨٣٣) وابن ماجه (٢٩٣٥) وابن خزيمة (٢٦٩١) والبيهقي ٤٨/٥، وابن عدي ٢٥٩٧/٧، والدار قطني ٢٩٥/٢، وإسحاق (١١٨٩) وابن الجارود (٤١٨) والطبراني ٦٠٨/٢٣، وأخرجه البيهقي ٤٧/٥، بإسناد صحيح عن عائشة: المحرمة تسدل الثوب على وجهها إن شاءت.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ز]: (قالا).

(٦) في [ن، ط]: (فيغطى إلى)، وفي [ص]: (حتى إلى).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [جـ، ص]: (يستدل)، وفي [أ، ن]: (وتشدد).

١٤٨٢٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن (الفرافصة)[1] بن عمير قال: رأيت[2] عثمان مغطياً وجهه وهو محرم[3]./ ٣٠٨/أ/٤

١٤٨٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: (يغشي)[4] وجهه بثوبه إلى شعر رأسه وأشار أبو الزبير بثوبه حتى رأسه[5].

١٤٨٢٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مسهر عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال: الوجه فما فوقه من الرأس (فلا يخمر أحد الذقن فما فوقه)[6][7].

١٤٨٢٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن إبراهيم (بن)[8] نافع عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان إذا نام غطى وجهه إلى أطراف شعره.

١٤٨٢٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن (الفرافصة)[9]: (رأى عثمان وزيداً ومروان بن الحكم

---

(١) في [أ، ب، ز، ن]: (الفرافضة)، وفي [ص]: (القرافضه).

(٢) في [أ، ب]: (ابن) زائدة.

(٣) مجهول؛ الفرافصة مجهول.

(٤) في [ف]: (يغطي).

(٥) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٦) سقط من: [ص].

(٧) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٨) في [ح]: (عن).

(٩) في [أ، ب، ن]: (الفرافضة).

يخمرون وجوههم وهم محرمون)[١][٢].

١٤٨٣٠- (حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن الفرافصة)[٣] قال: رأيت عثمان (يغطي)[٤] وجهه بثوبه وهو محرم[٥].

١٤٨٣١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبيد الله بن موسى (عن موسى)[٦] بن عبيدة عن سالم بن ماهان قال: كان عمر بن عبد العزيز يرخص للمحرم (أن)[٧] يغطي شفتيه (مما)[٨] دون أنفه.

١٤٨٣٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن (معقل)[٩] عن عطاء قال: يغطي المحرم وجهه (إلى الحاجبين)[١٠].

١٤٨٣٣- وقال: هو قول سفيان.

١٤٨٣٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن عثمان (بن)[١١]

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) مجهول؛ الفرافصة مقبول.

(٣) سقط من: [أ، ص، جـ، ن].

(٤) في [س، ص]: (مغطياً).

(٥) مجهول؛ الفرافصة مقبول.

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) في [جـ]: (فما)، وفي [ن]: (ما).

(٩) في [أ، س، ن]: (مغفل).

(١٠) سقط من: [جـ، ص].

(١١) في [أ، جـ، ص، ز، ن]: (عن).

حكيم عن إبراهيم بن محمد بن حاطب عمن رأى عثمان محرماً (مغطياً)[١] وجهه[٢].

١٤٨٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن (الفرافصة)[٣] قال: رأيت عثمان وزيداً وابن الزبير يغطون وجوههم وهم محرمون إلى قصاص الشعر[٤].

* * *

/[٢٤٢] في المحرم يستظل

٤/أ/٣٠٩

١٤٨٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله (بن)[٥] عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه رأى رجلاً محرماً قد استظل (بعود)[٦] فقال: (اضح)[٧] لمن أحرمت له[٨].

١٤٨٣٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر قال: خرجت مع عمر فما (رأيته)[٩] (مضرباً)[١٠] فسطاطاً حتى

---

(١) في [س، ن]: (مغطي)، وفي [ص، ز]: (مغطاً).

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي عن عثمان.

(٣) في [ص]: (القراقصة)، وفي [ن، ز، ب]: (الفرافضة).

(٤) مجهول؛ الفرافصة مقبول.

(٥) في [أ، ب]: (عن).

(٦) سقط من: [ن، ف].

(٧) سقط من: [ص]، وفي [ن، ف]: (ضح).

(٨) صحيح.

(٩) في [ب، ن]: (رأيت).

(١٠) في [أ، ب، ص، ن، ز، جـ]: (مضطرباً).

رجع، قلت له: أو قيل (له)[١] بأي شيء كان يستظل؟ قال: (كان)[٢] [يطرح النطع على الشجرة فيستظل به[٣].

١٤٨٣٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب قال: كان][٤] أصحاب (رسول الله)[٥] ﷺ (يضحون)[٦] إذا أحرموا[٧].

* * *

[٢٤٣] من رخص أن يستظلّ

١٤٨٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن (أبي إسماعيل عن أخيه)[٨] إسماعيل بن راشد[٩] قال: حججنا ومعنا عمرو بن ميمون، فأصابنا برد شديد، فكان يغطي رأسه ونحن محرمون.

١٤٨٤٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن العلاء بن المسيب عن عطاء (و)[١٠] عن أبيه (قالا)[١١]: يستظل المحرم بالعود وبيده من الحر والبرد.

---

(١) سقط من: [ن، ف].

(٢) في [جـ، ز]: زيادة (كان).

(٣) صحيح.

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٥) في [جـ، ص، ز]: (النبي).

(٦) في [جـ، ص]: (يعجون).

(٧) حسن.

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ص]: زيادة (و).

(١٠) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (و).

(١١) في [ص، ن]: (قال).

١٤٨٤١- **حدثنا أبو بكر قال:** حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود قال: كان أبي يجعل الثوب على المحمل يستظل به./ ٤/أ/٣١٠

١٤٨٤٢- **حدثنا أبو بكر قال:** حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عمران القطان عن ليث عن طاوس: أنه لم (ير)[١] بأساً أن يستظل المحرم من الشمس.

١٤٨٤٣- **حدثنا أبو بكر قال:** حدثنا ابن مهدي عن عمران عن أبي مطر عن أبي الخليل مثله.

١٤٨٤٤- **حدثنا أبو بكر قال:** حدثنا عمر بن أيوب عن جابر (بن يزيد)[٢] بن رفاعة قال: رأيت مجاهداً وهو محرم وعلى رحله كهيئة (الطاق)[٣].

١٤٨٤٥- **حدثنا أبو بكر قال:** حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن (أم)[٤] شبيب أن عائشة سئلت عن المحرم يصيبه البرد، فقالت: يقول بثوبه هكذا (ويرفعه)[٥] فوق رأسه[٦].

١٤٨٤٦- **حدثنا أبو بكر قال:** (ثنا يزيد بن هارون)[٧] قال: أخبرنا حماد بن

---

(١) في [ص]: (يرى به)، وفي [جـ]: (ير به).

(٢) في [ح، ن، أ]: (عن زيد)، وفي [ص، ز]: (بن زيد)، وانظر: الجرح والتعديل (٢/ ٤٩٨) ومشتبه أسامي المحدثين (١/ ٨٦) وتهذيب الكمال (٤/ ٤٧٢).

(٣) في [أ، ب، ن]: (الطلاق).

(٤) في [ص]: (ابن).

(٥) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (و رفعه)، وفي [ص]: (أو رفعته)، والمثبت من [ح، ف].

(٦) صحيح، أم شبيب روى عنها حماد بن سلمة وعمر بن حفص وسلام بن أبي مطيع، قال ابن معين عنها: ثقة.

(٧) سقط من: [ن، ف].

سلمة عن أبي الزبير عن جابر (بمثله)[١][٢].

١٤٨٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حبيب المعلم عن عطاء سئل عن محرم أصابه مطر (فغطى)[٣] رأسه، فقال: (فدية من)[٤] صيام أو (صدقة أو)[٥] أو نسك.

١٤٨٤٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن سليمان قال: سمعت ذراً يسأل إبراهيم عن المحرم (تصيبه)[٦] السماء كيف يصنع[٧]؟ قال: يرفع قناعه فوق رأسه ولا يغطي (به)[٨] رأسه.

* * *

[٢٤٤] في التعريف من قال: ليس إلا بعرفة

١٤٨٤٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن يونس[٩] عن الحسن قال: أول من عرف بالبصرة ابن عباس[١٠]./ ٤/أ/٣١١

---

(١) في [ف]: (مثله).

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص، ز]: (يغطي).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ن، ف].

(٦) في [أ، ن]: (يصيبه).

(٧) في [أ]: (بالبيت) زائدة.

(٨) في [أ، ب، ن]: زيادة (به).

(٩) في [أ، ب، ن]: زيادة (عن الحكم).

(١٠) منقطع حكماً؛ هشيم مدلس.

١٤٨٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي (عن)[١] سفيان عن موسى ابن أبي عائشة قال: رأيت عمرو بن حريث يخطب (يوم)[٢] عرفة وقد اجتمع الناس إليه[٣].

١٤٨٥١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي (عن سفيان)[٤] عن الأعمش قال: رأيت أبا وائل وأصحابنا يجلسون يوم عرفة، فيتحدثون كما (كانوا)[٥] يتحدثون في (سائر)[٦] الأيام.

١٤٨٥٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة: أنه رأى سعيد بن المسيب عشية عرفة (يسند)[٧] ظهره إلى المقصورة ويستقبل الشام حتى تغرب الشمس.

١٤٨٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي عن أبي عوانة عن يونس عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: ما كان (يشهد)[٨] المسجد الجامع عشية (عرفة)[٩] إلا من كان (يشهده)[١٠] قبل ذلك.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ص]: (يو).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (كانوا).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [أ، ب، ن]: (مسند)، وفي [ز]: (سند).

(٨) في [ب]: (شهد).

(٩) سقط من: [ن، ف].

(١٠) في [جـ، ص]: (يشهد).

١٤٨٥٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون قال: كانوا (يسألون)[١] محمداً عن إتيان المسجد عشية عرفة، فيقول: لا أعلم به بأساً، فكان يقعد في منزله، فكان حديثه في تلك العشية حديثه في سائر (الأيام)[٢].

١٤٨٥٥- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن الحكم وحماد قال: سألتهما عن الاجتماع عشية عرفة فقالا: محدث.

١٤٨٥٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم: أنه سئل عن التعريف فقال: إنما التعريف (بمكة)[٣].

١٤٨٥٧- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن بكير بن عامر عن إبراهيم قال: المعرف بمكة][٤]./ ٤/٣١٢/أ

١٤٨٥٨- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن ابن يزيد عن الشعبي قال: إنما المعرف بمكة][٥].

١٤٨٥٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن زبيد قال: ما كنا نعرف إلا في مساجدنا.

١٤٨٦٠- حدثنا وكيع عن إسماعيل الأزرق عن (أبي عمر)[٦] عن ابن الحنفية قال: إنما (المعرّف)[٧] بمكة.

---

(١) في [جـ]: (يسلون).

(٢) في [أ، ب]: (الأمم).

(٣) في [ب]: (فقال)، وسقط من: [أ، ن]، وفي الدر المنثور (١/ ٥٥٥): (بعرفات).

(٤) سقط الخبر من: [ص، ج].

(٥) تكرر الخبر في: [جـ، ز].

(٦) في [ن]: (ابن أبي عمر).

(٧) في [ص]: (التعريف).

١٤٨٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا [١] حسين بن علي عن عبد الملك بن (أبجر)[٢] عن (طلحة)[٣] عن إبراهيم قال: إن أحق ما لزمت (الرجال)[٤] بيوتها يوم عرفة.

١٤٨٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معاذ (بن معاذ)[٥] عن سوار قال: حدثنا محمد بن سيرين قال: لقد رأيتنا زمان زياد وما ننكر عشية عرفة من سائر العشيات.

١٤٨٦٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر (والحكم)[٦] قالا: (المعرّف)[٧] بدعة.

١٤٨٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن بعض أصحابه عن الحسن وابن سيرين: أنهما كانا لا يشهدان المسجد عشية عرفة.

* * *

[٢٤٥] من كره أن يزور البيت أيام التشريق

١٤٨٦٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن وبرة عن عبدالرحمن ابن الأسود (عن)[٨] أبيه: أنه كره زيارة البيت أيام التشريق يعني بعد الواجب.

---

(١) في [أ، ن، ب]: زيادة (وكيع قال: حدثنا شريك عن)، سقط من: [أ، ن].

(٢) في [ص]: (أبجر)، وفي [أ، ز]: (الحر)؛ وفي [ن]: (انحر)؛ وهو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر الكناني من رجال مسلم، انظر: تهذيب الكمال ١٨/ ٣١٣.

(٣) في [ص]: (طلحت).

(٤) في [ز]: (الرجل).

(٥) سقط من: [ج، ص].

(٦) في [ب، ن]: (الحاكم).

(٧) في [ج]: (العرف).

(٨) في [أ، ز]: (وعن).

١٤٨٦٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا زرت البيت يوم النحر فلا تعد إليه حتى تنفر./ ٤/٢١٣/أ

١٤٨٦٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن عبد الكريم عن مجاهد: أنه كره (زيارته)[1] أيام التشريق يعني بعد الواجب.

* * *

[٢٤٦] من رخص في زيارته كل يوم وكل ليلة

١٤٨٦٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يفيض كل ليلة[2].

١٤٨٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر: أنه كان يأتي البيت أيام التشريق ولم يكن أحد يفعله[3].

١٤٨٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع (بن)[4] الجراح عن مغيرة بن زياد عن عطاء قال: إن زرت البيت أيام التشريق كل يوم فهو أفضل.

* * *

[٢٤٧] فيمن قرن بين الحج والعمرة

١٤٨٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد وأبو معاوية عن حجاج عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال: أخبرني أبو طلحة: أن رسول الله ﷺ قرن بين

---

(١) في [ص]: (زيارة البيت).

(٢) مرسل؛ طاوس تابعي.

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٤) سقط من: [ن].

الحج والعمرة[١].

١٤٨٧٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن الأعمش عن مسلم البطين عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال: كنا نسير مع عثمان، فسمع رجلاً يلبي بهما جميعاً، فقال عثمان: من هذا؟ فقالوا: علي قال: فأتاه عثمان فقال: ألم تعلم أني نهيت عن هذا، (فقال)[٢]: بلى، ولكن (لم أكن لأدع)[٣] فعل رسول الله ﷺ (بقولك)[٤][٥]./ ٣١٤/أ/٤

١٤٨٧٣- (**حدثنا** أبو بكر قال)[٦]: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال: خرجنا حجاجاً ومعنا (الصبي)[٧] بن معبد قال: فأحرم بالحج والعمرة قال:

١٤٨٧٤- فقدمنا على عمر، فذكر ذلك له، فقال: هديت لسنة نبيك (ﷺ)[٨][٩].

---

(١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس عنعن، أخرجه أحمد ١٦٣٤٦/٢، وابن ماجه (٢٩٧١)، وأبو يعلى (١٤١٦)، والطحاوي ١٥٤/٢، الطبراني (٤٦٩٣) وابن الجوزي في التحقيق (١٢٥٠).

(٢) في [جـ، ص]: (قال).

(٣) في [ن، ز]: (لا ادع).

(٤) في [أ، ن، ب]: (بقولك).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (١٥٦٣) وأحمد (٧٣٣).

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) في [ص]: (الضبي بن سعيد).

(٨) زيادة من [جـ].

(٩) صحيح، أخرجه أحمد (٨٣)، والطيالسي (٥٨) وابن ماجه (٢٩٧٠) وابن حبان(٣٩١٠) وأبو داود (١٧٩٨) والنسائي ١٤٦/٥.

١٤٨٧٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدة بن (أبي لبابة)[1] عن (شقيق)[2] بن سلمة عن (الصُّبي)[3] بن مَعْبد عن عمر بمثله[4].

١٤٨٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن شقيق (بن سلمة)[5] عن (الصُّبيّ)[6] بن معبد عن عمر بمثله[7].

١٤٨٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عمران قال: حججت مع (مولاتي)[8] فدخلت على أم سلمة (فقالت)[9]: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«يا آل محمد أهلوا بعمرة وحج»**[10].

١٤٨٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي الزبير عن

---

(١) في [ص]: (ابن لبابة).

(٢) في [ز]: (سفيان).

(٣) في [ص]: (الضبي).

(٤) صحيح، أخرجه أحمد (٢٥٤) وانظر: رقم [١٤٨٧٣] قبله.

(٥) زيادة في [ص].

(٦) في [ص]: (الضبي).

(٧) صحيح، تقدم برقم [١٤٨٧٥].

(٨) كذا في النسخ، والذي يتوافق مع ما في كتب التراجم والتخريج: (عن مولاي).

(٩) في [ن]: (فقال).

(١٠) صحيح، أخرجه أحمد (٢٦٥٤٨)، وابن حبان (٣٩٢٠)، وأبو يعلى (٧٠١١)، والحارث (٣٦٤/بغية) والطبراني ٢٣/(٧٩٢)، والبيهقي ٤/٣٥٥، وابن عبد البر في الاستذكار ٤/٦٧.

جابر: أن النبي ﷺ قرن بين الحج والعمرة (وطاف لهما)[١] طوافا واحداً[٢].

١٤٨٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شبابة عن شعبة قال: (حدثني)[٣] حميد ابن هلال: سمعت مطرف بن عبد الله يقول: (حدثني)[٤] عمران بن حصين قال: جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة، ثم لم (ينه)[٥] عنه، ولم (ينزل كتاب يحرمه)[٦][٧].

١٤٨٨٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي (أسماء)[٨] عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يلبي بهما جميعاً: **«لبيك بحجة وعمرة معاً»**[٩]. / ٣١٥/أ/٤

---

(١) في [جـ]: (وطافاهما)، وفي [أ، ب، ن]: (وطاف بهما).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه الترمذي (٩٤٧)، والدار قطني ٢/ ٢٥٩، والطحاوي ٢/ ٢٠٤، وابن عبد البر في التمهيد ١٥/ ٢٢٢، وابن الجوزي في التحقيق ٢/ ١٤٨ (١٣١٤)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ١٣٧.

(٣) زيادة في [أ، ب، جـ، ص، ز].

(٤) في [ن]: (حدثنا).

(٥) في [جـ]: (يته).

(٦) في [ن]: (يترك كتاباً بحرمته)؛ وفي [ز]: (ينزل كتاب بتحريمه).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٢٢٦) وأحمد (١٩٨٣٣).

(٨) في [ن، فـ]: (إسماعيل).

(٩) مجهول؛ لجهالة أبي أسماء الصيقل، أخرجه أحمد (١٣٨١٣)، وأبو يعلى (٤٣٤٥)، والطحاوي ٢/ ١٥٣، والطبراني في الأوسط (١٠٧٣)، وبحشل ص٦٥، وأبو أحمد في الأسامي ١/ ٣٩١، والضياء في المختارة (٢٧٤٥)، والنسائي في الكبرى (٣٧١٠)، وفي المجتبى ٥/ ١٥٠، والطيالسي (٢١٢١)، وابن عدي ٢/ ٢٨٩، والمزي ٣٣/ ٣٤، وابن حزم في حجة الوداع ص٤١٧، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ١٣٦ (٨١)، وانظر ما بعده.

١٤٨٨١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا[(١)] ابن علية عن يحيى بن (أبي)[(٢)] إسحاق عن أنس: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لبيك (بحجة وعمرة)**[(٣)]»[(٤)].

١٤٨٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت عبد الله بن أبي (قتادة)[(٥)] يقول: إنما قرن رسول الله ﷺ؛ لأنه أخبر أنه ليس بحاج بعدها[(٦)].

١٤٨٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شريك بن عبد الله (عن)[(٧)] علي بن (زيد)[(٨)] عن سعيد بن المسيب قال: (سمعت)[(٩)] أصحاب محمد (يلبون)[(١٠)] بعمرة وحجة معاً[(١١)].

١٤٨٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن كثير ابن جمهان قال: خرجنا (حجاجاً)[(١٢)] ومعنا رجل من أهل الجبل لم يحج قط فأهل

---

(١) في [أ، ب، ن]: زيادة (أبو الأحوص قال: حدثنا).

(٢) سقطت من [ص].

(٣) في [جـ، ص، ز]: (بعمرة وحجة).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (١٢٥١) وأحمد (١٢٩٤٦).

(٥) في [أ، ب، ن]: (قلابة)؛ وانظر: علل الدار قطني (٦/١٣٧)(١٠٣٠).

(٦) صحيح، أخرجه الحاكم (١/٦٤٥) والدار قطني (٢/٢٨٨).

(٧) في [أ، ب، ن]: (بن).

(٨) في [أ، ب]: (يريد)، وفي [ن]: (يزيد).

(٩) في [ن]: (سمع).

(١٠) سقط من: [جـ].

(١١) ضعيف؛ لضعف علي بن زيد.

(١٢) في [ن، فـ]: (حجاج).

بحجة وعمرة، فعاب ذلك عليه أصحابنا قال: فنزلنا قريباً من ابن عمر قال: فقلنا (له)[١]: إن معنا (رجلاً)[٢] من أهل الجبل لم يحج قط، فأهل بحجة وعمرة فعاب ذلك عليه أصحابنا فما كفارته؟ (قال: كفارته)[٣] أن يرجع بأجرين (وترجعون)[٤] بواحد[٥].

١٤٨٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ قال: **«لبيك (بعمرة وحجة)[٦] (معاً)[٧]»**[٨].

١٤٨٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن حميد (ومصعب)[٩] عن أنس: أن النبي ﷺ قال: **«لبيك بعمرة وحجة»**[١٠].

* * *

[٢٤٨] من كان يرى الإفراد ولا يقرن

١٤٨٨٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن/ القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: خرجنا مع النبي ﷺ لا نرى إلا الحج[١١]. ٣١٦/أ/٤

(١) زيادة في [ص، جـ].
(٢) في [أ، ب، ز]: (رجل)، وفي [ص]: (رجال).
(٣) سقط من: [ص، ز].
(٤) في [ص]: (ويرجعون).
(٥) مجهول؛ لجهالة كثير بن جمهان.
(٦) في [ص، جـ، أ]: (بحجة وعمرة)، وفي [أ]: (بعمرة وحجة)، وفي [ح]: (بحج وعمرة).
(٧) زيادة في [جـ، ص].
(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٢٥١) وأحمد (١٢٠٩١).
(٩) سقطت من [أ، ب، ن].
(١٠) صحيح، طريق حميد أخرجه مسلم (١٢٥١)، وأحمد (١٢٨٧٠)، وطريق مصعب أخرجه أحمد (١٢٨٩٩)، والحميدي (١٢١٦)، وأبو يعلى (٣٦٤٨).
(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٩٤) ومسلم (١٢١١).

١٤٨٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن (أفلح)[١] عن القاسم عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ (مهلين)[٢] بالحج[٣].

١٤٨٨٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن هشام عن ابن سيرين قال: أفرد أصحاب رسول الله ﷺ الحج بعده أربعين سنة، وهم كانوا (لسنته)[٤] أشد أتباعاً، (أبو)[٥] بكر وعمر وعثمان[٦].

١٤٨٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن أبي حصين عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أن أبا بكر وعمر جردا[٧].

١٤٨٩١- زاد سفيان: وعثمان[٨].

١٤٨٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة (عن مغيرة)[٩] (عن إبراهيم)[١٠] قال: أفرد الحج أبو بكر وعمر وعثمان وعلقمة والأسود[١١].

---

(١) في [ب، ن]: (الأفلح).

(٢) في [ص]: (مملين).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٧٨٨) ومسلم (١٢١١).

(٤) في [ص]: (للسنة).

(٥) في [جـ]: (و).

(٦) منقطع؛ ابن سيرين لا يروي عن أبي بكر وعمر.

(٧) صحيح.

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [جـ، ص]: زيادة (عن مغيرة)، وفي [ز]: زيادة (عن مغيرة عن إبراهيم)، وفي [أ]: زيادة (عن إبراهيم).

(١٠) سقط من: [ص، جـ، ن].

(١١) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك أبابكر وعمر وعثمان.

١٤٨٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب قال: سألت سليمان ابن يسار عن الجمع بين الحج والعمرة فقال: (لا نحب)[١] أن نخلط بحجنا شيئاً.

١٤٨٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن (أبي)[٢] زياد عن مجاهد قال: قال ابن الزبير: أفردوا الحج ودعوا قول (أعماكم)[٣] هذا - يعني ابن عباس -[٤].

١٤٨٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كره (الإقران)[٥] والمتعة وقال: التجريد أحب إلي./ ٤/٢١٧أ

١٤٨٩٦- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن صالح العكلي عن الشعبي قال: التجريد أحب إلي][٦].

١٤٨٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر (عن)[٧] (عمر أنه)[٨] حج[٩] خلافته كلها يفرد الحج[١٠].

---

(١) في [أ]: (يحب)، وفي ب، ن]: (تحب).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [جـ، ز، ن]: (أعمالكم).

(٤) ضعيف؛ لضعف يزيد.

(٥) في [جـ، ص]: (القران).

(٦) سقط الخبر من [أ، ب، ن].

(٧) في [ص]: (أن).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ص]: زيادة (في).

(١٠) صحيح.

١٤٨٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل (بن)[١] إبراهيم عن أبي حمزة عن إبراهيم عن الأسود قال: قال عبد الله بن مسعود: نسكان أحب إليّ أن يكون لكل واحد منهما شعث وسفر[٢].

١٤٨٩٩- قال: فسافر الأسود ثمانين ما بين حجة وعمرة لم يجمع بينهما.

١٤٩٠٠- وسافر عبدالرحمن بن الأسود ستين ما بين حجة وعمرة لم يجمع بينهما.

١٤٩٠١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن أبي إسماعيل قال: خرجت مع إبراهيم ومعنا أصحاب لنا، فأحرموا جميعاً وجردوا الحج.

* * *

[٢٤٩] (في القارن من قال)[٣]: يطوف طوافين

١٤٩٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم بن (بشير)[٤] عن منصور بن زاذان عن الحكم عن زياد بن مالك: أن علياً وابن مسعود قالا في القارن: يطوف طوافين[٥].

١٤٩٠٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) ضعيف؛ لحال أبي حمزة الأعور القصاب.

(٣) [من قالا في القارن].

(٤) في [ن]: (بشر).

(٥) مجهول منقطع؛ قال البخاري في التاريخ ٣/٣٧٢: «ولا يعرف لزياد سماع من علي وعبدالله، ولا للحكم منه».

(الحكم)[1] عن عمرو (عن الحسن)[2] بن علي قال: إذا قرنت بين الحج والعمرة فطف طوافين واسع سعيين[3].

١٤٩٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم.

١٤٩٠٥- وعن إسماعيل عن الشعبي (قالا)[4]: (يطوف)[5] طوافين ويسعى سعيين.

١٤٩٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: القارن يطوف طوافين][6].

١٤٩٠٧- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حسن بن صالح عن مطرف عن أبي إسحاق عن أبي جعفر قال: القارن يطوف طوافين/ويسعى سعيين][7]. ٣١٨/أ/٤

١٤٩٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن القارن، فقالا: يطوف طوافين ويسعى سعيين.

١٤٩٠٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم في القارن قال: طوافان وسعيان.

* * *

---

(١) في [أ، ب، ن]: (حكم).

(٢) سقط من: [جـ، ص]، وفي [أ، ب]: (بن الحسن عن الحسن)، وفي [ن]: (بن الحسن).

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٤) في [ن]: (قال).

(٥) سقط من: [ن، ف]، وفي [ص]: (يطوف و).

(٦) سقط الخبر من [أ، ن].

(٧) سقط الخبر من: [ص، ز].

[٢٥٠] من قال: يجزئ القارن طواف؟

١٤٩١٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر: أن النبي ﷺ طاف لهما طوافاً واحداً[1].

١٤٩١١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن[2] سعيد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن طاوس قال: حلف لي أنه لم يطف أحد من أصحاب النبي ﷺ للحج والعمرة إلا طوافاً واحداً[3].

١٤٩١٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا جمع بين الحج والعمرة فطواف واحد وسعي واحد و(إن)[4] (أقرن)[5] فطوافان وسعيان.

١٤٩١٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن سالم قال: إذا جمع بين الحج والعمرة فعليه طواف واحد وسعي واحد.

١٤٩١٤- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء عن سعيد بن جبير قال: يجزئه طواف][6]/. ٤/٣١٩/أ

---

(١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه الترمذي (٩٤٧)، والدار قطني ٢/٢٥٩، والطحاوي ٢/٢٠٤، وابن الجوزي في التحقيق ٢/١٤٨ (١٣١٥)، وابن عبد البر في التمهيد ١٥/٢٢٢، وأبونعيم في تاريخ أصبهان ١/١٣٧.

(٢) في [أ، ص، ب، ج]: زيادة (أبي).

(٣) مرسل؛ طاوس تابعي.

(٤) في [ز]: (إذا).

(٥) في [ص، ز]: (قرن).

(٦) سقط من: [ز].

١٤٩١٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن (أبي)[١] (غنية)[٢] (عن عمر)[٣] بن ذر عن مجاهد قال: إذا قدمت قارناً أو متمتعاً فيكفيك سعي واحد بين الصفا والمروة[٤]، (فإن كنت ساعياً ثانياً فأخر ذلك إلى يوم النحر)[٥].

١٤٩١٦- **[حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيد (الله)[٦] عن نافع عن ابن عمر أنه طاف لهما طوافاً واحداً][٧][٨].

١٤٩١٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري.

١٤٩١٨- وعن هشام عن الحسن قالا: يطوف طوافاً.

١٤٩١٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا (يحيى)[٩] بن (يمان)[١٠] عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر.

١٤٩٢٠- (و)[١١] عن هشام (عن الحسن)[١٢] (قالا)[١٣]: يطوف (طوافا)[١٤].

---

(١) سقط من: [أ، ب، جـ، ز]

(٢) في [ز]: (عتبة)، و في [أ، ح، ن]: (عيينة).

(٣) في [ب]: (عن ابن عمر)، وهي ساقطة من [ص]، وفي [ح]: (عن عمرو).

(٤) في [ص]: زيادة (واحدا).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) سقط من: [ز].

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) صحيح.

(٩) في [جـ، ص]: زيادة (يحيى).

(١٠) في [أ، ب، ص، ن]: (بيان).

(١١) سقط من: [جـ، ن].

(١٢) في [جـ، ص، ز]: زيادة (عن الحسن).

(١٣) في [ن]: (قال).

(١٤) في [جـ، ص]: زيادة (طوافا).

١٤٩٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن يمان عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعطاء وطاوس قالوا: يطوف القارن طوافاً.

* * *

[٢٥١] في النقاب للمحرمة

١٤٩٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن علياً كان ينهى النساء عن النقاب وهن حرم، ولكن يسدلن (الثوب)[١] (على)[٢] وجوههن سدلا[٣].

١٤٩٢٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: ترد المرأة المحرمة الثوب على وجهها ولا تنتقب][٤].

١٤٩٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن يحيى وعبيدالله عن نافع عن ابن عمر (قال)[٥]: لا تنتقب المحرمة[٦].

٤/أ/٣٢٠ ١٤٩٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أم شبيب/ عن عائشة أنها كرهت النقاب للمحرمة والكحل، ورخصت في (الخفين)[٧][٨].

---

(١) في [ص]: (التواب).

(٢) في [ف، ن]: (عن).

(٣) منقطع.

(٤) سقط الخبر من: [ص].

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (قال).

(٦) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٧) في [أ، ب، جـ]: (الحقين).

(٨) مجهول؛ لجهالة أم شبيب بنت عامر العامرية، وقيل: العبدية.

١٤٩٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[١] عبدة بن (سليمان)[٢] عن (عبيدالله)[٣] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره للمحرمة النقاب والقفازين[٤].

١٤٩٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا العقدي عن أفلح عن القاسم (قال)[٥]: لا تنتقب.

١٤٩٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن النقاب للمحرمة (فكرهاه)[٦] (وقالا)[٧]: تخرج وجهها لله.

١٤٩٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ (ينهى)[٨] عنه يعني النقاب[٩].

* * *

(١) في [ص]: زيادة (وكيع).
(٢) سقط من: [ز].
(٣) في [أ، ف، ن]: (عبدالله).
(٤) صحيح.
(٥) في [ز]: (قالا).
(٦) في [ف، ن]: (فكرها).
(٧) في [ب]: (قال).
(٨) في [ص]: (نهى).
(٩) حسن، صرح ابن إسحاق بالتحديث عند أبي داود (١٨٢٧)، والحاكم ١/٤٨٦، والبيهقي ٥/٤٧، وأخرجه أحمد (٤٧٤٠)، وأصل الحديث أخرجه البخاري (٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧).

[٢٥٢] في القيام عند الجمرة قدر كم (يكون)[١]؟

١٤٩٣٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: وقف رسول الله ﷺ عند الجمرة الثانية أطول مما وقف عند الجمرة الأولى، ثم أتى جمرة العقبة فرماها ولم يقف عندها[٢].

١٤٩٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن عبدالله بن عثمان عن محمد بن الأسود بن خلف قال: أدركت الناس يتزودون الماء إذا ذهبوا يرمون الجمار من طول القيام عند الجمرتين[٣].

٤/٢٢١/أ ١٤٩٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن (جريج)[٤] عن/ عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير[٥] أنه وقف مع ابن عباس قدر سورة من السبع، قال: قلت من الناس من (يبطئ)[٦] القراءة، ومنهم من يسرع، قال: (قلت)[٧]: مثل قراءتي؟ قال: قلت أنت خفيف القراءة، قال: مثل قراءتي[٨].

١٤٩٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[٩] قال:

---

(١) في [جـ، ص]: (تكون).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٦٦٦٩)، وسبق برقم [١٣٨٩٢].

(٣) حسن؛ محمد بن الأسود صدوق، أخرجه الأزرقي ٢/ ١٧٩، والفاكهي (٢٦٧٤).

(٤) في [ص، ن]: (جريح).

(٥) في [أ، ب، ز، ن]: (عن ابن عباس).

(٦) في [أ، ب، ن]: (ينظر).

(٧) في [ص، ز]: سقطت (قلت).

(٨) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٩) في [ص، ن]: (جريح).

أخبرني علي الأزدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: بمثل حديث عبدالله إياي[١].

١٤٩٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج قال: وقفت مع (عمرو)[٢] بن[٣] شعيب وعبدالرحمن بن الأسود فلم يطيلا.

١٤٩٣٥- ووقفت مع عطاء قدر سورة الحج.

١٤٩٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن محمد بن (أبي)[٤] إسماعيل قال: رأيت سعيد بن جبير وإبراهيم وطاوساً وعامر بن عبد الله بن الزبير، يطيلون القيام عند الجمار.

١٤٩٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج عن عطاء قال: كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرأ (الرجل)[٥] سورة البقرة[٦].

١٤٩٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال: كان ابن عمر يقف عند الجمرة مقدار ما يقرأ الرجل سورة البقرة[٧].

١٤٩٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج (أن)[٨] عطاء[٩] وقف عند الجمرة مقدار ما يقرأ الرجل السورة من المئين.

---

(١) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٢) في [ز]: (عمر).

(٣) في [ز]: زيادة (ابن)

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ص]: (المرجل).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٨) في [ح، ز]: (عن).

(٩) في [ز]: (ووقف).

٤/أ/٣٢٢

/[٢٥٣] في تراب الحرم يخرج به من الحرم

١٤٩٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر، أنهما كرها أن (يخرج)[١] من تراب الحرم إلى الحل، أو يدخل من تراب الحل إلى الحرم[٢].

١٤٩٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا موسى بن أبي الفرات المكي عن أبيه (أن)[٣] ابن الزبير، لما هدم الكعبة فبناها، كره أن يبني فيها من تراب الحل[٤].

١٤٩٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن (مسلم)[٥] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء، أنهما (كرها)[٦] أن يخرج - يعني (تراب)[٧] الحرم - إلى الحل.

* * *

[٢٥٤] من كره أن يطوف بالبيت إلا وهو طاهر

١٤٩٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء (وطاوس)[٨] ومجاهد، قالوا: لا تطوف بالبيت إلا وأنت على وضوء.

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (يخرجا).

(٢) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٣) في [ب، ن]: (عن).

(٤) مجهول؛ أبوالفرات مجهول.

(٥) في [ب، ن]: (سالم).

(٦) في [جـ، ز]: (كرهاه).

(٧) في [أ، ب، ص، ز]: (بتراب)، وفي [جـ]: (من تراب).

(٨) في [ب]: (طاووس).

١٤٩٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن عبيدالله (عن نافع)[١] عن ابن عمر أنه كان لا يقضي شيئاً من المناسك إلا وهو متوضئ[٢].

١٤٩٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن الربيع عن عطاء والحسن، أنهما كرها أن يطوف الرجل على غير طهارة.

١٤٩٤٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت (الحكم و)[٣] حماداً ومنصوراً وسليمان، عن الرجل يطوف بالبيت على غير طهارة][٤] فلم (يروا)[٥] به بأساً./ ٤/أ/٣٢٣

١٤٩٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما لم يريا بأساً أن يطوف الرجل بين الصفا والمروة على غير وضوء، وكان الوضوء أحب إليهما.

* * *

[٢٥٥] في الرجل يحرم وعليه قميص ما يصنع (به)[٦]

١٤٩٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي[٧] قال: إذا أحرم الرجل وعليه قميص فلا ينزعه من رأسه،

---

(١) تكرر في [ص]: (عن نافع).

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (الحكم و)

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [أ، ب]: (يرون).

(٦) في [جـ، ص، ز]: زيادة (به).

(٧) في [ص]: زيادة (عن أبيه).

يشقه ثم يخرج منه[١].

١٤٩٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم.

١٤٩٥٠- ويونس عن (الحسن)[٢].

١٤٩٥١- ومغيرة (و)[٣]حصين عن الشعبي قالوا: يخرقه.

١٤٩٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد.

١٤٩٥٣- وعن سعيد بن مسروق عن أبي صالح (قالا)[٤]: إذا أحرم وعليه قميص فليشقه.

١٤٩٥٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن عاصم عن واصل عن أبي قتادة قال: يشقه][٥].

١٤٩٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن (أبي)[٦] قلابة، قال: يخلعه من قبل رجليه.

١٤٩٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[٧] عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقول: من أحرم وعليه قميص فلينزعه ولا يشقه.

---

(١) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن علي.

(٢) في [ز]: (الحسين).

(٣) في [ص]: (من).

(٤) في [جـ]: (قال).

(٥) سقط الخبر من: [ز].

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [ن]: (جريح).

١٤٩٥٧- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: ينزعه][1].

١٤٩٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (الفضل)[2] بن دكين عن (همام)[3] عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه أن النبي ﷺ قال: / **«اخلعها واصنع (في)[4] عمرتك ما كنت (صانعاً)[5] في (حجك)[6]»** يعني (جبة)[7] كانت عليه[8]. ٣٢٤/أ/٤

١٤٩٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: ينزعه.

* * *

(بسم الله الرحمن الرحيم)[9]

[٢٥٦] في الحائض ما (تقضي)[10] من المناسك

١٤٩٦٠- **حدثنا** [أبو محمد عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو عبدالرحمن

---

(١) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ص]: (الفضيل).

(٣) في [جـ، ص]: (هشام)، وانظر: التمهيد لابن عبدالبر (٢/٢٥٠).

(٤) في [ز]: (به).

(٥) في [جـ، ز]: (صانع)، وفي [ص]: (تصنع).

(٦) في [ص]: (حجتك).

(٧) في [جـ، ز]: (منه)، وفي [أ، ب، ن]: (حجة).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٨٩)، ومسلم (١١٨٠).

(٩) في [أ، ب، ز، ن]: زيادة (البسملة).

(١٠) في [ب، جـ، ص]: (يقضي).

(بقي)[١] بن مخلد قال: حدثناعبدالله بن محمد بن أبي شيبة][٢] قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن (بن القاسم)[٣] عن أبيه عن عائشة، أن النبي ﷺ أمرها وكانت (حائضاً)[٤] أن تقضي المناسك كلها، غير أنها لا تطوف بالبيت[٥].

١٤٩٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن سفيان)[٦] عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال: **«تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت»**[٧].

١٤٩٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن المبارك عن يحيى بن بشر عن عكرمة، قال: تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت (والسعي)[٨] بين الصفا والمروة][٩].

١٤٩٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن (عبيدالله)[١٠] بن عمر عن نافع عن ابن عمر (قال)[١١]: تقضي الحائض المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت

---

(١) في [أ، ب]: (تقي).

(٢) ما بين المعكوفين في [جـ، ص]: (أبوبكر).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ب، ص]: (حاضت).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (٢٩٤)، ومسلم (١٢١١).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) ضعيف؛ لحال جابر، أخرجه أحمد (٢٥٠٥٥)، والترمذي (٩٤٥)، وإسحاق (١٥٢٩)، وأصله عند البخاري (٥٥٤٨)، ومسلم (١٢١١).

(٨) في [ز]: (سعى).

(٩) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(١٠) في [ب]: (عبدالله).

(١١) في [ز]: (قالت).

وبين الصفا والمروة[١].

١٤٩٦٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال: قلت لأبي العالية: تقرأ الحائض القرآن؟ قال: لا تقرأ القرآن ولا (تصلي)[٢]، ولا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، وقال: الطواف بين الصفا والمروة عدل الطواف بالبيت][٣].

١٤٩٦٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[٤] فضيل عن (مغيرة)[٥] عن إبراهيم قال: تقضي الحائض المناسك كلها، غير الطواف.

١٤٩٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن أبي المنيب عن جابر بن زيد قال: تقضي المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت.

١٤٩٦٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حسين)[٦] بن عقيل عن الضحاك قال: سمعته يقول: تقف بعرفة (و)[٧]تقضي المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت][٨].

١٤٩٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن يزيد ابن هانئ عن حسين بن علي قال: تقضي الحائض المناسك كلها،

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ب]: (تصل)، وفي [ن]: (تقبل).

(٣) سقط الخبر من: [جـ].

(٤) سقط من: [أ].

(٥) في [أ، ب، ن]: (عاصم).

(٦) في [ز]: (حسن).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) سقط الخبر من: [ص].

إلا الطواف بالبيت][1][2].

* * *

[٢٥٧] في المرأة إذا طافت بالبيت ثم حاضت

١٤٩٦٩- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا أبو الأحوص عن طارق قال: طافت امرأتي وصلت ركعتين، ثم حاضت قبل أن تطوف بين الصفا والمروة، فأمرتها أن تطوف بين الصفا والمروة، فسمعتني امرأة وأنا آمرها بذلك، (فقالت)[3]: نعم ما أمرتها به (كانت)[4] عمتي وخالتي عائشة وأم سلمة زوجتا النبي ﷺ (تقولان)[5]: إذا طافت المرأة بالبيت ثم صلت ركعتين ثم حاضت، فلتطف بين الصفا والمروة[6].

١٤٩٧٠- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن (عبيدالله)[7] بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: إذا طافت بالبيت ثم حاضت قبل أن تسعى بين الصفا والمروة، فلتسع بين الصفا والمروة[8].

---

(١) تأخرت هذه الأخبار في: [ن]، في آخر الباب (٢٦٠).

(٢) مجهول؛ لجهالة يزيد بن هاني الهمداني

(٣) في [ف]: (فقال).

(٤) في [جـ، ص]: (كانت).

(٥) في [أ، ب]: (يقولان).

(٦) مجهول، إلا أن تكون المرأة حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر، فيكون الأثر صحيحاً، وطارق هو ابن عبدالرحمن البجلي الأحمسي الكوفي.

(٧) في [جـ]: (عبدالله).

(٨) صحيح.

١٤٩٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال: سألت عطاء عن امرأة طافت بالبيت ثم حاضت؟ قال: تسعى بين الصفا والمروة.

١٤٩٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء قالا: تسعى بين الصفا والمروة.

١٤٩٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم.

١٤٩٧٤- وعن شعبة عن الحكم وحماد قالوا: تسعى بين الصفا والمروة.

* * *

[٢٥٨] من كان يستحب أن يطوف يوم النحر

١٤٩٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن (عبيدالله)[١] عن/ نافع عن ابن عمر أنه كان إذا [أتى (البيت)[٢] يوم النحر طاف طوافاً واحداً ثم][٣] أتى (منزله)[٤] فقال: ثم[٥] أتى منى ولم يعد إلى البيت[٦]. ٤/أ/٣٣٠

١٤٩٧٦- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه لم (يكن يزيد)[٧] يوم الزيارة (على)[٨] طواف واحد[٩].

---

(١) في [جـ]: (عبدالله).

(٢) في [ح]: (منزله).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (البيت).

(٥) أي نام القيلولة.

(٦) صحيح.

(٧) في [ن]: (يزد).

(٨) في [ص]: (عن).

(٩) صحيح.

١٤٩٧٧- **حدثنا** أبوبكرقال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن يطوفوا يوم النحر ثلاثة أسابيع.

١٤٩٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم، قال: طفت مع سعيد بن جبير يوم النحر طوافاً واحداً.

١٤٩٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد (بن حباب عن)[1] ابن أبي ليلى قال: خرجت مع الحسن فلما كان يوم النحر زرنا البيت فطفنا بالبيت طوافاً واحداً، وسعينا بين الصفا والمروة ثم رجعنا إلى منى.

١٤٩٨٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبدالرحمن بن الأسود، أنه كان يطوف طوافاً واحداً يوم الزيارة.

١٤٩٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن أفلح قال: (زرت)[2] مع القاسم البيت في آخر السحر فطفنا طوافاً واحداً لما أصبحنا، ثم رجعنا إلى منى.

* * *

[٢٥٩] من جمع بين الظهر والعصر بعرفات

١٤٩٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر بعرفات، ثم صلى العصر يعني بعرفة ولم يسبح بينهما شيئاً[3]./ ٣٣١/أ/٤

---

(١) سقط في: [أ، ب، ز، ن].

(٢) في [أ]: (ررت).

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨).

١٤٩٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عمر، أنه جمع بين الظهر والعصر بعرفات ثم وقف[١].

١٤٩٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي (إسحاق عن)[٢] عبدالرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود قالا: قال عبدالله: لا يجمع بين الصلاتين إلا بعرفة: الظهر والعصر[٣].

١٤٩٨٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن ابن الزبير قال: من سنة الحج إذا فرغ من خطبته نزل فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم يقف بعرفة[٤].

١٤٩٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد قالا: من السنة أن تجمع بينهما بعرفة[٥].

١٤٩٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: صليت خلف سالم وعبيدالله بعرفة فجمعا بين الصلاتين ولم يجهرا بالقراءة.

١٤٩٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين (عن)[٦] حسين بن عقيل عن الضحاك قال يجمع بين الظهر والعصر بعرفة.

* * *

---

(١) صحيح.

(٢) سقط في: [أ، ب، ن].

(٣) صحيح.

(٤) صحيح.

(٥) مرسل؛ الحسن ومحمد تابعيان.

(٦) في [ز]: (بن).

٣٢٥/أ/٤

/[٢٦٠] من كان يقول: يؤخر الظهر (بعرفة)[١]

١٤٩٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه قال: يؤخر الإمام الظهر يوم عرفة أشد ما يؤخرها (في يوم)[٢] من السنة، ويعجل العصر أشد ما يعجلها في يوم من السنة.

* * *

[٢٦١] من كره أن يبيت ليالي منى بمكة

١٤٩٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن (عطاء)[٣] عن ابن عباس أنه قال: لا يبيتن أحد من وراء العقبة ليلا بمنى أيام التشريق[٤].

١٤٩٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (أن عمر)[٥] كان ينهى أن يبيت أحد من وراء العقبة، وكان يأمرهم أن يدخلوا منى[٦].

١٤٩٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر أنه كره أن ينام أيام منى بمكة[٧].

---

(١) في [ز]: (بعرفات).

(٢) في [جـ]: (يوماً).

(٣) في [أ، جـ، ز]: (طاووس).

(٤) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٥) سقط من: [ن].

(٦) صحيح.

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

١٤٩٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال: لا بأس أن يكون أول الليل (بمكة وآخره بمنى، ولا بأس أن يكون أول الليل)[١] بمنى وآخره بمكة.

١٤٩٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن (الحسين)[٢] بن عبدالله (المدني)[٣] قال: سمعت محمد بن كعب يقول: من السنة إذا زرت البيت أن (لا)[٤] تبيت إلا بمنى[٥].

١٤٩٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن/ يوسف بن عبدالله بن الحارث عن أبي قلابة قال: اجعلوا أيام منى (بمنى)[٦]. ٤/٣٢٦/أ

١٤٩٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: لا يبيتن أحد من وراء العقبة أيام التشريق.

١٤٩٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا بات دون العقبة (إهراق)[٧] لذلك دماً.

١٤٩٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء قال: سئل عن الرجل يبيت ليالي منى بمكة، قال: يتصدق بدرهم أو نحوه.

---

(١) سقط من: [ن].
(٢) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (الحسن).
(٣) في [أ، جـ، ص، ن]: (المزني).
(٤) سقط من: [ب]، وفي [أ، ز]: (إلا)، وكذا في [جـ].
(٥) مرسل ضعيف؛ محمد بن كعب تابعي، والحسين ضعيف.
(٦) في [أ]: (منى).
(٧) في [ن]: (أهرق).

١٤٩٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني إبراهيم (بن)[1] نافع قال: أخبرنا عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد أنه كره أن يبيت ليلة تامة عن منى.

١٥٠٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر الحنفي عن بكير بن مسمار عن سالم قال: يتصدق (بدينار)[2] يعني إذا بات عن منى.

* * *

[٢٦٢] من رخص أن يبيت ليالي منى بمكة

١٥٠٠١- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى، فأذن له من أجل سقايته[3].

٤/أ/٢٢٧ ١٥٠٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرنا/ إبراهيم بن نافع قال: أخبرنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا رميت الجمار فبت حيث شئت[4].

١٥٠٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرنا إبراهيم بن نافع قال: حدثنا ابن أبي نجيح عن عطاء قال: لا بأس أن يبيت الرجل بمكة (ليالي منى)[5] إذا كان في (ضيعته)[6].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٢) في [جـ، ز]: (بدرهم).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥).

(٤) صحيح.

(٥) في [ص]: (ابألي).

(٦) في [ب]: (ضيغة).

[٢٦٣] في المحرم ما يحمل من السلاح

١٥٠٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن أنس (عن الزهري)[١] (عن أنس)[٢] أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه (مغفر)[٣][٤].

١٥٠٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم بن بشير عن شبيب بن حوشب عن القاسم قال: كان أصحاب محمد (ﷺ)[٥] إذا أحرموا حملوا معهم السيوف في (القرب)[٦][٧].

١٥٠٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لم يكونوا يكرهون أن يسافروا بالسيوف في قربها وهم محرمون.

١٥٠٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (شريك)[٨] عن هشام (بن)[٩] عروة أن أباه كان (يدخل)[١٠] الحرم (بسيفه)[١١].

١٥٠٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس أن يتقلد المحرم سيفه إذا خاف.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [أ، ب، ص، ن].

(٣) في [ص]: (المغفرة)، وفي [جـ]: (المغفر).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٤٦)، ومسلم (١٣٥٧).

(٥) سقط من: [أ، ب، ز، ن].

(٦) في [جـ]: (القرف).

(٧) مجهول؛ لجهالة شبيب بن حوشب.

(٨) سقط من: [أ، ب، ن]، في [ف]: (عبدة).

(٩) في [ز]: (عن).

(١٠) في [ز]: (دخل).

(١١) في [جـ، ز]: (بسيف).

١٥٠٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطاء قال: لا يدخل (أحد)[١] مكة بسلاح في حج ولا عمرة.

٤/أ/٣٢٨ ١٥٠١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن يزيد بن[٢] إبراهيم/ قال: أحسب أني سمعت قيس بن سعد يقول: قال ابن عمر: المحرم لا يحمل السلاح[٣].

١٥٠١١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد وعطاء، قالا: لا يدخل المحرم بسلاح][٤].

١٥٠١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال: سألت مولى لابن عمر عن موت ابن عمر، قال: أصابه رجل من أهل الشام بزج، فدخل عليه الحجاج (يعوده)[٥]، فقال: لو أعلم من أصابك لفعلت وفعلت: قال: أنت أصبتني، أدخلت (السلاح الحرم)[٦][٧].

١٥٠١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد وليس بالأحمر عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي (السفر)[٨] أنه دخل الحرم وعليه سيف متقلده، فلما دخل نزعه.

---

(١) في [ب، ن]: (أحدكم).

(٢) في [أ، ب، ن]: زيادة (أبي).

(٣) منقطع؛ قيس لم يسمع من ابن عمر.

(٤) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٥) في [ز]: (يعود).

(٦) في [جـ، ص]: (الحرم السلاح).

(٧) ضعيف؛ عطية ضعيف فيه جهالة.

(٨) في [ص]: (المسفر).

١٥٠١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الصلت عن عقبة بن صهبان قال: رأيت عثمان بالأبطح، وإن فسطاطه مضروب، وإن سيفه معلق بالفسطاط[١].

* * *

[٢٦٤] في رجل أصاب صيدا فأهدى شاة

١٥٠١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه قال: كنت عند ابن عباس، فأتاه رجل فقال: إني أهديت بدنة وإني أضللتها بالطريق فهل (يجزيء)[٢] عني؟ (فقال)[٣]: إن كانت في نذر أو في كفارة (فوافِ)[٤] بها البيت، فلا إخالك وافيت بها، وإن كانت (تطوعا)[٥] (لأجزأت عنك)[٦]، قال: قلت: فيه ولو شاة؟ قال: نعم[٧].

١٥٠١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن أبي الزبير عن جابر (أن عمر)[٨] قضى في الأرنب (جفرة)[٩][١٠].

---

(١) ضعيف جداً؛ الصلت متروك.

(٢) في [ص]: (تجزي).

(٣) في [جـ، ص]: (قال).

(٤) في [جـ]: (فوافه)، وفي [أ، ب، ن]: (فوافي).

(٥) سقط من: [ز]، وفي [جـ، ص]: (لا جزءت عنك).

(٦) سقط من: [أ، ب، ز، ن].

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (عن عامر).

(٩) في [أ، ب، ن]: (بقرة).

(١٠) صحيح.

١٥٠١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن زكريا عن الشعبي قال: في الأرنب كف من طعام فما دونه.

١٥٠١٨- (**حدثنا** أبوبكر قال)[١]: حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن عطاء قال: في الأرنب شاة.

١٥٠١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن قال: حدثنا حسين ابن عقيل عن الضحاك قال: في الأرنب ما دون المسنة.

* * *

[٢٦٥] في النعامة يصيبها المحرم

١٥٠٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر[٢] عن ابن جريج عن عطاء أن عمر وعثمان وزيد بن ثابت وبن عباس ومعاوية قالوا: في النعامة بدنة[٣].

١٥٠٢١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء وطاووس ومجاهد، قالوا: في النعامة بدنة][٤].

١٥٠٢٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر (بن)[٥] عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: في النعامة بدنة][٦].

---

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) في [ب]: (صدوق اسمه سليمان بن حيان الأزدي وقيل: ثقة).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٥) في [ن]: (قال).

(٦) تأخر هذا الخبر إلى بعد الخبر الذي يليه في [ص].

١٥٠٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى[١] بن يمان عن هشام[٢] بن عروة عن أبيه قال: في النعامة جزور.

١٥٠٢٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش[٣] عن ليث[٤] عن مجاهد قال: في النعامة بدنة][٥].

* * *

[٢٦٦] في (بقر)[٦] الوحش

١٥٠٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن (مغيرة)[٧] عن/ إبراهيم قال: في (البقرة)[٨] بقرة. ٤/أ/٣٣٢

١٥٠٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إذا أصاب المحرم بقرة الوحش (ففيها)[٩] جزور.

١٥٠٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي (بن هاشم)[١٠] عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: في البقرة، بقرة.

---

(١) في [ب]: (تغير).

(٢) في [ب]: (ثقة).

(٣) في [ب]: (تغير).

(٤) في [ب]: (تغير).

(٥) سقط الخبر من: [ص].

(٦) في [ص]: (البقر).

(٧) في [ص]: (المغيرة).

(٨) في [ن]: (البقر).

(٩) في [ن]: (ففيه).

(١٠) في [جـ، ص]: (بن مسهر).

[٢٦٧] في الرجل إذا أصاب حمار الوحش

١٥٠٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: في الحمار بدنة.

١٥٠٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء (وطاووس ومجاهد)[١] (قالوا)[٢]: في الحمار (بقرة)[٣].

* * *

[٢٦٨] في المحرم يموت (أيغطى)[٤] رأسه؟

١٥٠٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم بن بشير عن أبي (بشر)[٥] عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أن رجلاً كان مع رسول الله ﷺ وهو محرم فوقصته (ناقته)[٦] فمات، فقال رسول الله ﷺ: **«اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا تمسوه بطيب (فإنه يبعث)[٧] يوم القيامة (ملبداً)[٨]»**[٩].

---

(١) سقط من: [أ، ن].

(٢) في [ن]: (قال).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ب، ن]: (يغطي).

(٥) في [ب، ز]: (بشير).

(٦) في [ص]: (ناقة).

(٧) في [جـ، ص]: (فإن الله يبعثه).

(٨) في [جـ، ص، ز]: (ملبدا)، وفي [أ، ب، ن]: (ملبياً)، وكلاهما في الصحيح، انظر: صحيح مسلم (٢/٨٦٦) [١٢٠٦]، ولفظ: (ملبداً) رواية هشيم.

(٩) صحيح؛ صرح هشيم بالتحديث عند البخاري ومسلم، أخرجه البخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦).

١٥٠٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن[١] النبي ﷺ قال: **«لا تخمروا رأسه فإن الله (تعالى)[٢] يبعثه يوم القيامة ملبيا»**[٣]./

٣٣٤/أ/٤

١٥٠٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (فضيل)[٤] عن عبدالملك عن عطاء أنه سئل عن المحرم يغطي رأسه إذا مات وإذا كفن؟ قال: قد غطى ابن عمر و(كشف)[٥] غيره[٦].

١٥٠٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: (يغيب)[٧] رأس المحرم إذا مات.

١٥٠٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن قال: إذا مات المحرم [فهو حلال.

١٥٠٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن مجالد عن عامر قال: إذا مات المحرم][٨] فقد ذهب إحرامه.

١٥٠٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عقبة بن أبي صالح عن إبراهيم عن عائشة قالت: إذا مات المحرم ذهب إحرام صاحبكم[٩].

---

(١) في [ص]: زيادة (رجلاً).

(٢) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦).

(٤) في [جـ]: (فطيل).

(٥) في [جـ، ص]: (كيف).

(٦) رجاله ثقات.

(٧) في [أ، ب]: (تغيب)، وفي [ن]: (يغطى).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب، ن].

(٩) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عائشة.

١٥٠٣٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن (منصور)[1] عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها سئلت عن المحرم يموت (فقالت)[2]: اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم[3].

١٥٠٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن عبدالرحمن بن (يسار)[4] قال: سمعت عكرمة وسئل عن الرجل يموت وهو محرم قال: (قد)[5] (ذهب)[6] (إحرامه)[7] يكفن (بما يكفن)[8] (به)[9] الحلال][10].

١٥٠٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمروا وجوهكم ولا تشبهوا باليهود»**[11].

١٥٠٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدالله)[12] عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال: في المحرم يغطى رأسه ولا يكشف.

---

(١) في [ص]: (سعيد).

(٢) في [ص]: (فقال).

(٣) صحيح.

(٤) في [ب]: (سيار).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ن]: (ذهبت).

(٧) في [ص]: (إحرام).

(٨) سقط من: [ن]، وفي [جـ، ز]: (كما يكفن).

(٩) سقط من: [جـ، ز].

(١٠) تكرر ما بين المعكوفين في: [ص].

(١١) مرسل، منقطع حكماً.

(١٢) في [ص]: (عبد).

١٥٠٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عطاء قال: لا تقربوه طيباً./ ٣٣٥/أ/٤

* * *

[٢٦٩] في الرجل يشتري البدنة فتضل فيشتري غيرها

١٥٠٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة وعطاء أن عائشة اشترت بدنة فأضلتها فاشترت مكانها ثم وجدتها فنحرتهما جميعاً، ثم قالت: كان في علم الله (أن)[1] أنحرهما جميعاً، (و)[2] ذلك في التطوع[3].

١٥٠٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن أبيه أن عائشة نحرتهما جميعاً[4].

١٥٠٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ماعز بن مالك أو مالك بن ماعز الثقفي، قال: ساق أبي هديين عن نفسه وامرأته وبنته، فأضلهما بذي المجاز، فلما كان يوم النحر ذكر ذلك لعمر فقال: تربص اليوم وغدا وبعد (غد)[5]، فإنما النحر في هذه الثلاثة (أيام)[6] فإن وجدت هديك فانحرهما جميعاً، فإن لم تجدهما فاشتر هديين في اليوم الثالث فانحرهما، ولا (يحل)[7] منك

(١) سقط من: [ف].
(٢) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: زيادة (و).
(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.
(٤) صحيح.
(٥) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (غد).
(٦) في [جـ، ص، ز]: (الأيام).
(٧) في [ص]: (تحل).

حراماً حتى تنحرهما أو هديين (آخرين)[١]، فإن نحرت الهديين (اللذين)[٢] اشتريت، ووجدت الهديين الضالين بعد فانحرهما[٣].

١٥٠٤٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي (الخصيب)[٤] (القيسي)[٥] أنه أهدى عن أمه بدنة فأضلها فاشترى (مكانها)[٦] أخرى فقلدها، ثم وجد الأولى، فسأل ابن عمر، فقال: انحرهما جميعاً[٧].

١٥٠٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي طالب الحجام، وكان ثقة عن ابن عباس قال: ينحرهما جميعاً[٨].

٣٣٦/أ/٤ ١٥٠٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن/ عائشة أنها أهدت بدنتين فأضلتهما، فأهدى لها ابن الزبير بدنتين فنحرتهما، ثم وجدت البدنتين فنحرتهما[٩].

١٥٠٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن علي بن نافع قال: سقت بدنة فأضللتها، (فاشتريت)[١٠] أخرى فنحرتها، ثم وجدت الأولى فسألت عروة بن الزبير فقال: انحرهما.

---

(١) في [ص]: (آخربين).

(٢) في [أ، ب]: (الذي).

(٣) مجهول؛ لجهالة ماعز بن مالك.

(٤) في [ن]: (الحصيب).

(٥) في [ص]: (العيسى).

(٦) في [ن]: (مكانه).

(٧) مجهول؛ لجهالة أبي الخصيب.

(٨) صحيح.

(٩) صحيح.

(١٠) في [جـ، ص]: (فاشترى).

١٥٠٤٩- وسألت عكرمة فقال: ناقة من إبلك.

١٥٠٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: (انحر)[١] الأولى.

١٥٠٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن حجاج عن أبي بكر بن أبي الجهم قال: سألت عنه قبيصة بن ذؤيب فقال: انحرهما جميعاً.

١٥٠٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد عن كثير بن (شنظير)[٢] عن عطاء قال: (إذا كانت الأولى تطوعاً، تنحرهما جميعاً)[٣] وإذا كانت واجبة صنع بالأخرى ما شاء.

١٥٠٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن (هشام عن)[٤] الحسن وعطاء (أنهما)[٥] قالا[٦]: في رجل أضل بدنته تطوعاً فاشترى أخرى، قالا: إن كان قلد (التي)[٧] اشترى نحرهما، وإن كان لم (يقلدها)[٨] باعها إن شاء.

* * *

(١) في [ن]: (نحر).

(٢) في [ص]: (سطين)، وفي [جـ]: (سيطير).

(٣) سقط من: [أ، ن].

(٤) سقط من: [ص، ن].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ز]: زيادة (بها).

(٧) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (الذي).

(٨) في [جـ]: (يقلدهما).

[٢٧٠] في الرجل يموت ولم يحج وهو (موسر)[١]

١٥٠٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص (سلام)[٢] بن سليم عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مات ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر فليمت على أي حال شاء يهوديا أو نصرانياً»**[٣].

٤/أ/٣٣٧ ١٥٠٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن/ إبراهيم قال: قال الأسود لرجل منهم موسر: لو مت ولم تحج لم أصل عليك.

١٥٠٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن (مجاهد)[٤] بن رومي - وكان ثقة - قال: سألت سعيد بن جبير وعبدالرحمن بن أبي ليلى وعبدالله بن (معقل)[٥] عن رجل مات ولم يحج وهو موسر؟ فقال سعيد: النار النار.

١٥٠٥٧- وقال ابن (معقل)[٦]: مات وهو لله (عاص)[٧].

١٥٠٥٨- وقال ابن أبي ليلى: إني لأرجو أن (يحج)[٨] عنه وليه.

---

(١) في [ص]: (مؤسر).

(٢) في [جـ، ص]: (عن سالم).

(٣) مرسل ضعيف؛ ليث ضعيف، وابن سابط ليس من الصحابة، أخرجه الفاكهي (٨٠٢)، وابن أبي عمر العدي في الإيمان (٣٧)، وأخرجه متصلاً من حديث أبي أمامة: البيهقي ٣٣٤/٤، وابن الجوزي في التحقيق ١١٨/٢، وفي الموضوعات ١٢١/٢، والدارمي (١٧٨٥)، والروياني (١٢٤٦)، والأصبهاني في الحلية ٢٥١/٩.

(٤) في [ن]: (المجاهد).

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (مغفل).

(٦) في [ص]: (عاسل)، وفي [أ، ب، جـ، ز]: (مغفل).

(٧) في [أ، ب، جـ، ز]: (عاصي).

(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (حج)، وفي [ن]: (تحج).

١٥٠٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي (العلاء)[١] عن سعيد بن جبير قال: لو كان لي جار (موسر)[٢] ثم مات ولم يحج، لم أصل عليه.

١٥٠٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن (ثوير)[٣] عن مجاهد عن ابن عمر قال: من مات وهو موسر (لم يحج)[٤] جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر[٥].

١٥٠٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عدي (ابن)[٦] (عدي عن)[٧] أبيه قال: قال عمر بن الخطاب: من مات وهو موسر لم يحج، فليمت على أي حال شاء، يهودياً أو نصرانياً[٨].

١٥٠٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن عدي (بن عدي)[٩] (عن)[١٠] الضحاك بن عبدالرحمن بن (عرزم)[١١] عن عمر مثله[١٢].

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (المعلا).

(٢) في [ص]: (مؤسر).

(٣) في [أ، ب، ن]: (نوير)، وفي [ص]: (يونس).

(٤) في [ص]: (ولم يحج).

(٥) ضعيف؛ لضعف ثوير.

(٦) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (عن).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (بن عدي).

(١٠) في [ن]: (بن).

(١١) في [أ، ب، ن]: (عروم)، وفي [ص]: (عزرم).

(١٢) صحيح.

[٢٧١] في السرعة والتؤدة في الطواف

١٥٠٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو (بن دينار)[١] قال: رأيت ابن الزبير يسرع في الطواف[٢]./ ٣٣٨/أ/٤

١٥٠٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن إسماعيل بن عبدالملك قال: رأيت عمر بن عبد العزيز يهرول في الطواف.

١٥٠٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن (أبي)[٣] خالد قال: رأيت عمرو بن ميمون يطوف بالبيت يسرع، حتى (يكاد)[٤] يسعى أو (يشتد)[٥].

١٥٠٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر (عن)[٦] الشيباني عن سعيد ابن جبير قال: طفت معه بالبيت، فكان يمشي على (هينته)[٧] (قليلاً)[٨] (قليلاً)[٩] ولا يزاحم على الحجر.

١٥٠٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (فطر)[١٠] قال: قال لنا سعيد بن جبير (و)[١١] نحن نطوف بالبيت: يا معشر الشباب، أرملوا، أسرعوا.

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (يشتري).

(٦) تكرر في: [أ].

(٧) في [ب، ن]: (هيئة)، وفي [أ، ز]: (هيئته).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) في [ص]: (قمطر).

(١١) سقط من: [أ، ب، ز، ن].

١٥٠٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن حنظلة عن طاوس قال: (جلسنا)[١] لابن عمر ننظر كيف يطوف؟ (فرأيناه)[٢] قائلاً هكذا قد قبض على أصابعه وهو يشتد[٣].

* * *

[٢٧٢] في المحرم يأكل ما (صاد)[٤] الحلال

١٥٠٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير وأبوالأحوص عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبدالله بن أبي قتادة قال: كان أبو قتادة في نفر محرمين وأبوقتادة محل، فرأى أصحابه حماراً (وحشياً)[٥] فلم (يؤذنوه)[٦] حتى أبصره، فاختلس من بعضهم سوطاً (فصرعه)[٧] فأكلوا (وحملوا)[٨] منه، فلقوا رسول الله ﷺ فسألوه (عنه)[٩] فقال: **«هل أشار إليه أحد منكم؟»** قالوا: لا، قال: **«فكلوا»**[١٠].

١٥٠٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن/ جريج عن محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن عن أبيه قال: كنا مع طلحة بن ٤/٣٣٩/أ

(١) في [ن]: (حبسنا).

(٢) في [جـ، ص]: (فرأينا)، وفي [ز]: (فرأياه).

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ب، ن]: (أصاد).

(٥) في [جـ]: (وحشياً)، وفي [ز]: (وحشي).

(٦) في [أ، ب]: (يوذونه)، وفي [ن]: (يؤذوه).

(٧) في [أ، ب]: (فصرعوه)، وفي حاشيتها (عه)، وفي [ص]: (تصرعه).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٢٤)، ومسلم (١١٩٦).

(عبيد)[١] الله في الحج، ونحن محرمون قال: فأهدي لنا طائر وطلحة نائم قال: (فمنا)[٢] من أكل ومنا من تورع فلم (يأكل)[٣] فلما استيقظ طلحة ذكروا ذلك له قال: (فوفق)[٤] من أكله وقال: (أكلناه)[٥] مع رسول الله ﷺ[٦].

١٥٠٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد (بن العوام)[٧] عن يونس عن الحسن أن عمر بن الخطاب كان لا يرى بأساً بلحم الطير إذا (صيد)[٨] لغيره، يعني في الإحرام[٩].

١٥٠٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن سالم قال: سمعت أبا هريرة (يقول)[١٠]: (لما)[١١] قدمت من البحرين لقيني قوم من أهل العراق فسألوني عن الحلال يصيد الصيد (فيأكله)[١٢] الحرام، فأفتيتهم بأكله فقدمت على عمر فسألته عن ذلك فقال: لو أفتيتهم بغيره ما أفتيت (أحداً)[١٣] ابداً[١٤].

---

(١) في [ن]: (عبد).
(٢) في [ن]: (منا).
(٣) في [أ، ب، جـ، ص، ن]: (يأكله).
(٤) في [أ، ب، ن]: (فوقف).
(٥) في [ن]: (أكلتها).
(٦) صحيح؛ صرح ابن جريج بالتحديث عند مسلم، أخرجه مسلم (١١٩٧)، وابن حبان (٣٩٧٣).
(٧) في [جـ، ص]: زيادة (بن العوام).
(٨) في [أ، ب، ز]: (أصيد).
(٩) منقطع؛ الحسن لم يسمع من عمر.
(١٠) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [ن]: (قال).
(١١) سقط من: [ص].
(١٢) في [ن]: (فيأكل).
(١٣) في [ص]: (أخذاً).
(١٤) حسن؛ أسامة صدوق.

١٥٠٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير ابن العوام كان يتزود (صفيف)[(١)] الوحش وهو محرم[(٢)].

١٥٠٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن يونس عن الحسن.

١٥٠٧٥- (و)[(٣)]عبدالملك عن عطاء أنهما لم (يكونا)[(٤)] يريان بأسا بأكل المحرم ما (أصاب)[(٥)] الحلال، إذا كان لم يصده من (أجله)[(٦)]، أو (قالا: له)[(٧)].

١٥٠٧٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن (سعد)[(٨)] بن عياض قال: سئل ابن مسعود عن قوم محرمين لقوا قوماً حلالاً معهم لحم صيد فإما باعوهم وإما أطعموهم؟ فقال: لا بأس[(٩)]./ ٢٤٠/أ/٤

١٥٠٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن قرة (بن خالد)[(١٠)] (عن)[(١١)] يزيد ابن عبدالله بن الشخير (قال)[(١٢)] رجل: اشترينا رِجْلَ حمار ونحن محرمون

---

(١) في [جـ، ص]: (ضعيف)، وصفيف الوحش هو القديد، انظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٦٣١/٢، ولابن سلام ٣/٤.

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: (عن).

(٤) في [أ، ب]: (يكونان).

(٥) في [جـ، ص]: (صاد)، وفي [ز]: (أصاد).

(٦) في [ص]: (أجعله).

(٧) في [جـ]: (قال: له)، وفي [ن]: (بالآلة)، وفي [ط]: (بآلته).

(٨) في [جـ، ص]: (سعيد).

(٩) مجهول؛ لجهالة سعد بن عياض.

(١٠) في [جـ، ص، ز]: زيادة (بن خالد).

(١١) في [أ، ب، ن]: (بن).

(١٢) تكرر في: [أ، ب، جـ، ص، ز].

من قوم حلال قال: فمررنا (بأبي ذر)[١] فسألناه فقال: (لا)[٢] أراكم (فجرتم)[٣]، لا باس به[٤].

* * *

[٢٧٣] (من)[٥] كره أكله للمحرم

١٥٠٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن (الصعب)[٦] بن جثامة قال: أهديت إلى رسول الله ﷺ بالأبواء أو بودان حمار وحش وهو محرم (قال)[٧]: (فرده)[٨]، وقال: **«إنه ليس (منّا)[٩] (رد)[١٠] عليك، ولكنا حرم»**[١١].

١٥٠٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أهدى الصعب (بن)[١٢] جثامة إلى رسول الله ﷺ حمار وحش وهو محرم فرده عليه وقال: **«لولا أنا محرمون لقبلناه منك»**[١٣].

---

(١) في [ص]: (أبي ذر)، وفي [أ]: (بأبي زر).

(٢) في [جـ، ص، ز]: زيادة (لا).

(٣) في [أ، ب]: (تحريم)، وفي [ن]: (تحيرتم).

(٤) صحيح.

(٥) في [ف]: (ما).

(٦) في [ص]: (المصعب).

(٧) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٨) في [أ، ب]: (فزده).

(٩) في [جـ، ص]: (بنا)، وفي [ز]: (أنا).

(١٠) في [جـ]: (لرد).

(١١) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٢٥)، ومسلم (١١٩٣).

(١٢) في [ص، ز]: (عن).

(١٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٩٤)، وأحمد (٣٤١٧).

١٥٠٨٠- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كره طري الصيد (وقديده)[1] للمحرم[2].

١٥٠٨١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عباس قال: أهدى الصعب بن (جثامة)[3] إلى رسول الله ﷺ حمار وحش فقال: **«(ردوا)[4] إليه، إنا محرمون»**[5].

١٥٠٨٢- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس أنه كان ينهي الحرام عن أكل الصيد، (وشيقة)[6] (أو)[7] غيرها.

١٥٠٨٣- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن/ عمرو عن أبي الشعثاء أنه كره أكله للمحرم ويتلو: **﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾** [المائدة: ٩٦]. ٤/أ/٢٤١

١٥٠٨٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (قالت: قلت)[8] يا ابن أختي إنما هي ليال،

---

(١) القديد: اللحم الذي وضع في الشمس فتيبس، وفي [ف]: (إن صيد).

(٢) صحيح.

(٣) في [ص]: (شبابة).

(٤) في [ص]: (ردوه).

(٥) ضعيف؛ يزيد بن أبي زياد ضعيف.

(٦) في [أ، ب، ز]: (سيفه)، وفي [ن]: (سفه)، وفي [ص]: (صعه)، وانظر: تفسير ابن جرير (٧١/٧)، والوشيقة قطعة اللحم المقدد.

(٧) في [ف]: (و).

(٨) في [أ، ص، ز]: (قال: قالت)، وفي [ب]: (قال: قلت)، وفي [جا]: (قال: قال).

(فإن تخلع)[١] في صدرك شيء فدعه[٢].

١٥٠٨٥- (**حدثنا** أبوبكرقال)[٣]: حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم عن طاوس عن ابن عباس قال: هي (مبهمة)[٤][٥].

١٥٠٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن معبد بن صبيح عن علي أنه كرهه[٦].

١٥٠٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبدالرحمن بن (زياد)[٧] عن عبدالله بن الحارث أن عثمان أهديت له حجل وهو في بعض حجاته وهو محرم، فأمر بها فطبخت فجعلت ثريدا فأتي بها في الجفان (ونحن محرمون)[٨]، فأكلوا كلهم إلا علي[٩].

١٥٠٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل قال: سألت الشعبي عنه فقال: قد اختلف (فيه، فلا تأكل)[١٠] منه أحب إلي.

* * *

(١) في [ص]: (وإن تجتلج).

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [جـ، ص].

(٤) في [جـ، ص]: (مهمة)

(٥) ضعيف؛ لحال عبدالكريم.

(٦) مجهول؛ لجهالة معبد.

(٧) في [أ، ب، ز، ن]: (يزيد).

(٨) سقط من: [جـ، ص].

(٩) حسن؛ عبدالرحمن بن زياد صدوق.

(١٠) في [ن]: (منه ولا تأكل)، وفي [جـ، ص]: (وفيه فلا نأكل)، وفي [أ، ب، ز]: (فيه ولا تأكل).

[٢٧٤] في المحرم يحمل امرأته

١٥٠٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال: إن استطعت ألا تدنو من امرأتك وأنت حرام[١].

١٥٠٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن (ابن)[٢] طاوس عن أبيه أنه كان يأمر باعتزالها جداً./ ٤/أ/٢٤٢

١٥٠٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حسين بن علي)[٣] عن جعفر بن برقان عن حبيب (بن)[٤] أبي مرزوق قال: سألت عنه نافعاً، فقال: لا بأس به.

١٥٠٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي (بشر)[٥] عن سعيد ابن المسيب في الرجل يحمل امرأته وهو محرم، (فقال)[٦]: احملها واتق الله.

١٥٠٩٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن المسيب (بنحوه)[٧]][٨].

١٥٠٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر

---

(١) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ن]: (ابن علي)، وفي [ف]: (ابن هشام).

(٤) في [ز]: سقط.

(٥) في [ن]: (معسر)، وفي [ف]: (معشر).

(٦) في [جـ، ص]: (قال).

(٧) في [ص]: (نحوه).

(٨) سقط الخبر من: [ز].

(وعطاء)[١] (قالا)[٢]: لا بأس أن يحملها، ما لم (يكن)[٣] ملامسة.

١٥٠٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر وعطاء (قالا)[٤]: لا بأس أن يحمل المحرم امرأته ما لم يلزق جلده (بجلدها)[٥].

* * *

[٢٧٥] في الرجل (يصيب)[٦] الصيد فلا يجد له ندا من النعم

١٥٠٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن سماك عن عكرمة قال: سأل مروان بن الحكم، ابن عباس ونحن بوادي الأزرق فقال: الصيد يصيده المحرم[٧] لا يجد له (نداً)[٨] من النعم فقال ابن عباس: ثمنه يهدى إلى مكة[٩].

١٥٠٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: إذا أصاب المحرم من الصيد ما لم يكن فيه هدي تصدق بثمنه.

١٥٠٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: ما لم يبلغ هدياً فطعام يطعمه.

* * *

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: زيادة (وعطاء).

(٢) في [أ، ب، ز]: (قال).

(٣) في [ص]: (تكن).

(٤) في [أ، ب، ز]: (قال).

(٥) في [ف، ن]: (جلدها).

(٦) في [ص]: (يصيد).

(٧) في [جـ، ص]: زيادة (قال).

(٨) في [ص]: (بداً).

(٩) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

٣٤٣/أ/٤

/[٢٧٦] في التعريب[1] للمحرم

١٥٠٩٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال: تمثل (هذا البيت)[2] وهو محرم، قال:

وهن يمشين بنا هميسا أن تصدق الطير (ننك لميسا)[3]

قال: فقيل له: تقول هذا وأنت محرم؟ فقال: إنما الفحش ما (وُوْجِه به)[4] النساء وهم محرمون[5].

١٥١٠١- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا يحيى بن سعيد[6] عن ابن جريج عن الحسن ابن مسلم عن طاوس أنه كره الإعراب للمحرم قلت: وما الإعراب؟ قال: أن يقول: لو (أحللت)[7] قد أصبتك.

١٥١٠٢- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبومعاوية عن ابن جريج عن عطاء أنه كره (التعريب)[8] للمحرم.

---

(١) التعريب: التصريح بما يقع بين الزوجين من الجماع.

(٢) في [ص]: (بهذا البيت شعر).

(٣) في [ص]: (يكن هميساً)، وفي [أ، ب، جا: (يكن لميساً)، وفي [ز]: (ولم يكن لميسا).

(٤) في [س، ف]: (روجع به)، وفي [ص]: (ملوحة به).

(٥) صحيح؛ أخرجه الطبراني (٢/٢٦٣)، والحاكم (٢/٣٠٣)، والبيهقي (٥/٦٧)، وسعيد بن منصور [٢(٣٤٥)]، وابن عبدالبر في التمهيد (١٩/٥٤).

(٦) في [ص]: زيادة (بن جبير).

(٧) في [ز]: (حللت)، وفي [ن]: (أحلت).

(٨) في [ص]: (التعرب).

١٥١٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (معقل)[١] عن عبدالله بن (عبيد)[٢] أنه كره (التعريب)[٣] للمحرم.

١٥١٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٤] عبد الصمد بن عبدالوارث عن حماد ابن سلمة عن أبي الزبير عن (عطاء)[٥] عن طاوس أن عبدالله بن الزبير قال: إياكم والنساء، فإن الإعراب من الرفث[٦].

١٥١٠٥- قال طاوس: فأخبرت بذلك ابن عباس فقال: صدق ابن الزبير[٧].

* * *

[٢٧٧] من قال: ليس على الصفا والمروة دعاء موقت

٣٤٤/أ/٤ ١٥١٠٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع)[٨] وابن غياث عن الأعمش عن/ إبراهيم قال: ليس على الصفا والمروة دعاء موقت فادع بما شئت][٩].

١٥١٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: لم يسمع على الصفا والمروة دعاء موقت.

---

(١) في [أ، ب]: (مغفل).

(٢) في [ف]: (عبيدالله).

(٣) في [ص]: (التعرب).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ز]، وفي [جـ]: (حفص).

(٩) سقط الخبر من: [ص].

١٥١٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح عن القاسم قال: ليس عليها دعاء موقت، فادع بما شئت وسل ما شئت.

١٥١٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن معاذ بن العلاء قال: سمعت عكرمة بن خالد المخزومي يقول: لا أعلم على الصفا والمروة دعاءً موقتاً.

١٥١١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (فضيل)[١] عن زكريا عن الشعبي عن وهب بن الأجدع أنه سمع عمر يقول: (يبدأ)[٢] بالصفا و(يستقبل)[٣] البيت، ثم (يكبر)[٤] سبع تكبيرات، بين كل (تكبيرتين)[٥]: حمد الله و(الصلاة)[٦] على النبي ﷺ و(يسأله)[٧] لنفسه وعلى المروة مثل ذلك[٨].

١٥١١١- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٩]: حدثنا ابن نمير عن (عبيد)[١٠] الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان (إذا)[١١] صعد[١٢] على الصفا استقبل البيت ثم كبر ثلاثاً، ثم

---

(١) في [جـ، ص]: (الفضيل).

(٢) في [ص]: (تبدء).

(٣) في [ص]: (نستقبل).

(٤) في [ص]: (نكبر).

(٥) في [جـ، ص]: (تكبيرة).

(٦) في [جـ، ص]: (صلاة).

(٧) في [جـ]: (مسلمة).

(٨) حسن، وهب بن الأجدع صدوق.

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) في [ن]: (عبد).

(١١) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (إذا).

(١٢) في [جـ، ص]: زيادة (المنبر).

قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، يرفع بها صوته ثم يدعو قليلاً ثم يدعو قليلاً ثم يفعل ذلك على المروة حتى يفعل ذلك سبع مرات، فيكون التكبير (إحدى)[1] وعشرين (تكبيرة)[2] فما يكاد (يفرغ)[3] حتى (يشق)[4] علينا ونحن شباب[5].

١٥١١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن (الأصبغ)[6] بن زيد عن القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبير أنه كان يقول: يقوم الرجل على الصفا والمروة قدر قراءة (سورة)[7] النبي ﷺ.

٤/أ/٣٤٥ ١٥١١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة قال: قال/ الحكم لإبراهيم: رأيت أبا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث يقوم على الصفا قدر ما يقرأ الرجل عشرين ومائة آية، قال: إنه لفقيه.

١٥١١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ بدأ بالصفا فرقى ووحد الله وكبره وقال: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله (وحده)[8] أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده**». ثم دعا بين ذلك،

---

(١) في [أ، ب، ن]: (واحداً).

(٢) في [ص]: (تكبير).

(٣) في [ص]: (تفرع).

(٤) في [ص]: (تشق).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ، جـ، ص، ز]: (الأصبع).

(٧) سقط من: [ب، ن].

(٨) سقط من: [جـ، ص].

(قال مثل ذلك)[١] ثلاث مرات، ثم نزل (إلى)[٢] المروة حتى (انصبت قدماه)[٣] إلى بطن الوادي حتى إذا (صعدنا)[٤] مشى حتى[٥] أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا[٦].

* * *

[٢٧٨] من قال: إذا لبّد (أو)[٧] عقص أو (ضفر)[٨] فعليه الحلق

١٥١١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عمر قال: من ضفر أو لبد أو عقص فليحلق[٩].

١٥١١٦- وقال ابن عباس: ما نوى[١٠].

١٥١١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن العباس بن عبدالله عن أبيه قال: خرجت مع خالتي ميمونة، فلبدت رأسي بعسل أو بغرا فتنشر، فشق علي وأنا محرم فسألتها، فقالت: إغمس رأسك في ماء مراراً[١١].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [أ، ب، جـ، ص]: زيادة (إلى).

(٣) في [ص]: (انصبت ورقاه)، وفي [ن]: (انصبت قدماء).

(٤) في [ص]: (صعدتا).

(٥) في [أ، ب]: زيادة (إذا).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٠).

(٧) في [ص]: (و).

(٨) في [جـ]: (صفر).

(٩) صحيح.

(١٠) صحيح.

(١١) صحيح.

١٥١١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عن علي قال: من لبد أو عقص أو ضفر[1] فقد وجب عليه الحلق[2].

١٥١١٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الأزرق بن قيس عن ابن عمر عن عمر (قال)[3]: من لبد أو ضفر أو فتل فليحلق][4][5].

١٥١٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن وردان عن (عوف)[6] عن شيخ قال: سألت عنه فزعموا أنه أبوالمهلب (قال)[7]: من لبد أو ضفر فقد وجب عليه الحلق./ ٤/أ/٣٤٦

١٥١٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كان يقال: من لبد أو ضفر (فليحلق)[8].

١٥١٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيد)[9]الله[10] عن (ابن أبي)[11] مليكة قال: وضعت على رأسي (طيناً)[12] قبل أن أحرم فلقيت ابن الزبير فقال: أما عمر

---

(١) في [جـ، ص]: زيادة (بسير).

(٢) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن علي.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ب، ن]: (عرف)، وفي [ف]: (برد).

(٧) تكرر في: [جـ، ص].

(٨) في [ص]: (الحلق).

(٩) في [ص]: (عبد).

(١٠) في [جـ، خ، ص]: زيادة (بن جعفر).

(١١) في [ن]: (أبي ابن).

(١٢) في [ف، ن]: (طيباً).

فكان يرى الحلق على من لبد[١].

١٥١٢٣- وأما أنا فلا أرى إلا (ما)[٢] نويت[٣].

* * *

[٢٧٩] في المحرم يحتاج إلى الرداء والقميص

١٥١٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد (عن)[٤] أبي معشر عن إبراهيم في المحرم إذا احتاج إلى قميص يلبسه أو حلق رأسه أو نحو هذا مما[٥] يحتاج إليه المحرم، مما لا ينبغي لنا أن (نصنعه)[٦] قال: إن فعل (ذلك)[٧] جميعاً معاً فعليه دم (واحد)[٨]، وإذا فرق فلكل شيء (من)[٩] ذلك دم.

١٥١٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وعطاء قالا: إذا جمع ذلك في ساعة فعليه دم واحد، وإن فرق بين ذلك فلكل واحد من ذلك دم.

* * *

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) صحيح.

(٤) في[أ، ب]: (بن).

(٥) في [جـ]: (فما يحتاج)، وفي [أ، ن]: زيادة (لا).

(٦) في [أ، ب]: (تصيغه).

(٧) تكرر في: [ص].

(٨) في [ص]: (تو)، وفي حاشيته (هكذا في الأصل).

(٩) في [ص]: (ممن).

[٢٨٠] في التطوع بين الظهر والعصر بعرفة

١٥١٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب قال: رأيت القاسم يتطوع بين الظهر والعصر بعرفة.

١٥١٢٧- ورأيت سالماً لا يفعل.

١٥١٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد (الأحمر)[١] عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يتطوع بينهما.

٤/أ/٣٤٧ ١٥١٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن/ أبيه عن جابر قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر بعرفة ولم يسبح (بينهما)[٢][٣].

١٥١٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال: (صل)[٤] بين الظهر والعصر بعرفة إن شئت.

١٥١٣١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء قال: من صلى الصلاتين بعرفة لم يتطوع بينهما][٥].

١٥١٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد (عن إبراهيم)[٦] قال: إن أمكنك الإمام أن تطوع بينهما فتطوع.

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص]: زيادة (الأحمر).

(٢) في [ن]: (بينهم).

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٤) في [أ، ب]: (صلى).

(٥) سقط الخبر: [ص].

(٦) في [ز]: (أو عن إبراهيم)، وفي [أ، ب]: (أو عن).

١٥١٣٣- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أنس بن سيرين، قال: رأيت ابن عمر لا يتطوع بين الظهر والعصر بعرفة[1].

١٥١٣٤- ورأيت القاسم يتطوع (بينهما)[2]][3].

١٥١٣٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه أنه كان يتطوع بين الظهر والعصر بعرفة.

* * *

[٢٨١] في المحرم يذبح

١٥١٣٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن الصباح بن عبدالله البجلي قال: (سألت)[4] أنس بن مالك عن المحرم هل يذبح؟ قال: نعم[5].

١٥١٣٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: يذبح (المحرم)[6] كل شيء إلا الصيد.

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [جـ، ز].

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن، ف].

(٤) في [ص]: (سألنا).

(٥) حسن، الصباح بن عبدالله البجلي الكوفي أبوشراعة سمع من أنس بن مالك ويحيى بن الجزار، روى عنه مروان بن معاوية الفزاري وعقبة بن إسحاق وأبو إسحاق السبيعي، وذكره ابن حبان في الثقات فهو صدوق. انظر: التاريخ الكبير ٤/٣١٣، الجرح و التعديل ٤/٤٤١، المقتنى ١/٣٠٣، فتح الباب في الكنى والألقاب ١/٤٢٤: ٣٨٣٠، ثقات ابن حبان (٤/٣٨١)، الكنى للدولابي ١/٤٣٠ و٢/٦٤٠، ٦٥٢).

(٦) سقط من: [جـ، ص].

١٥١٣٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم.

١٥١٣٩- قال: (و)[١]سألت عطاء (فقالا)[٢]: لا بأس أن يذبح المحرم ما ليس (بصيد)[٣]./ ٤/٢٤٨/أ

١٥١٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان قال: سألته عن ذبيحة المحرم فلم ير (بها)[٤] بأساً.

١٥١٤١- قال: وكان الحكم لا يرى بها بأساً.

١٥١٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن قال: ذبيحة المحرم ميتة.

١٥١٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن ليث عن عطاء قال: ذبيحة المحرم كالميتة لا تؤكل.

* * *

[٢٨٢] في المستحاضة تطوف بالبيت

١٥١٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن (أبي)[٥] ليلى عن عبدالكريم عن أبي ماعز قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني

---

(١) سقط من: [ص]، والقائل هو أشعث.

(٢) في [أ، ن]: (فقال).

(٣) في [ص، ز]: (صيد).

(٤) في [جـ، ص]: (به).

(٥) سقط من: [ص].

استحضت، قال: «**دعي الصلاة أيامك التي هي أيامك، (ثم)**[١] **اغتسلي واحشي كُرْسُفاً وطوفي بالبيت وصلي**»[٢].

١٥١٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عبدالعزيز بن رفيع عن مجاهد عن ابن عمر في المستحاضة قال: مرها فلتغتسل و(لتستنق)[٣] (بجهدها)[٤] و(لتستذفر)[٥] بثوب نظيف ثم لتطف بالبيت[٦].

١٥١٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن (حميد)[٧] (عن عطاء)[٨] عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم قال: (جاءت)[٩] امرأة (إلى)[١٠] ابن عباس فقالت: تطوف المستحاضة بالبيت؟ (قال)[١١]: تقعد أيام (إقرائها)[١٢] ثم

---

(١) سقط من: [ف].

(٢) مجهول منكر؛ أبوماعز مجهول، ورواه أبوالزبير عن أبي ماعز من قول ابن عمر كما في موطأ مالك ١/٣٧١: ٨٢٧، ومصنف عبدالرزاق ١/٣١١: ٧٩٥، وسنن البيهقي ٥/٨٨، ومسند ابن الجعد ١/٣١٣، والكنى للدولابي ٣/٩٨١، وأخبار مكة للفاكهي ١/٣٣٦: ٦٨٧، والاستذكار لابن عبدالبر ٤/٢١٥.

(٣) في [ص]: (لتستنشق)، وفي [أ، ب]: (لتستنقي).

(٤) في [ز]: (بجهدهما)، وفي [جـ، ص]: (بجهد بها).

(٥) تستذفر، أي تطهر المحل بخرقة، وتستثفر كما في [س]، أي تغطي مكان الدم بخرقة مشدودة.

(٦) صحيح.

(٧) في [أ، ن]: (حبيب).

(٨) سقط في: [ز].

(٩) سقط من: [ن]، وفي [ف]: (سألت).

(١٠) في [جـ، خ، ص، ز]: زيادة (إلى).

(١١) في [جـ، ز]: (فقال).

(١٢) في [أ]: (اقراؤها).

تغتسل وتطوف بالبيت، قال: فقالت: هل تدخل الكعبة؟ قال: فقال: استدخلي واستذفري وادخلي[١].

٣٤٩/أ/٤ ١٥١٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالله بن مسلم عن/ سعيد بن جبير قال: سألته أتصلي المستحاضة؟ قال: نعم؛ وتحج البيت وإن سال على عقبيها.

١٥١٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما قالا: تقضي المناسك.

١٥١٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حماد بن خالد)[٢] عن (ابن)[٣] أبي ذئب عن الزهري قال: المستحاضة تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة.

١٥١٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن همام عن عطاء عن امرأة من أهل مكة عن عائشة أنها طافت (بمستحاضة)[٤][٥].

١٥١٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن عطاء (قال)[٦]: تجلس المستحاضة استعدادها الذي كانت تجلس فيه، ثم (تحتشي)[٧] وتطوف بالبيت وتنفر.

---

(١) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٢) في [أ، ب، ن، و]: (خالد)، وفي [ف]: (أبوخالد)، وفي [جـ، ص]: (حماد بن خالد)، وفي [ز]: (حماد).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [أ، ب، جـ، ن]: (مستحاضة)..

(٥) مجهول؛ لإبهام المرأة..

(٦) سقط من: [ن، ف].

(٧) في [أ]: (تحتش).

[٢٨٣] في أي ساعة يروح الناس إلى منى؟

١٥١٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج قال: قلت لنافع متى كان ابن عمر يروح؟ قال: "رسوله عند الإمام فإذا راح عجل أو أخر" قال: وكان لا يخرج حتى يطوف سبعاً، وكان يحب أن لا يصلي الظهر إلا بمنى، قال: وأخر (الأمير)[١] (يوماً)[٢] (فصلى)[٣] دون منى[٤].

١٥١٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن عبدالعزيز بن رفيع قال: رأيت أنساً راكبا حماراً (ذاهباً)[٥] إلى منى يوم التروية فقلت له: أين صلّى رسول الله ﷺ الظهر في هذا اليوم؟ (فقال)[٦]: انظر أين يصلي أمراؤك فصل[٧]./ ٤/أ/٣٥٠

١٥١٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يصلي الظهر يوم التروية بمكة (ثم)[٨] يسير إلى منى فيبيت بها.

١٥١٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ لما كان (يوم)[٩] التروية توجه إلى منى، فصلى (بها الظهر)[١٠]

---

(١) في [ن، ف]: (الإمام).

(٢) في [جا]: (مرة).

(٣) في [جا]: (يصل).

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (ذاهباً).

(٦) في [جـ، ز]: (قال).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٥٤)، وبنحوه مسلم (١٣٠٩).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) سقط من: [ن].

والعصر والمغرب والعشاء والصبح[1].

١٥١٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قال: الرواح إلى منى إذا زاغت الشمس (فليرح)[2] الإمام[3].

١٥١٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية بمنى[4].

١٥١٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد (الأحمر)[5] عن ابن جريج عن عطاء قال: كانت عائشة تمكث بمكة ليلة عرفة (مساء)[6] يوم التروية عامة الليل[7].

١٥١٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال: صليت معه بمكة العشاء ليلة التروية.

١٥١٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال: سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن الإمام يصلي (بمنى)[8] الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم يغدو[9].

---

(١) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

(٢) في [ن، ف]: (فليبرح).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) مرسل.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: (مشاء)، وفي [أ]: (مسي).

(٧) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٨) في [ز]: (بها).

(٩) صحيح؛ أخرجه الحاكم ١/ ٦٣٢ (١٦٩٥)، وابن خزيمة ٤/ ٢٤٦ (٢٧٩٨)، والبيهقي ٥/ ١٢٢، والقرشي في الأمالي والقراءة ١/ ٣٠ (١٦)، وابن عبدالبر في الاستذكار ٤/ ٧٢.

١٥١٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج قال: قال عطاء: من شاء صلى (بمكة الظهر)[1]، ومن شاء صلى بمنى.

١٥١٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن إسماعيل بن عبدالملك/ ٤/أ/٢٥١ قال: رأيت سعيد بن جبير يوم التروية صلى ركعتين في المسجد الحرام ثم خرج من مكة ماشياً، حتى انتهى إلى منى، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر.

* * *

[٢٨٤] (في)[2] أي ساعة يذهب إلى عرفة من منى؟

١٥١٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن لاحق بن حميد قال: صليت الفجر إلى جنب ابن عمر وراحلته موقوفة، فلما نظر إلى الشمس على (قلة)[3] الجبل ركب راحلته ثم غدا إلى عرفات[4].

١٥١٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال: أخبرني من رأى ابن عباس يأتي عرفة بسحر[5].

١٥١٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو قال: أما إبراهيم فإنه (بات)[6] بمنى حتى إذا أصبح وطلع حاجب

---

(١) في [ص]: (الظهر بمكة).

(٢) في [ف، ن]: (من)..

(٣) أي: رأسه، وفي [خ، ن]: (قمة).

(٤) صحيح.

(٥) مجهول.

(٦) في [أ، ب، ن]: (يأت).

الشمس (سار)[١] حتى نزل منزله من عرفة[٢].

١٥١٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن (جابر)[٣] أن النبي ﷺ صلى بمنى الفجر، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ثم سار[٤].

١٥١٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا صليت الفجر (فسر)[٥] إلى عرفات فانزل منازل الناس: الأراك وغيره من منازلهم.

١٥١٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن (جريج)[٦] عن عطاء قال: رأيت الأئمة أئمة الموسم يتحرون (بغدوهم)[٧] إلى عرفات طلوع الشمس، ولا أراهم تحروا به إلا فعل نبيهم(ﷺ)[٨][٩]. / ٤/٣٥٢/أ

١٥١٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح قال: صليت مع القاسم الفجر بمنى، ثم مكث ساعة ثم ارتحل.

---

(١) في [ز]: (شار).

(٢) صحيح إلى عبدالله بن عمرو؛ وأخرجه ابن أبي عمر وأحمد بن منيع، وأبويعلى كما في المطالب (١٢٣٦)، وابن خزيمة (٢٨٤٢)، والبيهقي في الشعب (٤٠٧٥).

(٣) في [ن]: (جار).

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

(٥) في [ز]: (فشر).

(٦) في [ن]: (جريح).

(٧) في [أ]: (بعدوهم).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

١٥١٧٠- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا)[1] عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لا يخرج من منى إلى عرفات حتى يصلي بمنى الغداة.

* * *

[٢٨٥] من كان إذا استلم الحجر قَبَّلَ يده

١٥١٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن عبيدالله عن نافع قال: رأيت ابن عمر استلم الحجر (بيده)[2] وقبل يده، وقال: ما تركته (منذ)[3] رأيت رسول الله ﷺ يفعله[4].

١٥١٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: رأيت ابن عمر (وأبا سعيد)[5] وأبا هريرة إذا استلموا الركن يعني الحجر قبلوا أيديهم[6].

١٥١٧٣- قال: قلت لعطاء وابن عباس؟ قال: وابن عباس، حسبت كثيراً[7].

---

(١) في [جـ]: متكرر (قال حدثنا).

(٢) في [أ، ب، ز، ن]: (بعده).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه مسلم (١٢٦٨)، وأحمد وابنه (٥٨٧٥)، كلهم من طريق المؤلف.

(٥) سقط من: [ص، ف، ن]، وفي [أ، ب، جـ، ز]: (أبا سعيد).

(٦) صحيح؛ صرح ابن جريج بالسماع، وأخرجه الشافعي في المسند ١/ ٣٤٣، وعبدالرزاق (٨٩٢٣)، والدارقطني ٢/ ٢٩٠، والبيهقي ٥/ ٧٥، والأزرقي في أخبار مكة ١/ ٣٤٣، والفاكهي ١/ ١٥٥ (٩٩)، والطبري في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار ١/ ٨٢ (٩٧).

(٧) صحيح.

١٥١٧٤- (قال)[١]: وقال عطاء: لم أمسح الركن إن لم أقبل يدي.

١٥١٧٥- قال: وقال عمرو بن دينار: (يجفو)[٢] من مسح الركن ولم يقبل يده.

١٥١٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن (جريج)[٣] عن محمد بن المرتفع قال: رأيت ابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز استلما الحجر، فأما أحدهما فقبل يده، والآخر مسح بها وجهه[٤].

١٥١٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن هشام بن عروة قال: ما رأيت أبي استلم الحجر إلا قبل يده.

١٥١٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل وعبدة عن عبدالملك قال: رأيت سعيد بن جبير يمسح الحجر ثم يقبّل يده.

* * *

٣٥٣/أ/٤

/[٢٨٦] من كان إذا استلم الركن اليماني قبل يده

١٥١٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عبيدالله بن أبي زياد قال: رأيت مجاهداً وسعيد بن جبير وعطاء إذا استلموا الركن (اليماني)[٥] قبّلوا أيديهم.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [أ، ز، جـ، ص]: (يجفا)، وفي [ب]: (لجفا)، وفي [ن]: (الجفا).

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) صحيح؛ صرح ابن جريج بالسماع عند عبدالرزاق (٨٩٣٠)، وابن المرتفع ثقة، وثقه أبوحاتم وأحمد وابن سعد، وروى عنه ابن جريج وعمر بن قيس وابن عيينة وأبوسعيد بن عوف وأبونعيم وأبوبكر الهزلي. انظر: التاريخ الكبير ١/٢٢٠، الجرح والتعديل ٨/٩٨، الثقات لابن حبان ٥/٣٥٩، الطبقات الكبرى ٥/٤٧٨، العلل لأحمد ٢/٣٠٩.

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (اليماني).

١٥١٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن عن طارق قال: رأيت علي بن حسين يلتزم الركن اليماني.

* * *

[٢٨٧] في الرجل يطوف بالبيت وينسى أن يصلي الركعتين

١٥١٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن مجاهد وطاوس في الرجل ينسى الركعتين اللتين للطواف الواجب قالا: إن صلى بعدها صلاة أجزاه ذلك، وإن صلى في أدنى الحرم وأقصاه أجزأه، وإن لم يصل حتى يخرج من الحرم (أهراق)[1] دماً.

١٥١٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عبدالملك عن عطاء في رجل طاف بالبيت ونسي أن يصلي الركعتين حتى مضى قال: (يصليهما)[2] (إذا)[3] ذكر، وليس عليه شيء.

١٥١٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن في رجل نسي ركعتي الطواف قال: يصليهما حيث ما ذكرهما ما لم (يغش)[4] النساء.

* * *

(١) في [ن]: (أهرق).

(٢) في [ص]: (حلاهما).

(٣) في [ب]: (إذ).

(٤) في [أ، ب]: (يغشى).

[٢٨٨] في الحلق (إلى)[١] أين هو؟

٣٥٤/أ/٤

١٥١٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عتاب بن زياد/ ابن ورقاء قال: سمعت سعيد بن جبير (يقول)[٢] للحلاق: أبلغ بالحلق إلى العظمين.

١٥١٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص (عن)[٣] عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول للحلاق إذا حلق في الحج (والعمرة)[٤]: (أبلغ إلى العظمين)[٥][٦].

١٥١٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن (جريج)[٧] عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه كان يقول للحلاق: ابدأ بالأيمن وأبلغ بالحلق (إلى)[٨] العظمين[٩].

١٥١٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن (جريج)[١٠]

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) في [ن]: (يقولان).

(٣) في [ص]: (ابن).

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (والعمرة).

(٥) في [جـ، ص، ز]: (للعظمين).

(٦) صحيح.

(٧) في [ب، ن]: (جريح).

(٨) سقطت من: [جـ، ز].

(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(١٠) في [ن]: (جريح).

(عن)[١] محمد بن الحارث (بن)[٢] سفيان عن (علي)[٣] الأزدي قال: نحر ابن عمر وحلق قال: فسمعته يقول للحلاق: أبلغ (إلى)[٤] العظمين[٥].

١٥١٨٨- قال: (فقلت لعطاء: سمعته يقول في الحلق: أبلغ العظمين. قال[٦]: سمعتهم يذكرونه ولم أسمعه من (ثبت)[٧].

١٥١٨٩- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا (جنيد)[٨] (الحجام)[٩] عن (مختار)[١٠] بن (منيح)[١١] عن أبي جعفر قال: أبلغ إلى العظمين.

١٥١٩٠- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء قال: السنة أن يبلغ بالحلق إلى العظمين[١٢].

* * *

---

(١) في [أ]: زيادة (ابن).

(٢) في [أ، ن]: (بن).

(٣) في [أ، ن]: (أبي).

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٦) القائل ابن جريج.

(٧) في [ف]: (ثابت).

(٨) في [أ، ب، ن]: (حنيد).

(٩) في [ن]: (الحجاج).

(١٠) في [ن]: (مختر).

(١١) في [ب، ز]: (بليج)، وفي [أ]: (نبيج).

(١٢) مرسل، ضعيف جداً؛ طلحة متروك.

[٢٨٩] بأي الجانبين يبدأ في الحلق

١٥١٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن هشام عن ابن سيرين عن أنس أنه رأى النبي ﷺ قال للحلاق هكذا، وأشار بيده إلى الجانب الأيمن[١].

٤/أ/٣٥٥ ١٥١٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حفص)[٢] عن ابن جريج عن عمرو/ عن ابن عباس أنه كان يقول للحلاق: ابدأ بالأيمن[٣].

١٥١٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: أخبرني الرجل الذي قصر[٤] عن نافع بن علقمة في أمارته قال: فقال لي: ابدأ بالشق الأيسر، قال: قلت: إني قصرت عن ابن عباس، (فقال)[٥]: ابدأ بالأيمن، قال: امض لما أمرت (به)[٦][٧].

* * *

[٢٩٠] (في)[٨] الجمار متى (ترمى)[٩]؟

١٥١٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم

---

(١) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٠٥).

(٢) في [أ، ب، ن]: (أبوخالد).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) في [ص]: زيادة (و).

(٥) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (قال).

(٦) في [جـ، ص، ز]: (له).

(٧) مجهول؛ لإبهام الرجل.

(٨) في [ز]: سقط (في).

(٩) في [ص]: (ترمى).

عـن مقـسم عـن ابـن عبـاس قـال: كـان رسـول الله ﷺ يرمـي الجمـار إذا زالـت الشمس[(١)].

١٥١٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن (جريج)[(٢)] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرمي (الجمار)[(٣)] إذا (زاغت)[(٤)] الشمس[(٥)].

١٥١٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب عن محمد بن السائب عن أبيه قال: رأيت عمر يخرج إذا زالت الشمس يرمي الجمار[(٦)].

١٥١٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[(٧)] عن الحسن بن مسلم عن (ابن طاوس)[(٨)] قال: (ترمى)[(٩)] الجمار إذا طلعت الشمس.

١٥١٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[(١٠)] عن عمرو بن

---

(١) حسن، صرح الحجاج بالتحديث عند أحمد (٢٦٣٥)، وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥٤)، والترمذي (٨٩٨)، والطبراني (١٢١١٠).

(٢) في [ن]: (جريح).

(٣) في [ب]: (الحجار).

(٤) في [ن]: (زالت).

(٥) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٦) مجهول؛ لجهالة محمد بن السائب وأبيه.

(٧) في [ن]: (جريح).

(٨) كذا في النسخ، والحسن بن مسلم مات قبل وفاة طاوس، والمشهور عند الفقهاء أن المخالف في هذه المسألة هو طاوس كما في المغني، وسيأتي في باب نكاح المتعة رواية أخرى عن الحسن بن مسلم عن ابن طاوس.

(٩) في [ب، جـ، ن]: (يرمي)، وفي [أ، ص]: (يرمى).

(١٠) في [أ، ن]: (جريح).

دينار قال: رأيت ابن الزبير وعبيد بن عمير (يرميان الجمار)[١] بعد ما زالت الشمس[٢].

٤/٣٥٦/أ ١٥١٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن جريج عن ابن أبي/ مليكة قال: رمقت ابن عباس رماها عند الظهيرة قبل أن تزول[٣].

١٥٢٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن عبدالله بن عثمان قال: رأيت سعيد بن جبير يتحين زوال الشمس فيرمي الجمار.

١٥٢٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن محمد بن أبي إسماعيل قال: رأيت سعيد بن جبير وطاوساً يرميان الجمار عند زوال الشمس ويطيلان القيام.

١٥٢٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن مثله.

١٥٢٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: لا ترمى الجمرة حتى تزول الشمس، فعاودته في ذلك فقال ذلك.

* * *

[٢٩١] في رمي جمرة العقبة

١٥٢٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس وأبو خالد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ[٤] رمى جمرة العقبة يوم النحر ضحىً، وأما بعد فإذا زالت الشمس[٥].

---

(١) في [ز]: متكرر (يرميان الجمار).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) في [أ، ب، ن]: زيادة (قال).

(٥) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٩٩)، وأحمد (١٤٣٥٤).

١٥٢٠٥- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثله ولم يرفعه[١].

١٥٢٠٦- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن سلمة ابن كهيل عن الحسن العرني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (أو عن الحسن عن ابن عباس)[٢] قال: (أتانا)[٣] رسول الله ﷺ/ بليل، (فرحلنا)[٤] على (حمرات)[٥] ٤/أ/٢٥٧ أغيلمة بني عبدالمطلب وجعل يلطخ أفخاذنا ويقول: «(أبيني)[٦] **لا ترجموا الجمرة حتى تطلع الشمس**»، وما أحسب أحدا يرميها حتى تطلع الشمس[٧].

١٥٢٠٧- فكان ابن عباس يقول: من أفاض من (عرنة)[٨] فلا حج له.

١٥٢٠٨- **حدثنا أبوبكر قال:** حدثنا جرير بن عبدالحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا ترمى جمرة العقبة يوم النحر حتى تطلع الشمس.

---

(١) ضعيف؛ لضعف أشعث.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [س]: (اتينا)، وفي [أ، ن]: (أتى).

(٤) في [جـ، ص]: (فدخلنا).

(٥) في [جـ، ز]: (الجمارات)، وفي [ن]: (جمرة).

(٦) في [ف]: (ابيني).

(٧) مشكوك في اتصاله؛ الحسن العرني لم يسمع من ابن عباس، أخرجه أحمد (٢٠٨٢)، وأبوداود (١٩٤٠)، والنسائي ٥/٢٧٠، والطحاوي ٢/٢١٧، وابن ماجه (٣٠٢٥)، والبيهقي ٥/١٣١، وابن حبان (٣٨٦٩)، والطبراني (١٢٦٩٩)، والبغوي (١٩٤٣)، والترمذي (٣٠٥٢)، والحاكم ٤/١٤٣، وأبوعبيد في الغريب ١/١٢٨.

(٨) في [أ، ب، ص، ن]: (عرفة)، وهي كذلك في المحلى ٧/١٣١، وفي بقية النسخ (عرنة)، وهي كذلك في تفسير القرطبي ٢/٤١٨، والتمهيد لابن عبدالبر ٢٤/٤٢٠، والمعرفة والتاريخ ٣/٩٩، وتاريخ بغداد ١٤/٢٥٦، والاستذكار ٤/٢٧٥.

[٢٩٢] من رخص أن يرميها قبل طلوع الشمس

١٥٢٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي عن عطاء ابن السائب قال: رأيت أبا جعفر رمى الجمرة قبل طلوع الشمس.

١٥٢١٠- وكان عطاء وطاوس ومجاهد والنخعي وعامر وسعيد بن جبير يرمون حين يقدمون أي ساعة (قدموا)[١]، لا يرون به بأساً.

١٥٢١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يرمي الرجل جمرة العقبة قبل أن تطلع الشمس.

١٥٢١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدالله بن عمر عن القاسم عن عائشة (قال)[٢]: قالت: وددت أني كنت استأذنت رسول الله ﷺ كما أستأذنته سودة أن تأتي منى بليل وترمي من قبل أن يأتي الناس، فأذن لها وكانت (امرأة)[٣] ثبطة ثقيلة[٤].

١٥٢١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن (عمر عن نافع عن عبدالله بن)[٥] عبدالله قال: كان ابن عمر يبعث بصبيانه ليلة المزدلفة فيصلون الصبح بمنى، (ويرمون)[٦] الجمرة قبل أن يأتي الناس[٧]./ ٤/٢٥٨أ

* * *

(١) في [ص]: (فقدموا).

(٢) سقط من: [ف].

(٣) في [أ]: (امرة).

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه البخاري (١٦٨٠)، ومسلم (١٢٩٠).

(٥) سقط من: [أ، ن].

(٦) في [ص]: (فيرمون).

(٧) صحيح.

[٢٩٣] في المحرم يحتجم من رخص فيه

١٥٢١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء وطاوس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم[١].

١٥٢١٥- [(**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم)[٢][من (وثء)[٣] كان به[٤].

١٥٢١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم][٥][٦][٧].

١٥٢١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن العلاء بن المسيب قال: (قيل)[٨] لعطاء: [٩]يحتجم المحرم؟ فقال: نعم، قد فعل ذلك رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح؛ أخرجه البخاري (٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [أ]: (واثيء)، والمراد الضعف.

(٤) رجاله ثقات، أخرجه أحمد (١٤٢٨٠)، وأبوداود (٣٨٦٣)، والنسائي ١٩٣/٥، وابن ماجه (٣٠٨٢)، وابن خزيمة (٢٦٦١)، والطيالسي (١٧٤٧)، والبيهقي ٣٣٩/٩.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من: [أ].

(٦) سقط الخبران من: [ن، ف].

(٧) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد، أخرجه أحمد (١٩٤٣)، والترمذي (٧٧٧)، وابن ماجة (١٦٨٢)، وأبوداود (٢٣٦٥)، والنسائي في الكبرى (٣٢٢٥)، والشافعي ٢٥٥/١، وعبدالرزاق (٧٥٤١)، والطيالسي (٢٧٠٠)، والحميدي (٥٠١)، وأبويعلى (٢٣٦٠)، والطحاوي (١٠١/٢)، والطبراني ١١/(١٢١٣٨)، والدارقطني ٢٣٩/٢، والبيهقي ٢٦٣/٤، والبغوي (١٧٥٨)، وأصله في البخاري (١٩٣٨).

(٨) في [أ، ب، ز، ن]: (قال).

(٩) في [ص]: زيادة (أو).

ولكن لا يحلق شعراً[١].

١٥٢١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن عبيدالله بن أبي يزيد عن عبيد بن عمير قال: يحتجم المحرم و(لا يحلق شعره)[٢][٣].

١٥٢١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة قال: سئل طاوس أيحتجم المحرم؟ قال: نعم، إذا كان (وجعاً)[٤].

١٥٢٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: يحتجم المحرم ولا يحتجم (الصائم)[٥].

١٥٢٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم[٦].

١٥٢٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معلى)[٧] بن منصور عن سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة عن الأعرج عن ابن بحينة أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم[٨].

---

(١) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٢) في [ن، ف]: (يحتجم الصائم).

(٣) صحيح.

(٤) في [ص، ز]: (وجماً)، وفي [ن]: (رمى).

(٥) بياض في: [أ].

(٦) حسن؛ خالد بن مخلد صدوق، أخرجه أحمد (١٢٦٨٢)، وأبوداود (١٨٣٧)، والنسائي ١٩٤/٥، والترمذي في الشمائل (٣٥٨)، وابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢)، والحاكم ٤٥٣/١، وأبويعلى (٣٠٤١)، والبيهقي ٣٣٩/٩، والبغوي (١٩٨٦).

(٧) في [أ، ب، ز]: (يعلى).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٣٦)، ومسلم (١٢٠٣).

١٥٢٢٣- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن النبي (ﷺ)[(١)] احتجم وهو محرم على (ذؤابتيه)[(٢)]/بمكان يدعى لحى (جمل)[(٣)][(٤)]. ٤/أ/٢٥٩

* * *

[٢٩٤] من كره للمحرم الحجامة

١٥٢٢٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن (أبي)[(٥)] عدي عن أشعث عن الحسن ومحمد أنهما كرها أن يحتجم المحرم.

* * *

[٢٩٥] في المحرم يشم الريحان

١٥٢٢٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا فضيل بن عياض (عن هشام)[(٦)] عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن يشم المحرم الريحان[(٧)].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عليه السلام).

(٢) في [جـ، ص]: (على دابته).

(٣) في [أ، ن]: (حمل).

(٤) مرسل، أخرجه مالك (٧٧٦)، والشافعي في الأم ٢١٢/٧، وأخرجه متصلاً من حديث ابن عباس ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٨٥/٥١.

(٥) في [ن]: (أي).

(٦) سقط من: [جـ، ن].

(٧) صحيح.

١٥٢٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان لا يرى (به)[(١)] بأساً[(٢)].

١٥٢٢٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن نافع عن عطاء قال: لا بأس أن يشم (المحرم)[(٣)] الريحان][(٤)].

١٥٢٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك عمن رأى مع عبدالله بن (عامر)[(٥)] بعرفة في الحج (ريحاناً)[(٦)] وهو محرم[(٧)].

١٥٢٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير قال: حدثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لا بأس أن يشم المحرم الريحان.

١٥٢٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن (الغاز)[(٨)] عن عطاء قال: لا بأس أن يشم المحرم[(٩)] (الإذخر)[(١٠)].

---

(١) سقط من: [ب، جـ، ن].

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: زيادة (المحرم).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٥) في [ن]: (عارم).

(٦) في [أ، ب]: (ريحان).

(٧) مجهول؛ لجهالة شيخ ابن ماهك

(٨) في [ف]: (الغار).

(٩) في [أ، ب، ن]: زيادة (الريحان والإذخر).

(١٠) في [ز]: (الأذدخر).

١٥٢٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه قال: لا بأس أن يشم المحرم طيب نبات الأرض (وبعر الظباء)[١]./ ٤/٣٦٠أ

١٥٢٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعطاء قالا: لا بأس أن يشم المحرم طيب نبات الأرض.

* * *

[٢٩٦] من كره للمحرم أن يشم الريحان

١٥٢٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان يكره شم الريحان للمحرم[٢].

١٥٢٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج عن أبي الزبير قال: سألت جابراً يشم المحرم (الريحان)[٣] الطيب؟ فقال: لا[٤].

١٥٢٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن العلاء عن الحكم قال: لا يشم (المحرم)[٥] الشيح ولا (القيصوم)[٦].

* * *

(١) سقط من: [ن].

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص، ز]: (الريحان و).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) في [ف]: (المحمر).

(٦) في [ص]: (القيصون).

[٢٩٧] ما قالوا فيه: إذا شم الريحان

١٥٢٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا شم المحرم ريحاناً أو مس طيباً (إهراق)[١] لذلك دماً[٢].

١٥٢٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: في الطيب الفدية وفي الصيد الجزاء.

١٥٢٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا شم المحرم طيباً كفَر.

١٥٢٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالملك عن عطاء قال: إذا وضع المحرم على شيء منه دهناً فيه طيب، فعليه الكفارة.

* * *

٣٦١/أ/٤

/[٢٩٨] في المحرم يختضب أو يتداوى بالحناء

١٥٢٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك (عن ليث)[٣] عن مجاهد وعطاء قالا: لا بأس أن يتداوى المحرم بالحناء وكرها أن يختضب بها.

١٥٢٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[٤] شريك عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير قال: لا بأس أن يتداوى (المحرم)[٥] بالحناء.

---

(١) في [ن، ف]: (أهرق).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٣) في [ز]: ساقطة (عن ليث).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) سقط من: [ن، ف].

١٥٢٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن العلاء بن المسيب عن حماد قال: لا يختضب المحرم بالحناء ولا يتوضأ (بدستان)[١].

* * *

[٢٩٩] من كره أن (يهل)[٢] بالحج في غير أشهر الحج؟

١٥٢٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث (عن حجاج)[٣] عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: من السنة (أن لا)[٤] يهل بالحج إلا في أشهر الحج[٥].

١٥٢٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج[٦].

١٥٢٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج.

١٥٢٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[٧] بن فضيل عن خصيف قال: قدم

---

(١) في [أ، ب]: (بدستسيان)، وفي [جـ، ص]: (بدستبيان)، وفي [ز]: (بدسبسان).

(٢) في [ص]: (يهلل).

(٣) سقط من: [ف].

(٤) في [جـ، ز]: (ألا).

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه ابن خزيمة (٢٥٩٦)، والحاكم ١/ ٤٤٨، وأحمد بن منيع كما في المطالب (١١٦٠)، والإسماعيلي في معجم شيوخه ١/ ٤٣٠ (٨٩)، والدارقطني ٢/ ٢٣٤، والبيهقي ٤/ ٣٤٣، وابن حجر في مقدمة فتح الباري ١/ ٣٧.

(٦) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٧) في [ص]: زيادة (محمد)

رجل من أهل خراسان قد أحرم بالحج (في)[١] غير أشهر الحج (فقال)[٢] له عطاء: اجعلها عمرة فإنه ليس لك حج فإن الله يقول: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٩٧]./ ٣٦٢/أ/٤

١٥٢٤٧- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن عطاء قال: قدم رجل مهلاً بالحج في غير أشهر الحج)[٣]، فأمره عطاء أن يجعلها عمرة.

١٥٢٤٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك وهشيم عن مغيرة عن إبراهيم في رجل أهل بالحج في غير أشهر الحج، قال شريك: يمضي، وقال هشيم: يلزمه.

١٥٢٤٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن يزيد الدالاني عن الشعبي قال: يحل أو يهل بعمرة.

١٥٢٥٠- (حدثنا أبوبكر قال)[٤]: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال: كان ابن أبي (نعم)[٥] يهل بالحج في غير أشهر الحج، فقال عمرو بن ميمون: لو أدرك هذا أصحاب محمد[٦] لرجموه.

١٥٢٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب أن أبا الحكم البجلي كان يهل بالحج في غير أشهر الحج، قال: فلقيه عكرمة فقال: أنت رجل (سوء)[٧].

---

(١) سقط (في) من: [ز].

(٢) في [ز]: (قال).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [ب، ف، ن].

(٥) في [ب، ص، ز، ن]: (نعيم)، وانظر: مسند عمر من تهذيب الآثار (١/ ٣٠٨) [٤٩٧].

(٦) في [جـ، ص]: (ﷺ).

(٧) سقط من [ص]: (سوء).

[٣٠٠] في الشرب في الطواف

١٥٢٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا لا يرون بأساً أن يشرب الرجل وهو يطوف بالبيت.

١٥٢٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عكرمة ابن خالد عن رجل من آل (الوداع)[١] قال: استسقى النبي ﷺ وهو يطوف بالبيت، فقال رجل: ألا نسقيك من شراب نصنعه فأتاه بإناء فيه نبيذ زبيب فقال: **«ألا أكفيت عليه إناء أو عرضت/ عليه عودا»**، ثم شرب منه فقطب، ثم دعا بماء فصبه فيه فشرب وسقى أصحابه[٢]. ٣٦٣/أ/٤

١٥٢٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن عبدالله عن عطاء عن ابن عباس قال: لا (بأس)[٣] بالشرب في الطواف[٤].

١٥٢٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن (سعد)[٥] عن أبي (مسعود)[٦] أن النبي ﷺ استسقى وهو يطوف بالبيت، فأتي بذنوب من نبيذ السقاية (فشرب)[٧][٨].

---

(١) في [ف]: (الوادع)، وفي المطالب (٣٢): (وداعة).

(٢) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه الحارث كما في البغية (٢/٥٨٧: ٥٤٥)، وعبدالرزاق (٩٧٩٦)، والفاكهي (٥٨٦).

(٣) سقط من [ز]: (بأس)، وفيها شرب بالثوب).

(٤) حسن؛ محمد بن عبدالله صدوق.

(٥) في [جـ، ز]: (سعد)، وفي بقية النسخ (سعيد).

(٦) في [ص]: (سعيد).

(٧) في [جـ، ص، ز]: (فشربه)، وفي [أ، ب]: (فشرب به).

(٨) حسن؛ يحيى بن يمان صدوق، أخرجه النسائي ٨/٣٢٥، والدارقطني ٤/٢٦٣، والفاكهي (٥٨٥)، وابن الجوزي في التحقيق ٢/٣٧٣، والبيهقي كما في مختصر الخلافيات ٥/١٨.

[٣٠١] [1]في المحرم يدل الحلال على الصيد

١٥٢٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن زكريا[2] بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء قال: إن (دل)[3] حرام حلالاً على صيد فلم يأخذه فليستغفر الله.

١٥٢٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: ليس عليه شيء.

* * *

[٣٠٢] من كان يقول: ليكن آخر عهدك بالبيت

١٥٢٥٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم قال: قال عمر: ليكن آخر عهدكم (بالبيت)[4] وليكن آخر عهدكم من البيت بالحجر[5].

١٥٢٥٩- (حدثنا أبوبكر قال)[6]: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم قال: قلت لإبراهيم: بأي شيء يكون آخر عهدي (بالبيت)[7]؟ (قال)[8]: فقال: بالحجر./ ٤/٣٦٤أ

---

(١) في [ص]: زيادة (ثنا).

(٢) في [ز]: زيادة (عن).

(٣) في [ص]: بدل (دل) (يحل).

(٤) سقط من [أ، ب، ن]: (بالبيت).

(٥) ضعيف منقطع؛ أشعث ضعيف، والحكم لم يدرك عمر.

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [جـ، ص، ز]: (من البيت).

(٨) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (قال).

١٥٢٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال: كانوا يستحبون إذا ودعوا أن يكون آخر عهدهم بالحجر.

* * *

[٣٠٣] في المحرم يضطر إلى الخفين

١٥٢٦١- **حدثنا** أبوبكرقال حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إذا أُضطر المحرم إلى لبس (الخفين)[1] خرق ظهورهما وترك فيهما (قدر)[2] ما (يستمسك)[3] رجلاه.

١٥٢٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: إذا اضطر المحرم إلى الخفين خرقهما وترك فيهما قدر الشراك، و(يقطعهما)[4] من قبل كعبيه.

١٥٢٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال: قال نافع: يقطع الخفين أسفل من الكعبين.

١٥٢٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة قال: يتخفف إذا لم يجد نعلين قال: قلت: أيشقهما؟ قال: إن الله لا يحب الفساد.

---

(١) في [أ]: (الحقين).

(٢) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: زيادة (قدر).

(٣) في [ب]: تستمسك، وانظر: فتح الباري (٣/٤٠٣)، وعمدة القاري (٩/١٦٢)، وتحفة الأحوذي (٣/٤٨٤)، وشرح الزرقاني (٢/٣١٠).

(٤) في [أ، ز، ن]: (يقطعها).

١٥٢٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن أنه (كان)[١] يرخص للمحرم أن يلبس خفين ليسا بمقطوعين.

١٥٢٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«إن لم يجد نعلين لبس الخفين أسفل من الكعبين»**[٢]./ ٤/أ/٣٦٥

* * *

[٣٠٤] في المرأة تحج في (عدتها)[٣]

١٥٢٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً بالمطلقات ثلاثاً والمتوفى عنهن أزواجهن (أن يحججن)[٤] في عدتهن[٥].

١٥٢٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة عن القاسم[٦].

١٥٢٦٩- وعن جرير بن حازم عن عطاء أن عائشة أحجت أم كلثوم في عدتها[٧].

١٥٢٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال: لا بأس أن تحج (في عدتها)[٨].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٤٢)، ومسلم (١١٧٧).

(٣) في [ص]: (عدتهما).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٦) حسن؛ أسامة صدوق.

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ف، ن].

١٥٢٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن حبيب المعلم قال: سألت (عطاء)[١] عن المطلقة ثلاثاً والمتوفى عنها تحجان في (عدتهما)[٢] فقال: نعم.

١٥٢٧٢- قال حبيب: وكان الحسن يقول ذلك.

* * *

[٣٠٥] من كره لها أن تحج في عدتها

١٥٢٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن سعيد بن المسيب[٣].

١٥٢٧٤- و(عن)[٤] سفيان (عن)[٥] منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب أن عمر رد نسوة حاجات أو معتمرات[٦] خرجن في عدتهن[٧].

١٥٢٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي المقدام عن سعيد ابن المسيب قال: المتوفى عنها والمطلقة ثلاثاً لا تحج ولا تعتمر ولا تلبس مجسداً.

١٥٢٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن (جريج)[٨] عن حميد/ ٤/أ/٣٦٦

---

(١) سقط من: [أ، ن، ف].

(٢) في [ن]: (عدتها).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من [ص]: ما بين القوسين.

(٥) في [أ، ز، ن]: (بن).

(٦) في [أ، ب]: زيادة (حتى)، وفي [ن، ف]: زيادة (حين).

(٧) صحيح.

(٨) في [ن]: (جراح).

(الأعرج)[1] عن مجاهد أن عمر وعثمان (ردا)[2] نسوة حاجات ومعتمرات، حتى اعتددن في بيوتهن[3].

* * *

[٣٠٦] في الصبي (يعبث)[4] (بحمامة)[5] من حمام مكة

١٥٢٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[6] عن عطاء عن ابن عباس في صبي (يعبث)[7] أصاب حمامة من حمام (الحرم)[8] فقال: اذبح عن ابنك شاة[9].

١٥٢٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: قدمنا ونحن غلمان مع حفص بن عاصم فأخذنا فرخاً بمكة في منزلنا فلعبنا (وعبثنا)[10] به حتى قتلناه، فقالت (له)[11] إمرأته عائشة ابنة مطيع بن الأسود: فأمر بكبش فذبح فتصدق (به)[12].

---

(١) في [أ]: (الأعرح).

(٢) في [ب، ن]: (رد).

(٣) منقطع؛ لأن مجاهداً لم يدرك عمر ولا عثمان.

(٤) في [جـ]: (نعمث).

(٥) في [أ، ب، ن]: (بحمام).

(٦) في [أ، ن]: (جريح).

(٧) سقط من: [جـ، ص، ز]: (يعبث).

(٨) في [أ، ن، ف]: (مكة).

(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(١٠) سقط من: [أ، ب، ن].

(١١) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (له).

(١٢) في [ص]: (بها) بدل (به).

١٥٢٧٩- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام (بن)[1] عروة قال: عبث بعض بني عروة بفرخ من حمام مكة، (فأمر أبي)[2] بشاة فذبحت ثم تصدق (بها)[3]][4].

١٥٢٨٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: (إذا)[5] أصاب شيئا من الصيد - يعني: الصبي - كان[6] على الذي يحج به.

* * *

[٣٠٧] في البدن من قال: لا تكون إلا من الإبل

١٥٢٨١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد (الأحمر)[7] عن ابن (جريج)[8] عن عطاء قال: قلت له: ﴿(وَ)[9]ٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٣٦]، ما البدنة؟ قال: البعير والبقرة./ ٤/أ/٣٦٧

١٥٢٨٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[10] عمن سمع سعيد بن المسيب يقول: البعير والبقرة.

---

(١) في [ف]: (عن).

(٢) في [ف، ن]: (فأمرني).

(٣) في [جـ، ز]: زيادة (بها).

(٤) سقط الخبر من: [ص].

(٥) في [جـ، ص، ز]: (إن).

(٦) في [أ، ب، ن]: زيادة (الذبح).

(٧) في [ز]: زيادة (الأحمر).

(٨) في [ن]: (جريح).

(٩) في [جـ، ص، ز]: زيادة (الواو).

(١٠) في [أ، ن]: (جريح).

١٥٢٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لا تكون البدن إلا من الإبل.

١٥٢٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون قال: قال القاسم بن محمد: أن الشاة لن تعدو أن تكون (نسيكة)[١]، وأن البقرة من البدن.

١٥٢٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبيه عن عبدالكريم قال: اختلف عطاء والحكم فقال عطاء: هي من الإبل (والبقر)[٢].

١٥٢٨٦- وقال الحكم: هي من الإبل.

١٥٢٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن سليمان بن يعقوب عن أبيه قال: مات رجل من الحي وأوصى أن ينحر عنه بدنة (فسألت)[٣] ابن عباس عن البقرة فقال: تجزئ، قال[٤]: من أي قوم أنت؟ قال: قلت: من بني رباح قال: وأني لبني رباح البقر؟ إنما البقر للأزد وعبد القيس[٥].

* * *

[٣٠٨] من كان يعد طوافه

١٥٢٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن رجل لم يكن

---

(١) في [ن]: (نسكة).

(٢) في [ن]: (البقرة).

(٣) في [ن، ف]: (فسألنا).

(٤) في [أ، جـ، ص، ز، ب]: زيادة (قلت).

(٥) مجهول؛ لجهالة سليمان بن يعقوب وأبيه، وانظر: المنفردات والوحدان للنسائي ١/ ٢٤٨، والمعرفة والتاريخ ٣/ ١٢٧، والدر المنثور ٦/ ٥٠، والزاهر في الغريب ١/ ٢٧١، وروح المعاني ١٧/ ١٥٥.

يسمه عن عبدالرحمن بن عوف أنه كان يطوف مع النبي ﷺ فقال له: كم تعد؟ ثم قال: إنما سألتك لتحفظ[١].

١٥٢٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٢] مروان بن معاوية عن صالح بن (درهم)[٣] قال: سمعت عبدالله بن عمر وسئل عن السعي بين الصفا والمروة/ فقال ٣٦٨/أ/٤ ابن عمر للسائل: (افتتح بالصفا)[٤] (واختم)[٥] (بالمروة)[٦] فإن خشيت أن لا تحصي، فخذ معك أحجاراً أو حصيات فألق بالصفا واحدة وبالمروة أخرى[٧].

١٥٢٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن أبي بشر أن سعيد بن جبير رأى امرأة تطوف بيدها حصيات (تعد)[٨] الطواف، فضرب يدها.

١٥٢٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٩] وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم عن إبراهيم قال: كنا نطوف وعلينا (خواتيمنا)[١٠] نحفظ (بها)[١١] الأسباع.

* * *

---

(١) مجهول، أخرجه الفاكهي (٣٢٩)، وذكره الماوردي في الحاوي (١٤٣/٤).

(٢) في [جا]: (نا).

(٣) في [أ]: (بدهم).

(٤) في [ز]: (افتح الصفا)، وفي [أ، ن]: (افتح).

(٥) سقط من: [ب، ف].

(٦) في [ن]: (والمروة).

(٧) صحيح.

(٨) في [ب]: (يعد).

(٩) في [جا]: (نا).

(١٠) في [ص، ز]: (خواتمنا).

(١١) في [ن]: (لها).

[٣٠٩] في المرأة ترفع صوتها بالتلبية

١٥٢٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن إبراهيم بن أبي (حبيبة)[١] عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا ترفع المرأة صوتها بالتلبية[٢].

١٥٢٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن أبي الجويرية (عن حماد)[٣] عن إبراهيم مثله.

١٥٢٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن ابن جريج عن[٤] عطاء، قال: لا تجهر المرأة بالتلبية.

١٥٢٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه قال: خرج معاوية ليلة النفر فسمع صوت تلبية فقال: من هذا؟ قالوا: عائشة اعتمرت من التنعيم (فذكر)[٥] ذلك لعائشة (فقالت)[٦]: لو سألني لأخبرته[٧].

---

(١) في [ن]: (حبيسة).

(٢) ضعيف؛ لحال إبراهيم بن أبي حبيبة، وقد كرر هذا الأثر في آخر الباب في النسخ [ن، ف] وأتى في الباب الذي بعده في النسخ: [أ، ب].

(٣) سقط من: [ج]، وفي [ن]: (عن حماد و).

(٤) في [ز]: زيادة (إلى).

(٥) في [ف]: (فذكرت).

(٦) في [ج]: (قالت).

(٧) صحيح.

١٥٢٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عمر (عن)[1] عيسى بن أبي عيسى عن نافع/ عن ابن عمر قال: ليس على النساء أن يرفعن أصواتهن بالتلبية[2].

٣٦٩/أ/٤

* * *

[٣١٠] في الطيلسان (المزرر)[3] للمحرم

١٥٢٩٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى][4] عن يزيد بن عبدالملك (ابن)[5] المغيرة بن نوفل عن عبدالرحمن الأعرج قال: سئل أبي بن كعب هل يزرر المحرم عليه طيلسانا؟ قال: لا[6].

١٥٢٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن يونس بن جبير (في)[7] الطيلسان (المزرر)[8] (للمحرم)[9] قال: ينزع أزراره.

١٥٢٩٩- (**حدثنا** أبوبكر قال)[10]: حدثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي

---

(١) في [ز]: (بن).

(٢) ضعيف جداً؛ عيسى بن أبي عيسى متروك.

(٣) في [ب]: (المررر).

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) في [خ، ص، ن]: (عن).

(٦) ضعيف جداً ؛ يزيد بن عبدالملك متروك.

(٧) سقط من: [ن].

(٨) في [ب]: (المررر).

(٩) في [جـ، ص]: زيادة (للمحرم).

(١٠) سقط من: [جـ، ص].

إسماعيل قال: سئل سعيد بن جبير عن الطيلسان[١] (يزرره)[٢] المحرم، فقال: لا تزرره عليك ولا بأس بالطيلسان.

١٥٣٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن ابن سوقة قال: رأى عَليٌّ سعيد بن جبير طيلساناً كان فيه أزرار ديباج (نزعتها)[٣]، فقال: لم نزعتها؟ قلت له: قال لي أصحابي: أتلبس هذا وأنت محرم؟ (فقال)[٤]: وما يضرك.

١٥٣٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (سواء)[٥] عن سعيد بن أبي عروبة عن برد عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً بالطيلسان للمحرم ما لم (يزرره)[٦] عليه.

١٥٣٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (سواء)[٧] عن سعيد أن الحسن كان لا يرى به بأساً./ ٣/٣٧٠/أ

١٥٣٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يحرم في الطيلسان أزراره الديباج، ولا (يزرره)[٨] عليه.

١٥٣٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام الدستوائي

---

(١) في [أ، ب، ن]: زيادة (أن).

(٢) في [أ، ب]: (يرزره).

(٣) في [جـ]: (نزعها).

(٤) في [ف]: (قال)، وسقط من: [ن].

(٥) في [أ، ب، ن]: (سوار).

(٦) في [ز]: (يزره).

(٧) في [ن]: (سوار).

(٨) في [جـ]: (يزره)، وكذلك في [ص].

عن حماد عن إبراهيم في المحرم يلبس الطيلسان قال: يلبسه ولا (يزرره)[1] عليه.

١٥٣٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن أبيه (عن)[2] سعيد بن جبير كان يحرم في الطيلسان (المدبج)[3].

١٥٣٠٦- (وإن)[4] أبي كان يفعله.

١٥٣٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال: يحرم في الطيلسان ولا (يزرره)[5] عليه.

١٥٣٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال: لا بأس أن يحرم فيه ولا (يزرره)[6] عليه.

* * *

[٣١١] من كان يكره كراء بيوت مكة وما جاء في ذلك

١٥٣٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَكَّةُ حَرَمٌ حرمها اللهُ لا يحل بيع رِباعها ولا إجارة بُيوتها»**[7].

---

(١) في [جـ]: (يزره)، وكذلك في [ص].

(٢) في [جـ، ص، ز]: (أن).

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) في [جـ، ز]: (وإن).

(٥) في [جـ، ص، ز]: (يزره).

(٦) في [جـ، ص، ز]: (يزره).

(٧) مرسل، أخرجه الطحاوي ٤/ ٤٩، وابن الجوزي في التحقيق (١٤٦٥)، والفاكهي (٢٠٥٣)، وأبوعبيد في الأموال ١/ ٨٣، ١٦١، والبلاذري في فتوح البلدان ١/ ٥٥.

١٥٣١٠- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال: بيوت مكة لا تحل إجارتها.

١٥٣١١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء أنه كان يكره أجور بيوت مكة][١]./ ٣٧١/أ/٤

١٥٣١٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن القاسم قال: من أكل شيئاً من كراء مكة فإنما يأكل ناراً.

١٥٣١٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن (جريج)[٢] قال: أنا قرأت كتاب عمر بن عبدالعزيز على الناس بمكة ينهاهم عن كراء بيوت مكة ودورها.

١٥٣١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عبيدالله بن أبي زياد عن[٣] أبي نجيح عن عبدالله بن (عمرو)[٤] قال: الذين يأكلون أجور بيوت مكة إنما يأكلون في بطونهم ناراً[٥].

١٥٣١٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[٦] عن عطاء

---

(١) سقط الخبران من: [ص].

(٢) في [ن]: (جريح).

(٣) في [أ، ب، ن]: زيادة (ابن).

(٤) في [جـ، ص]: (عمر)، وانظر: سنن الدارقطني ٣/٥٧، والبيهقي ٦/٣٥، وتاريخ جرجان ١/٢٥٣، والفاكهي (٢٠٥٢)، والمطالب العالية (١٢١٠)، والأموال لأبي عبيد (١٦٣)، والدر المنثور ٦/٢٥، ونصب الراية ٤/٢٦٦.

(٥) ضعيف؛ لحال عبيدالله بن أبي زياد.

(٦) في [ن]: (جريح).

قال: كان عمر يمنع أهل مكة أن يجعلوا لها أبوابا (حين)[1] ينزل (الحاج)[2] في عرصات الدور[3].

١٥٣١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: لم يكن [(للدور بمكة)[4] أبواب، كان أهل مصر وأهل العراق يأتون][5] (بقطراتهم)[6] فيدخلون دور مكة.

* * *

[٣١٢] من رخص في كرائها

١٥٣١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن (هشام بن

١٥٣١٨- حجير)[7] قال: كان لي بيت بمكة فكنت أكريه، فسألت طاوسا فأمرني أن آكله.

١٥٣١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد (بن)[8]

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (حتى).

(٢) في [س، ن]: (الحج).

(٣) منقطع؛ عطاء لم يدرك عمر.

(٤) في [ص، ن]: (لدور مكة).

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٦) في [أ، ب، ص]: (بقطراتهم)، وفي [ن]: (بفطرتهم).

(٧) في [جـ، ز]: (عطام بن حجير)، وفي [أ، ب]: (عطاء بن حجير)، وفي [ص]: (عطاء بن نحير)، وفي [ن]: (عطاء بن جبير)، وانظر: أخبار مكة للأزرقي (١٦٥/٢)، وأحكام القرآن للجصاص (٦١/٥).

(٨) في [أ، ب، ن]: (عن).

أبي حسين قال: أخبرني من (سمع)[١] مجاهداً يقول: لا (أرى)[٢] بكراء بيوت مكة بأساً، إلا أن يتكارى رجل فيربح.

* * *

٣٧٢/أ/٤

/[٣١٣] في بيع رباع مكة

١٥٣٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال (حدثنا)[٣] ابن علية عن سوار عن الوليد بن أبي هشام قال: قال عثمان: رباعي التي بمكة يسكنها بني ويسكنونها من أحبوا[٤].

١٥٣٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد وعطاء وطاوس قال: كانوا يكرهون أن يبيعوا شيئا من رباع مكة.

١٥٣٢٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال: لا يحل بيع رباعها][٥].

١٥٣٢٣- [(**حدثنا** أبوبكر قال)[٦]: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد رفعه قال: لا يحل بيع رباعها][٧][٨].

---

(١) في [ص]: (جمع).

(٢) في [ن، ص]: (أدري).

(٣) في [جـ]: (نا).

(٤) منقطع؛ الوليد لم يسمع من عثمان.

(٥) تكرر الخبر في: [ز].

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) سقط الخبر من: [ص، ز].

(٨) مرسل.

١٥٣٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن (عمر)[1] بن سعيد بن (أبي)[2] (حسين)[3] عن عثمان بن أبي سليمان عن علقمة بن (نضلة)[4] قال: . كانت رباع مكة في زمان رسول الله ﷺ وزمان أبي بكر وعمر تسمى السوائب، من احتاج سكن ومن استغنى أسكن[5].

* * *

[٣١٤] من كان يأمر بتعليم المناسك

١٥٣٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ اعتمر عام الفتح من الجعرانة، فلما فرغ من عمرته استخلف أبا بكر على مكة وأمره أن يعلم/الناس المناسك وأن يؤذن في الناس: **«من حج العام فهو آمن ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان»**[6]. ٤/أ/٣٧٣

١٥٣٢٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (فضيل)[7] عن (عطاء)[8] بن السائب عن (سالم)[9] بن أبي الجعد عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا غلام بني عبدالمطلب فقال: **«وعليك»**، فقال: إني رجل من

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (عمرو).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [جـ]: (سعيد).

(٤) في [ن]: (نصله).

(٥) مرسل، فيه جهالة؛ علقمة فيه جهالة ولم يدرك عهد النبوة.

(٦) مرسل.

(٧) في [ن]: (فضي).

(٨) في [ز]: سقط (عطاء).

(٩) في [أ، ب، ن]: (عطاء).

أخوالك من بني سعد بن بكر وإني رسول قومي إليك و وافدهم ، و إني سائلك (فمشدد)[١] (مسألتي)[٢] إياك (ومناشدك)[٣] (فمشيد)[٤] مناشدتي إياك ، (قال : «خذ عليك)[٥] **يا أخا بني سعد»**، قال : فإنا وجدنا في كتابك وأمرتنا رسلك أن (نحج)[٦] البيت العتيق ، فأنشدك أهو أمرك بذلك؟ قال : «**نعم**»[٧].

١٥٣٢٧- (**حدثنا أبوبكر**)[٨] قال : حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب (عن)[٩] ابن [١٠] بريدة : وردنا المدينة (فأتينا)[١١] عبدالله بن عمر فقال : كنا عند رسول الله ﷺ فأتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال : السلام عليك يا

---

(١) في [أ، ب، ن]: (نشيدة)، وفي [جـ، ز]: (فمشيدة)، وفي [ن]: (فمنشد).
(٢) في [جـ]: (مسلتي).
(٣) في [جـ]: (ومنا تنفدك).
(٤) في [أ، ب، ص]: (فمنشدة)، وفي [ن]: (فمنشد)، وفي [جـ، ز]: (فمشيدة).
(٥) في [أ، ب]: (خذ عنا)، وفي [جـ، ص، ز]: (قال: خذ عتك).
(٦) في [ن]: (تحج).
(٧) ضعيف ؛ رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه، أخرجه ابن خزيمة (٢٣٨٣)، والبخاري في التاريخ ٢٣٣/٨ ، والطبراني في الأوسط (٢٧٠٧)، والدارمي (/١٧٢ (٦٥١)، والإسماعيلي في معجم شيوخه ٦٨٥/٢ ، والفاكهي (٧٧٣)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٧١/١٦ ، وبنحوه أخرجه أحمد (٢٣٨٠)، وأبوداود (٤٨٧)، وابن سعد ٢٩٩/١ ، وابن شبه ٥٢١/٢.
(٨) تكرر في : [ن].
(٩) سقط من : [ز].
(١٠) في [جـ، ص]: زيادة (أبي).
(١١) في [ن]: (أتيت).

رسول الله، (قال)[١]: «وعليك»، فقال: يا رسول الله (أدنو)[٢] منك؟ (قال)[٣]: «أدن»[٤]، (فدنا دنوة)[٥]، فقلنا: ما رأينا كاليوم قط رجلاً أحسن ثوباً ولا أطيب ريحاً ولا أحسن وجهاً ولا أشد توقيراً لرسول الله ﷺ، ثم قال: يا رسول الله أدنو منك؟ قال: «نعم»، فدنا دنوه، فقلنا مثل مقالتنا، ثم قال له الثالثة: أدنو منك يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ»، حتى ألزق ركبتيه بركبة رسول الله ﷺ، [(فقال)[٦]: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال رسول الله ﷺ][٧]: «تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وتغتسل من الجنابة»، قال: صدقت، فقلنا: ما رأينا كاليوم رجلاً، والله لكأنه يعلم رسول الله ﷺ[٨]./ ٤/٣٧٤أ

١٥٣٢٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أن رجلاً أتاه فقال: يا أبا عباس أبدأ بالصفا قبل المروة، (أو أبدأ بالمروة)[٩] قبل الصفا؟، أو أصلي قبل أن أطوف (أو أطوف)[١٠] قبل أن أصلي،

---

(١) في [جـ، ص]: (فقال).

(٢) في [جـ]: (أدن).

(٣) في [جـ]: (فقال).

(٤) في [أ، ب، جـ]: (أدنه)، وفي [ص]: (أدنك).

(٥) سقط من: [ب، ص، ن].

(٦) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (قال).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

(٨) ضعيف؛ رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه، أخرجه اللالكائي ٤/ ٥٨٨، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٧٠)، وبنحو أحمد (٥٨٥٦)؛ وأصله في صحيح مسلم (٨)، من حديث عمر.

(٩) في [أ، جـ، ص، ز]: (وبالمروة).

(١٠) سقط من: [ب].

أو أذبح قبل أن أحلق؟، أو أحلق قبل أن أذبح؟ فقال ابن عباس: خذ ذلك من قبل القرآن فإنه أجدر أن يحفظ، قال الله (تبارك)[١] وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[٢] [البقرة: ١٥٨]، فالصفا قبل المروة وقال (تبارك)[٣] وتعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال (بالذبح)[٤]: قبل الحلق (وقال)[٥] (تبارك وتعالى)[٦]: ﴿(طَهِّرْ)[٧] بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]، فالطواف قبل الصلاة[٨].

١٥٣٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن زكريا (عن)[٩] أبي إسحاق عن زيد بن (يثيع)[١٠] عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ حين أنزلت براءة بأربع: «(أن)[١١] **لايطوف بالبيت عريان، ولا يقرب المسجد (مشرك)[١٢] بعد عامهم هذا، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدته، ولا**

---

(١) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٢) سقط من: [ن، ف].

(٣) سقط من: [جـ، ز، ص].

(٤) في [أ، ص]: (الذبح).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) سقط من: [أ، ب، جـ، ص، ز، ن].

(٧) في [أ، ب، جـ، ن]: (طهر).

(٨) ضعيف؛ رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه.

(٩) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (عن).

(١٠) في [أ، ب، جـ، ن]: (تبيع)، وفي [ص]: (بيع).

(١١) سقط من: [أ، ب، ن].

(١٢) في [جـ]: (المشرك).

تدخل الجنة إلا نفس مسلمة»[١].

١٥٣٣٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حسين)[٢] بن عقيل قال: أملى عليّ الضحاك مناسك الحج.

١٥٣٣١- [حدثنا أبوبكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن حسين بن عقيل، قال: أملى عليّ الضحاك مناسك الحج][٣].

١٥٣٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«أتى جبريل إبراهيم (عليهما السلام)**[٤] **فراح به إلى منى فصلى به الصلوات جميعاً، ثم صلى به الفجر ثم غدا به إلى عرفة فنزل به حيث ينزل الناس، ثم صلى به (الصلاتين)**[٥] **جميعاً ثم أتى (به)**[٦] **الموقف حتى إذا كان (كأعجل)**[٧] **ما يصلي (إنسان)**[٨] **المغرب أفاض به (فأتى)**[٩] **جمعاً فصلى به الصلاتين (جميعاً)**[١]**، ثم بات بها حتى إذا كان**

---

(١) حسن، زيد وثقه ابن حبان والعجلي وابن حجر، وصحح له الترمذي والحاكم قالوا: «لم يرو عنه غير أبي إسحاق»، قلت: ورد بطريق ضعيف، أن الشعبي روى عنه، والحديث أخرجه أحمد (٥٩٤)، والترمذي (٨٧١)، والحميدي (٤٨)، والدارمي (١٩١٩)، وأبويعلى (٤٥٢)، والبيهقي (٩/٢٠٧)، والبزار (٧٨٥)، والطبري (١٠/٦٤).

(٢) في [أ، ب، ن]: (حسن).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٤) في [جـ، ص]: زيادة.

(٥) في [أ]: (الصلاة)، وفي [ب]: (الصلوة)، وفي [ن]: (الصلوات).

(٦) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة.

(٧) في [جـ، ص]: (عاجل).

(٨) في [جـ]: (الإنسان).

(٩) سقط من: [جـ].

٣٧٥/أ/٤ (كأعجل)[٢] ما يصلي أحد من الناس الفجر صلى به، ثم/ وقف حتى إذا كان كأبطأ ما يصلي أحد من الناس الفجر أفاض به إلى منى فرمى الجمرة، ثم ذبح وحلق ثم أفاض به، ثم أوحى الله (تعالى)[٣] (بعد)[٤] إلى نبيه ﷺ: ﴿أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣][٥].

١٥٣٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي (مجلز)[٦] في قوله (تعالى)[٧]: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ (وَإِسْمَـٰعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، قال: لما فرغ من البيت)[٨] جاءه جبريل فأراه الطواف بالبيت وأحسبه قال: والصفا والمروة، (قال)[٩] ثم انطلقا إلى العقبة فعرض (لهما)[١٠] الشيطان قال: فأخذ جبريل (عليه السلام)[١١] سبع حصيات وأعطى إبراهيم (عليه السلام)[١٢] سبع

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [جـ، ص]: (عاجل).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (بعد).

(٥) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه ابن إسحاق في السيرة ٢/ ٧٩ (١٠٠)؛ وتقدم مثله موقوفاً برقم [١٥١٦٥].

(٦) في [ن]: (مجاز).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [أ، ب، ن، ف].

(٩) في [جـ، ز]: زيادة (قال).

(١٠) في [ز]: (لها)، وفي [ن]: (لهم).

(١١) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

(١٢) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

حصيات فرمى وكبر، وقال لإبراهيم: ارم وكبر قال: فرميا (وكبرا)[١] مع كل رمية حتى (أفل)[٢] الشيطان، (ثم)[٣] انطلقا إلى الجمرة الوسطى فعرض لهما الشيطان فأخذ جبريل[٤] سبع حصيات وأعطى إبراهيم[٥] سبع حصيات فرميا (وكبرا)[٦] مع كل رمية حتى (أفل)[٧] الشيطان، ثم أتيا الجمرة القصوى قال: فعرض لهما الشيطان قال: فأخذ جبريل[٨] سبع حصيات وأعطى إبراهيم[٩] سبع حصيات وقال: ارم وكبر، فرميا وكبرا مع كل رمية حتى (أفل)[١٠] (الشيطان)[١١] ثم أتى به منى فقال: هاهنا (يحلق)[١٢] الناس رؤوسهم، ثم أتى (به)[١٣] جمعاً فقال: هاهنا يجمع الناس الصلاة، ثم أتى به عرفات فقال: عرفت؟ قال: نعم، قال: فمن ثم سميت عرفات.

١٥٣٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا داود بن أبي

---

(١) في [ب]: (وكبر).

(٢) في [أ، ب]: (أقبل).

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

(٥) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

(٦) في [ب]: (وكبر).

(٧) في [أ، ب]: (أقبل).

(٨) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

(٩) في [جـ، ص]: زيادة (عليه السلام).

(١٠) في [أ، ب]: (أقبل).

(١١) سقط من: [ب، ن].

(١٢) في [ز]: (تحلق).

(١٣) سقط من: [أ، ب، ن].

هند عن محمد بن (أبي)[١] موسى في قوله (تعالى)[٢]: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، [٣]قال: الوقوف بعرفة من شعائر الله، (وبجمع)[٤] من شعائر الله، والجمار من شعائر الله، والبدن من شعائر الله، والحلق من شعائر الله، فمن يعظمها فإنها من تقوى القلوب قال: في قوله[٥]: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَـٰفِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، [(قال: لكم في كل مشعر منافع)[٦] إلى أجل مسمى قال: لكم في (كل)[٧] مشعر منافع إلى][٨] أن تخرجوا منه إلى غيره، فالأجل المسمى الخروج منه إلى غيره، ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣]، قال: محل هذه الشعائر كلها الطواف بالبيت./ ٤/أ/٣٧٦

١٥٣٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، (قال)[٩]: هو الحج كله.

١٥٣٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن التيمي عن أبي (مجلز)[١٠] قال: كان مع ابن عمر فلما طلعت الشمس أمر براحلته فرحلت، وارتحل

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [جـ، ص]: زيادة.

(٣) في [أ، ب]: زيادة (حدثنا أبوبكر).

(٤) في [ن]: (والجمع).

(٥) في [جـ، ص]: زيادة.

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) سقطت (كل) من: [أ، ب].

(٨) زيادة في [أ، ب، ز]، وفي [جـ]: زيادة (إلى) فقط، وسقط من: [خ، ص، ن]، وفي [جـ]: (إلى) فقط.

(٩) في [أ، جـ، ز]: زيادة (قال).

(١٠) في [ن]: (حجاز).

من منى (فسار)[١]، قال: (فإن)[٢] كان (لأعجبنا)[٣] إليه (اسفهنا)[٤] رجل كان يحدثه عن النساء ويضحكه، قال: فلما صلى العصر وقف بعرفة فجعل يرفع يديه أو قال: يمد، - قال: ولا أدري لعله قد قال: دون أذنيه - وجعل يقول: الله أكبر ولله الحمد الله أكبر ولله الحمد (الله أكبر ولله الحمد)[٥] لا إله إلا الله وحده له الملك وله الحمد، اللهم اهدني بالهدى (وقني)[٦] بالتقوى واغفر لي في الآخرة والأولى، ثم يرد يديه فيسكت كقدر ما كان إنسان قارئا بفاتحة الكتاب، ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك، فلم يزل يفعل ذلك حتى أفاض، قال: فكان سيره إذا رأى سعة العنق، وإذا رأى (مضيقاً)[٧] أمسك، وإذا أتى جبلاً من تلك الجبال وقف عند كل جبل منها (كقدر)[٨] ما أقول أو يقول القائل (وقفت)[٩] يداها ولم تقف رجلاها (قال)[١٠]، ثم نزل نزلة بالطريق فانطلق واتبعته فقلت: لعله يفعل شيئا من السنة، فقال: إنما أذهب حيث تعلم فجاء فتوضأ على رسله ثم ركب، ولم يصل حتى أتى جمعاً فأقام فصلى المغرب ثم (انفتل)[١١] إلينا فقال: الصلاة جامعة (ولم يتجوز بينهما

---

(١) في [أ، جـ، ز]: (فصار).

(٢) في [ب، ن]: (فإنه).

(٣) في [ب، ن]: (عجيباً).

(٤) في [ز]: (سفهنا).

(٥) سقط من: [ب، ن].

(٦) في [جـ، ز]: (وقني)، وفي [أ، ب، ن]: (ووفقني).

(٧) في [ن]: (مضيفاً)، وفي [أ، جـ، ز]: (مضيق).

(٨) في [ب، ن]: (بقدر).

(٩) سقط من: [ب، ن].

(١٠) زيادة في: [ج].

(١١) في [ص]: (القتل).

بشيء، قلت: ولم يكن بينهما إقامة إلا قوله: الصلاة جامعة)[1] أو قال: أذان إلا (ذاك)[2]؟ قال: لا، ثم صلى العشاء ركعتين فصلى خمس ركعات للمغرب والعشاء (ولم)[3] يتطوع (أو قال)[4] (لم)[5] يتجوز بينهما بشيء، [ثم دعا بطعام فقال: من كان يسمع صوتنا فليأتنا، قال: كأنه يرى أن (ذاك كذاك)[6] (ينبغي)[7]][8]، ثم باتوا ثم صلى بنا الصبح (بسواد)[9] و(ليس)[10] في السماء (نجم)[11] أعرفه (إلا)[12] أراه، وقرأ بعبس وتولى ولم يقنت قبل الركوع ولا بعده، ثم وقف فذكر من دعائه في هذا الموقف كما فعل في موقفه بالأمس، ثم (أمضى)[13] سيره إذا رأى سعة: العنق وإذا رأى مضيقا أمسك[14].

٤/٣٧٧أ ١٥٣٣٧- قال: وكان ابن عباس أخبرني/ أن الوادي الذي بين يديه منى الذي يدعى محسرا يوضع، فلما أتى عليه ركض برجله فعرفت أنه أراد أن

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [أ، جا: (ذاك)، وفي [ز]: (ذواك).

(٣) في [أ، جـ، ص، ز]: (لم).

(٤) في [ص]: (وقال).

(٥) سقطت من: [ز].

(٦) في [ز]: (ذاك كذلك)، وفي [جا: (ذلك كذلك).

(٧) في [س]: (سعى).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٩) في [أ]: (بسوار)، وفي [ن]: (بسور)، وفي [ص]: (براد).

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) في [ز]: (نجم).

(١٢) في [ن]: (لا).

(١٣) في [ن]: (أفضى)، وفي [أ، جـ، ز]: (أفاض).

(١٤) صحيح.

(يوضع)[١] فأعيته راحلته (فأوضعته)[٢] (فرمى)[٣] الجمرة فلما كان الغد رمى الجمرة قال: أحسبه قال لي: (بهاجرة[٤])[٥]، ثم تقدم حتى كان بينهما وبين الوسطى فذكر من دعائه (مثل دعائه)[٦] في الموقفين إلا أنه زاد: وأصلح لي أو قال: (وأتمم)[٧] لنا مناسكنا قال: وكان قيامه كقدر ما كان إنسان فيما (يرى)[٨] قارئاً سورة يوسف، (ثم)[٩] رمى الجمرة الوسطى، ثم تقدم فذكر من دعائه نحو ذلك (و)[١٠]من قيامه (نحو ذلك)[١١][١٢].

١٥٣٣٨- قال: فقلت لسالم أو نافع: هل كان يقول في سكوته شيئاً؟ قال: أما من السنة فلا.

١٥٣٣٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله (فسأل عن القوم؟)[١٣] حتى انتهى إليَّ فقلت: أنا محمد

---

(١) في [ز]: (يوضع).

(٢) في [أ، ز، ن]: (فأوضعه).

(٣) في [ز]: (قومي).

(٤) في [ن]: (لها حرة).

(٥) سقط من: [أ، ب، ز].

(٦) في [أ، ن]: (نحو ذلك).

(٧) في [جـ]: (وأتم).

(٨) في [ز]: (نرى).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [أ، ب، ز].

(١١) زيادة في: [جـ، ص، ز].

(١٢) صحيح.

(١٣) في [ب، ن]: (فقال من القوم).

ابن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع (زري)[١] الأعلى، ثم نزع (زري)[٢] الأسفل، ثم وضع (كفه)[٣] بين (ثديي)[٤] وأنا يومئذ غلام شاب فقال: مرحبا بك يا ابن أخي سل عم شئت، فسألته وهو أعمى وجاء وقت الصلاة، (فقام في نساجة)[٥] ملتحفا بها، كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جنبه على المشجب، فصلى بنا فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ. فقال (بيده)[٦] فعقد تسعاً (فقال)[٧]: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين (لا)[٨] يحج ثم أذّن في الناس (بالحج)[٩] في العاشرة: أن رسول الله ﷺ حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ (في المسجد)[١٠] كيف أصنع؟ (قال)[١١]: اغتسلي واستذفري بثوب وأحرمي. فصلى رسول الله ﷺ[١٢]/ في ٣٧٨/أ/٤

---

(١) في [ص]: (زريبي).

(٢) في [ص]: (زريبي).

(٣) في [أ، جـ، ص، ز، ن]: (كنيه).

(٤) في [ص، ز]: (ثرى).

(٥) في [ن]: (فقال في الساحة)، وفي [أ]: (فقام في الساحة).

(٦) في [أ، ز]: (هذه).

(٧) في [جـ]: (قال).

(٨) في [جـ، ص]: (لم).

(٩) سقط من: [جـ، ص، ز].

(١٠) زيادة في: [جـ، ص، ز].

(١١) في [جـ، ص]: (فقال).

(١٢) سقط من: [ز].

المسجد (فركب)[١] (القصواء)[٢] حتى إذا استوت به (راحلته)[٣] على البيداء نظرت إلى مدى بصري من بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك (وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك)[٤] ورسول الله ﷺ (بين أظهرنا)[٥] وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله (وما)[٦] عمل به من شيء عملنا به، فأهل بالتوحيد: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك**». وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، (فلم يرد عليهم رسول الله ﷺ)[٧] شيئاً (منه)[٨] ولزم رسول الله ﷺ تلبيته، وقال جابر: [السنا (ننوي)[٩] إلا الحج][١٠]، لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن (فرمل)[١١] ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم (نفذ)[١٢] إلى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿**وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى**﴾ [البقرة: ١٢٥]، فجعل المقام بينه وبين البيت[١٣].

---

(١) في [ب، ف]: (ثم ركب).

(٢) في [أ، جـ، ص، ز]: (القصوى).

(٣) في [ف]: (ناقته).

(٤) سقط من: [أ، ن].

(٥) في [ز]: (عن أظهرنا).

(٦) في [جـ، ص]: (فما).

(٧) في [جـ، ص، ز]: (فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) في [ز]: (ننولى).

(١٠) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(١١) في [أ، جـ]: (فرما).

(١٢) في [ب، ن]: (تقدم).

(١٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

١٥٣٤٠- فكان أبي يقول: ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[١].

١٥٣٤١- ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، (ابدأ بما بدأ الله به)[٢] فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت، فاستقبل البيت ووحد الله وكبره وقال: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده، (أنجز وعده و)[٣]نصر عبده، وهزم الأحزاب وحده**»، ثم دعا بين ذلك، (ثم)[٤] (قال (مثل)[٥] ذلك)[٦] ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة حتى (إذا)[٧] انصبت قدماه إلى بطن الوادي (سعى)[٨]، حتى إذا صعدنا مشى، حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر (طواف)[٩]

---

(١) مرسل، قال الخطيب في الفصل للوصل المدرج (٦١٧/٢)، (كان يحيى بن سعيد يدرج في روايته أيضاً أحرفاً ويجعلها مرفوعة وهي أن النبي ﷺ صلى عند مقام إبراهيم ركعتين وقرأ فيهما بـ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وذكر قراءة هاتين السورتين خاصة في هذا الحديث ليس بمرفوع وإنما هو حكاية جعفر بن محمد عن أبيه كما بينه أويس عن جعفر، وكذلك رواه وهيب وابن جريج عن جعفر عن أبيه وقالا: لم يذكر ذلك في حديث جابر).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [جـ، ص]: (أنجز وعده)، وفي [ز]: (نجز وعده).

(٤) في [أ، ن، ز]: (ثم).

(٥) في [أ، ز]: (بين).

(٦) سقط من: [جـ، ص].

(٧) سقط من: [أ، جـ، ص، ز، ن].

(٨) سقط من: [أ، جـ، ص، ز، ن].

(٩) في [ب، ف]: (طوافه) وفي مسلم (طواف).

(على)[١] المروة قال: **«إني لو استقبلت (من)[٢] أمري ما استدبْرتُ لم أسق الهدي وجعلتُهَا عُمْرَةً فمن كان منكم ليس معه هديٌ فليحلَّ وليجعلها عمرة»**، فقام سراقة ا(بن مالك)[٣] بن جعشم فقال: يا رسول الله لعامنا هذا (أم للأبد)[٤]/ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال: **«دخلت العمرة في الحج..»** مرتين **«لا بل لأبد أبد»**. وقدم علي من اليمن ببدن النبي ﷺ فوجد فاطمة ممن حل ولبست (ثياباً صبيغاً)[٥] واكتحلت، فأنكر ذلك عليها فقالت: أبي أمرني بهذا.

٣٧٩/أ/٤

١٥٣٤٢- قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتيا لرسول الله فيما ذكرت عنه، قال: (فأخبرته)[٦] [٧]أني أنكرت ذلك عليها فقال: **«صدقت صدقت»**، قال: **«ما قلت حين فرضت الحج؟»** قال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك، قال: **«فإن معي الهدي فلا تحل»**[٨].

---

(١) في [جـ]: (عمل).

(٢) في [ن، ز]: (عن).

(٣) سقط من: [أ، جـ، ص، ز، ن].

(٤) في [جـ]: (أم لأبد)، وفي [أ، ن]: (أولا بدٍ أبدٍ).

(٥) في [أ، ز]: (ثياب صبغاً)، وفي [جـ، ص]: (ثياباً صبغاً).

(٦) في [ن]: (أخبرته).

(٧) في [أ، ن]: زيادة (عن).

(٨) منقطع، قال الخطيب في الفصل للوصل المدرج ٦٧١/٢، بعد أن ذكر حديث الباب: (وفيه كلمات لم يسمعها محمد بن علي من جابر فأدرجت في الحديث وهي قول علي: فذهبت محرشاً على فاطمة بالذي صنعت مستفتياً لرسول الله ﷺ فقال: صدقت، وكان محمد بن علي يرسل هذه الكلمات عن علي ويقول: لم يذكرها جابر بن عبدالله في حديثه؛ بين ذلك وهيب بن خالد وعبدالملك بن جريج ويحيى بن سعيد القطان في روايتهم هذا الحديث عن جعفر بن محمد بن علي)، ثم ساق من أسانيد حديث الباب ما يؤيد قوله هذا؛ وهو يخالف ما في عون المعبود ٢٥٩/٥.

١٥٣٤٣- قال: (فكان)[١] جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن (والذي)[٢] أتى به النبي ﷺ مائة، قال: فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر (فضربت)[٣] له بنمرة، فسار رسول الله ﷺ ولا (تشك)[٤] قريش إلا أنه (واقف)[٥] عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ (حتى)[٦] أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر (بالقصواء)[٧] فرحلت له، فأتى بطن الوادي فخطب الناس (فقال)[٨]: **«إن دماءكم (وأموالكم)[٩] حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم (ابن)[١٠] ربيعة ابن الحارث كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل، وربا أهل الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع (ربانا)[١١] ربا عباس بن عبدالمطلب فإنه كله موضوع، فاتقوا الله/ في** ٤/أ/٣٨٠

---

(١) في [ز]: (وكان).

(٢) في [أ، ن]: (الذي).

(٣) في [أ، جـ، ص]: (فضربت)، وفي [ن]: (تضرب) وهو الموافق لما في صحيح مسلم.

(٤) في [ص]: (يشك).

(٥) في [أ]: (وافق).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [أ، جـ، ص]: (بالقصوى).

(٨) في [أ، جـ، ز]: (وقال).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [أ، جـ، ص، ن].

(١١) سقط من: [أ، ب، ص، ن].

النساء، فإنكم أخذتموهن (بأمر)[1] الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن إلا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أن قد بلغت وأديت ونصحت وقال بإصبعه السبابة (يرفعها إلى السماء)[2] وينكتها إلى الناس: **«(اللهم اشهد)[3]، اللهم اشهد»** ثلاث مرات، ثم أذن (ثم)[4] (أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر)[5] [6] ولم يصل بينهما شيئاً، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل (حبل)[7] المشاة بين يديه، واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى (غربت)[8] الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص، وأردف أسامة خلفه، (ودفع)[9] رسول الله ﷺ وقد (شنق)[10] للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك (رحله)[11]، ويقول بيده

---

(١) في [ف]: (بأمان).

(٢) في [جـ، ص]: (إلى السماء يرفعها).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [أ]: (أقام الظهر فصلى العصر)، وفي [ن]: (أقام الظهر والعصر)، وفي [ز]: (أقام الظهر ثم أقام فصلّى العصر).

(٦) في [أ]: (يقل).

(٧) في [أ]: (جبل).

(٨) في [أ، ز]: (كربت).

(٩) في [أ، ن]: (ورجع).

(١٠) في [أ]: (شنف).

(١١) في [أ]: (رجله).

اليمنى: «أيها الناس السكينة (السكينة)[1]» كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى (تصعده)[2] حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر، (فصلى)[3] حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده (فلم)[4] يزل واقفاً حتى أسفر جداً، فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس وكان (رجلاً)[5] حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله ﷺ مرت ظُعنٌ يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجهه، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل/، (فصرف)[6] وجهه من الشق الآخر ينظر حتى أتى (محسراً)[7] (فحرك)[8] قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج إلى الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف، رمى (من)[9] بطن الوادي، ثم انصرف (إلى)[10] المنحر، فنحر ثلاثا وستين بيده، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر (منها)[11]، وأشركه في هديه

٤/٣٨١/أ

---

(١) في [أ، ف، ن]: سقطت (السكينة).

(٢) في [ص، ز]: (تصعد).

(٣) سقط من: [أ، ن]، وفي [ف]: (وصلى).

(٤) في [ز]: (ولم).

(٥) في [أ، ز]: (رجل).

(٦) في [أ، ف]: (يصرف).

(٧) في [أ، جـ، ز، ن]: (بطن)، وفي [ف]: (بطن محسر).

(٨) في [ن]: (فرك).

(٩) سقط في: [ن].

(١٠) سقط في: [ن، ف].

(١١) في [أ، ن]: (عنها).

وأمر (من)[١] كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبدالمطلب يسقون على زمزم فقال: **«انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن تغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم»**، فناولوه دلوا فشرب منه[٢].

١٥٣٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٣] عن أبي إسحاق عن مسروق (قال)[٤]: أمرتم في الكتاب بإقامة أربع: بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، و(إقام)[٥] الحج والعمرة.

١٥٣٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالملك عن عطاء أنه سئل عن الدجاجة السندية يخرج بها من الحرم (فقال)[٦]: لا، هي صيد.

١٥٣٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٧]أسامة عن ابن جريج عن عطاء أن أزواج النبي ﷺ كن يطفن مع الرجال[٨].

١٥٣٤٧- قال عطاء: وقالت امرأة لعائشة: تعالي إلى الحجر فاستلميه (قالت)[٩]: (انفذي)[١٠] عنك[١١].

---

(١) في [ب، ف، ن]: (عن).

(٢) صحيح؛ وأخرجه مسلم (١٢١٨).

(٣) في [ن]: (الأحوض).

(٤) في [أ]: (قالا).

(٥) في [ب، ف، ن]: (إقامة).

(٦) في [ف]: (فقالا).

(٧) في [أ، ن]: سقط (أبو).

(٨) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس

(٩) في [أ، ن]: (قالت).

(١٠) في [ن]: (الفدى).

(١١) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

[٣١٥] في المحرم يحتش

١٥٣٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن (يحتش)[1] المحرم./ ٤/أ/٣٨٢

١٥٣٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا روح بن عبادة عن ابن (جريج)[2] عن عطاء قال: لا بأس به.

* * *

[٣١٦] في المحرم يضطر إلى الصيد والميتة

١٥٣٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن قال: كان يقول فيمن اضطر إلى ميتة وصيد: يأكل الميتة ولا يأكل الصيد ولا يعرض له يعني المحرم.

* * *

[٣١٧] من قال: يلبى عن الأخرس

١٥٣٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء قال: يلبى عن الآخرس والصبي.

* * *

[٣١٨] في امرأة قدمت معتمرة وهي حائض

١٥٣٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عمرو وهشام عن الحسن في امرأة قدمت معتمرة وهي حائض قال: تهل بالحج على عمرتها وتمضي إلى عرفات وهي قارن.

---

(١) في [أ، ن]: (يحنش).

(٢) في [أ، ن]: (جريح).

١٥٣٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن هشام عن عطاء مثله.

* * *

[٣١٩] في رجل أراد أن يلبي فكبر

١٥٣٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا سفيان/ عن ٤/أ/٣٨٣ إبراهيم بن نافع عن طاوس قال: سمعته سئل عن رجل أراد أن يلبي فكبر قال: يجزئه.

١٥٣٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن (هشام)[1] قال: حدثنا سفيان عن عبدالملك عن عطاء قال: يرجع.

١٥٣٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معاوية قال: حدثنا)[2] سفيان عن ابن (جريج)[3] عن عطاء قال: يجزئه.

* * *

[٣٢٠] في المرأة تحرم في الحج بغير إذن زوجها

١٥٣٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالعزيز العمي قال: سئل (مطر)[4] وأنا أسمع عن امرأة استأذنت زوجها في الحج فلم يأذن لها، فاستأذنته أن تزور فأذن لها، فضمت عليها ثياباً لها بيضاً (فصرخت)[5] بالحج قال: فأتوا الحسن فسألوه، فقال

---

(١) في [ن]: (هاشم).

(٢) سقط من: [ب، ن].

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) في [ز]: (مطرف).

(٥) في [جـ، ز]: (وصرخت).

الحسن: (اللكعة)[1] ليس لها ذاك.

١٥٣٥٨- قال مطر: وسئل قتادة فقال: هي محرمة.

١٥٣٥٩- قال مطر: فانطلقت إلى مكة فسألت الحكم بن (عتيبة)[2] فقال هي: محرمة.

١٥٣٦٠- قال مطر: فأمرت رجلاً فسأل عطاء بن أبي رباح فقال: لا، ولا نعمت عين؛ ليس لها ذلك.

١٥٣٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا)[3] أبو عوانة عن منصورعن إبراهيم قال: إذا كانت الفريضة وكان لها محرم، فلا بأس أن تخرج ولا تستأذن زوجها.

١٥٣٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا فضيل بن عياض عن (هشام)[4] عن الحسن في المرأة التي لم تحج، قال: تستأذن زوجها فإذا أذن لها فذاك أحب إلي، وإن لم يأذن لها خرجت مع ذي محرم، فإن ذلك فريضة من فرائض الله ليس (له)[5] (عليها)[6] فيها طاعة.

* * *

(١) في [ن]: (اللعقط)، وفي [جـ، ز]: (الملكعة)، وفي [أ]: (الملعكه).

(٢) في [أ، جـ، ز، ن]: (عيينه).

(٣) سقط من: [ب، ن].

(٤) في [ن]: (هاشم).

(٥) في [أ، جـ، ز]: (لها).

(٦) سقط من: [أ، جـ، ز].

/[٣٢١] في اعتناق البيت

٢٨٤/أ/٤

١٥٣٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال: ما كان أصحابنا يعتنقون البيت.

١٥٣٦٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا[١] معاوية (بن)[٢] هشام عن سفيان عن رجل عن نافع عن ابن عمر: أنه كان لا يعتنق البيت][٣][٤].

١٥٣٦٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن[٥] سويد بن غفلة أن عمر التزم الحجر وقبله[٦].

* * *

[٣٢٢] في المعتمر يطوف بالبيت أيقع على أهله؟

١٥٣٦٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال: سألت جابر بن عبد الله عن رجل اعتمر فطاف بالبيت، ثم أراد أن يقع على أهله قبل أن يطوف بين الصفا والمروة فقال: لا، حتى يطوف بين الصفا والمروة[٧].

* * *

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [خ]: (عن).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٤) مجهول؛ لإبهام الراوي عن نافع.

(٥) في [ز]: زيادة (ابن).

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

[٣٢٣] (في المعتمر أو الحاج يقع على امرأته)[1]

١٥٣٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أنس بن سعد أن رجلاً استفتى سعيد بن جبير قال: حججت وامرأتي فوقعت بها قبل أن أقصر، فقال سعيد: أهرق دماً.

١٥٣٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ليلى عن الحاكم عن مقسم أو سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في امرأة وقع عليها زوجها وقد قصرت المرأة ولم يقصر الرجل؛ قال: عليه دم][2][3].

* * *

[٣٢٤] في الميت يحج عنه

١٥٣٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أختي ماتت ولم تحج أفأحج عنها؟ قال: **«أرأيت لو كان عليها دين فقضيته، والله أحق بالوفاء والقضاء»**[4].

١٥٣٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن رجل يقال له يوسف عن ابن الزبير قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول

---

(١) سقط من: [ج].

(٢) سقط الباب بأخباره من: [أ، ن].

(٣) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (٦٦٩٩)، وأحمد (٣٢٢٤)، وبنحوه مسلم (١٣٣٤).

الله إن (أبي)[1] مات ولم يحج أفأحج عنه؟ قال: **«(أنت)[2] أكبر (ولده؟)[3]»** قال: نعم، قال: **«فحج عن (أبيك)[4] أرأيت لو كان على (أبيك)[5] دين فقضيته؟»**[6]./

٢٨٥/أ/٤

١٥٣٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أسلم عن عطاء قال: يحج عن الميت وإن لم يوص به.

* * *

[٣٢٥] في الاشتراط في الحج

١٥٣٧٢- [[7]**حدثنا** (أبو)[8]محمد عبدالله بن يونس قال: حدثنا أبو عبدالرحمن (بقي)[9] ابن مخلد قال: حدثنا أبوبكر (عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي)[10]

---

(١) كذا في [ب، ز]، وفي بقية النسخ (إن ابني)، وفي [ن]: (إني ابني)، وسيأتي الحديث في الباب (٣٨٠)، وانظر: مصادر التخريج.

(٢) كذا في: [ب، ز]، وفي بقية النسخ: (أنت).

(٣) كذا في: [ب، ز]، وفي بقية النسخ: (ابنك).

(٤) كذا في: [ب، ز]، وفي بقية النسخ (ولدك).

(٥) كذا في: [ب، ز]: وفي بقية النسخ (ابنك).

(٦) مجهول؛ لجهالة يوسف، أخرجه أحمد (١٦١٢٥)، والنسائي ٥/١٢٠، والدارمي ٢/٤١، وأبويعلى ٦٨١٢، والطبراني ١٣/(٢٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٤٤)، والبيهقي ٤/٣٢٩، وابن عبدالبر في التمهيد ١/٣٩٠، والضياء في المختارة (٣١٨).

(٧) في [أ، ن]: زيادة (حدثنا أبوبكر).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) في [ن]: (تقي).

(١٠) سقط من: [جـ].

قال: حدثنا ابن فضيل عن هشام عن أبيه عن ضباعة قالت: دخل علي النبي ﷺ وأنا أشتكي فقال: **«ما تريدين الحج العام؟»** قالت: إني لمعتلة يا رسول الله قال: **«حجي وقولي: محلي من الأرض حيث حبستني»**(١).

١٥٣٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء (عن)(٢) ميسرة عن علي أنه كان يقول: اللهم حجة إن تيسرت أو عمرة إن أراد العمرة، وإلا فلا حرج(٣).

١٥٣٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سفيان بن حسين عن أبي (بشر)(٤) عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة ابنة الزبير وهي تريد الحج فقال لها: **«اشترطي عند إحرامك(٥): ومحلي حيث حبستني فإن ذلك لك»**(٦).

١٥٣٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها قالت: إذا حججت فاشترط (قل)(٧): اللهم الحج عمدت وإياه أردت فإن تيسر

---

(١) صحيح؛ أخرجه ابن ماجه (٢٩٣٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٩٠٩)، والطبراني ٢٤/(٨٤٢)، وابن السماك في جزء حنبل (٦٨)، والفتن لحنبل (٦٨)، وأخرجه بنحوه أحمد (٢٧٣٥٨)، والبيهقي ٥/٢٢٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣١٥٧)، وإسحاق (٢١٦٧).

(٢) في [ب، ف]: (بن)، وانظر: المحلى ٧/١١٣.

(٣) ضعيف؛ روى ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه.

(٤) في [أ، ن]: (بشير).

(٥) في [ف]: زيادة (وقولي).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٠٨)، وأحمد (٣٣٠٢).

(٧) في [ز]: (قال).

الحج فهو الحج وإن[١] حبست فعمرة[٢].

١٥٣٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: رأيته وضع رجله في الغرز ثم قال: اللهم إني أريد حجة/ إن تيسرت، وإلا فعمرة إن تيسرت. ٢٨٦/أ/٤

١٥٣٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان الأسود تعادله راحلته فإذا أتى (جبانة عرزم[٣])[٤] وإذا أراد أن يركب قال: اللهم حجة إن تيسرت، وإلا عمرة إن تيسرت ثم يلبي بالحج.

١٥٣٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: كان أبي لا يرى[٦] الاشتراط في الحج شيئاً.

١٥٣٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٧] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم.

١٥٣٨٠- وسلام عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا لا يشترطون ولا يرون الشرط فيه شيئاً، قال سلام في حديثه: لو أن رجلاً ابتلي.

١٥٣٨١- **حدثنا** أبو بكرقال: حدثنا ابن مبارك عن هشام عن ابن سيرين قال:

---

(١) في [ص، ز، ن]: (فإن).

(٢) صحيح.

(٣) في [ص، ف، ن]: (جناية نحر دماً)، وجبانة عرزم مكان بالكوفة كان الأسود يحرم منه، انظر: الطبقات الكبرى ٦/ ٧٢، والأنساب ٤/ ١٧٨.

(٤) في[أ، ن] زيادة (إذا).

(٥) في [جـ]: (أخبرنا).

(٦) في [جـ]: زيادة (في).

(٧) في [جـ]: (أخبرنا).

رأى عثمان رجلا واقفا بعرفة فقال له: (أشارطت)[١] قال: نعم[٢].

١٥٣٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن (دكين)[٣] عن سعيد بن عبدالرحمن عن ابن سيرين عن عبدالله بن عتبة عن عثمان نحوه[٤].

١٥٣٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ربيع بن (صبيح)[٥] عن الحسن وعطاء في المحرم يشترط قالا: له شرطه.

١٥٣٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة أن شريحاً كان يشترط في الحج فيقول: إنك قد عرفت بنيتي وما أريد، فإن (كان)[٦] أمراً (أتممه)[٧] فهو أحب إليّ، وإن كان غير ذلك فلا حرج.

١٥٣٨٥- قال (أبوبكر)[٨]: بلغني أن أبا معاوية رجع عن هذا الحديث.

١٥٣٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس قال: الاشتراط في الحج ليس بشيء./ ٤/٣٨٧/أ

١٥٣٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن (خباب)[٩] قال: قلت لسعيد بن جبير: أرأيت الاشتراط في الحج؟ قال: إنما الاشتراط في الحج فيما بين الناس.

---

(١) في [أ، ن]: (اشترطت).

(٢) منقطع؛ ابن سيرين لم يسمع من عثمان.

(٣) في [جا]: (بكير).

(٤) حسن، سعيد هو أخو أبي حرة صدوق.

(٥) في [ز]: (أصبح).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) في [ن، ف]: فأتممه.

(٨) سقط من: [أ، ن، ف].

(٩) في [ن]: (حباب).

١٥٣٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد في الاشتراط قال: ليس بشيء.

١٥٣٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد (الأحمر)[1] عن شعبة عن إبراهيم ابن مهاجر عن إبراهيم التيمي قال: كان علقمة يشترط في الحج ولا يراه شيئاً.

١٥٣٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند عن سعيد بن جبير قال: المستثني وغير المستثني سواء.

١٥٣٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن (خباب)[2] عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل على ضباعة فقال لها: **«ما تريدين الحج العام؟»**، قالت: يا رسول الله إني (معتلة)[3]، قال: **«حجي واشترطي»**، قالت: كيف أقول؟ قال: **«قولي لبيك اللهم لبيك محلي من الأرض حيث حبستني»**[4].

١٥٣٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن (عميرة)[5] بن زياد عن عبد الله قال: إذا حججت (فاشترطه)[6][7].

---

(١) سقط من [جـ، ز]: (الأحمر).

(٢) في [ن]: (حباب).

(٣) في [أ، جـ، س، ز]: (عليلة).

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٠٨)، وأحمد (٣١١٧).

(٥) في [ب، ن]: (عمير).

(٦) في [ز]: (فاشترط).

(٧) مجهول؛ لجهالة عميرة، أخرجه البيهقي ٢٢٢/٥، والبخاري في التاريخ ٦٩/٧، وابن حزم في المحلى ١١٤/٧.

١٥٣٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن خالد عن (محمد)[1] بن هلال عن أبيه عن أبي بكر بن (عبدالله)[2] الحارث أنه كان يشترط في العمرة.

* * *

[٣٢٦] في العبد يعتق عشية عرفة

٤/أ/٣٨٨ ١٥٣٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن/ وعطاء قالا: في العبد يعتق بعد ما ينفر الناس من عرفات أو قال (يحتلم)[3] الغلام (أو تحيض الجارية)[4] أو يجمع فرجعوا إلى عرفات فوقفوا قبل طلوع الفجر، فقد أجزأت عنهم حجة الإسلام.

* * *

[٣٢٧] في الرجل يحج عن الرجل فيفضل معه الفضلة

١٥٣٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن في الرجل يحج عن الرجل فيفضل معه، قال: يعلمهم فإن سلموه وإلا (رده)[5].

* * *

[٣٢٨] من قال: إذا قبَّل الحجر سجد عليه؟

١٥٣٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن جريج عن محمد بن عباد

---

(١) في [ز]: متكرر (عن محمد).

(٢) في [أ]: (عبيدالله)، والمعروف أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث).

(٣) في [ن]: (يحلم).

(٤) في [ن]: متكرر (أو تحيض الجارية).

(٥) في [جـ]: (ردوه).

(ابن)[١] جعفر قال: رأيت ابن عباس جاء يوم التروية فقبَّل الحجر ثم سجد عليه فعل ذلك ثلاثاً[٢].

١٥٣٩٧- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حسين بن عبد الله عن عكرمة أن ابن عباس سجد عليه][٣][٤].

١٥٣٩٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حنظلة عن طاوس أن عمر سجد عليه][٥][٦].

١٥٣٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال: رأيت عمر بن الخطاب استلم الحجر وقبَّله وقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك[٧].

١٥٤٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حنظلة عن طاوس أن عمر قبل الحجر ثلاثا وسجد عليه لكل قبلة، وذكر أن النبي ﷺ فعله[٨]./ ٤/٣٨٩/أ

---

(١) سقط من [ن]: (ابن).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) سقط الخبر من: [جـ].

(٤) ضعيف؛ لحال حسين بن عبدالله.

(٥) في [جـ، ز]: زيادة حديث (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حنظلة عن طاوس أن عمر سجد عليه).

(٦) منقطع؛ طاوس لم يسمع من عمر.

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠).

(٨) منقطع؛ طاوس لم يسمع من عمر.

١٥٤٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن (عاصم)[١] عن (عبدالله)[٢] ابن (سرجس)[٣] قال: رأيت الأصلع عمر قبّل الحجر وقال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا إني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك[٤].

١٥٤٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة قال: رأيت عمر بن الخطاب قبّل الحجر والتزمه وقال: (كان بك رسول الله ﷺ حفيا)[٥][٦].

١٥٤٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حنظلة قال: رأيت طاوساً فعله يعني سجد عليه.

* * *

[٣٧٩] في المشعر الحرام: أي موضع هو؟

١٥٤٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن سعيد بن جبير قال: ما بين جبلي مزدلفة فهو المشعر الحرام.

١٥٤٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبدالرحمن بن الأسود قال: لم أجد أحداً يخبرني عن المشعر الحرام.

---

(١) في [أ، جـ، ز]: (عاصم)، وفي [ب، ن، ف]: (عصام).

(٢) في [جـ، ز]: (عبيدالله).

(٣) في [ن]: (نرجس).

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٧٠)، وأحمد (٢٢٩)، وابن ماجه (٢٩٤٣).

(٥) في [جـ، ز]: (كان رسول الله ﷺ بك حفياً).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٧١)، وأحمد (٣٨٢).

١٥٤٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: سألت عبدالله بن (عمرو)(١) عن المشعر الحرام فسكت حتى إذا تهبطت أيدي رواحلنا بالمزدلفة قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ (هذا المشعر الحرام)(٢)(٣).

١٥٤٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن مثنى عن عطاء في قوله: ﴿ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قال: هو قزح، هو المزدلفة كلها.

* * *

/[٣٣٠] في فضل النظر إلى البيت ٤/أ/٣٩٠

١٥٤٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حفص)(٤) عن ليث عن طاوس قال: النظر إلى البيت عبادة، والطواف بالبيت صلاة.

١٥٤٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال: النظر إلى البيت عبادة.

١٥٤١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (وعبيدالله)(٥) عن أبان بن عبدالله البجلي عن عطاء قال: النظر إلى البيت عبادة.

---

(١) في [أ]: (عمر)؛ وانظر: مصادر التخريج وشرح العمدة الحج ٢/٥١٩.

(٢) سقط من: [ب، ن].

(٣) صحيح؛ أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٨٥٥)، وابن جرير ٢/٢٨٨، والأزرقي ٢/١٩١، والفاكهي (٢٦٩٨)، والبيهقي ٥/١٢٣.

(٤) في [ن]: (فحص).

(٥) في [أ، ب، ن]: (عبدالله).

١٠٤١١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: أخبرني أبونعيم النخعي عن عبدالرحمن بن الأسود قال: النظر إلى البيت عبادة.

* * *

[٣٣١] في الرجل يدخل البيت بحذاء: (خفٍ)[١] أو نعل

١٠٤١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن (عطاء و)[٢] طاوس ومجاهد كانوا يكرهون أن يدخل البيت (رجل)[٣] عليه حذاء.

* * *

[٣٣٢] في المحرم يصيب القطاة ما عليه

١٠٤١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن (عبدالله بن بكر)[٤] المزني أن عطاء وطاوساً ومجاهداً قالوا في المحرم يصيب القطاة، قالوا: فيها شاة.

١٠٤١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: حدثنا (عبيدالله)[٥] بن عمر قال: سأل رجل سالماً والقاسم عن قطاة (أصابها)[٦] وهو محرم (قال)[٧]/ أحدهما: يتصدق بنصف مد. ٤/أ/٣٩١

---

(١) سقط من: [ب، ز، ن].
(٢) سقط من: [ص، ن].
(٣) في [أ]: (رجلاً).
(٤) في [جـ]: (بكر بن عبدالله)، وفي [أ]: (عبدالله بن بكير).
(٥) في [أ، ن]: (عبدالله).
(٦) في [ز]: (أطابها).
(٧) في [جـ، ز]: (فقال).

١٥٤١٥- وقال الآخر: نصف مد خير من قطاة.

١٥٤١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن خالد عن عبدالله بن (مؤمل)[١] عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر وابن عباس في محرم قتل قطاة فقالا: (ثلثا مد وثلثا)[٢] مد (أجزأ)[٣] (في بطن مسكين)[٤] من قطاة[٥].

١٥٤١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٦]معاوية عن صالح (الفزاري)[٧] عن عكرمة بن خالد سئل عن محرم قتل قطاة قال: يتصدق بمد.

* * *

[٢٣٣] من كره أن يأخذ من شعره إذا أراد الحج

١٥٤١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن خاله الحارث عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت: إذا دخل العشر فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره[٨].

١٥٤١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة عن سعيد بن[٩] المسيب أنه قال: من كان يريد أن يضحي، فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا إذا أهل ذو الحجة.

---

(١) في [أ، ن]: (مريد).
(٢) في [ن]: (ثلاثة مد وثلاثة).
(٣) في [أ]: (آخر)، وفي [ن]: (خير).
(٤) سقط من: [ن].
(٥) ضعيف؛ لحال عبدالله بن مؤمل
(٦) سقط من: [أ، ن].
(٧) في [ز]: (الفزاوي).
(٨) حسن؛ الحارث صدوق
(٩) في [ن]: زيادة (بن سعيد).

١٥٤٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن (الأحلافي)[1] عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يأخذ من شعره إذا أراد الحج.

١٥٤٢١- قال فسألت عكرمة (قال)[2] أفلا تدع النساء.

١٥٤٢٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[3] عن عطاء أنه كره أن يأخذ من شعره إذا تقارب الحج][4].

١٥٤٢٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن إسحاق بن يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال: من أراد الحج فلا يأخذ من شعره شيئاً][5][6]./ ٤/أ/٣٩٢

١٥٤٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن عطاء أنه سئل عن الرجل يأخذ من شعره وهو يريد الحج؟ قال: لا بأس به.

١٥٤٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن عبيدالله بن عمر عن أبي بكر ابن سالم عن سالم أنه كان يجز رأسه في النصف من شعبان، ثم يخرج حاجاً.

١٥٤٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان (يحب)[7] (أن يكف في العشر)[8] عن شعره وأظفاره، وكان لا يرى بالتنّور بأساً.

---

(١) في [أ، ن]: (الأحلامي).

(٢) سقط من [ز]: (قال).

(٣) في [أ، ن]: (جريح).

(٤) تكرر الخبر في: [جـ].

(٥) سقط الخبر من: [جـ].

(٦) ضعيف جداً؛ إسحاق متروك.

(٧) في [جـ]: (يحث).

(٨) في [أ، جـ]: (في العشر أن يكف).

١٥٤٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر قال: سألت (عكرمة و)[1] سالماً وعطاء وطاوساً والقاسم فقالوا: لا بأس به.

١٥٤٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن محمد بن أبي إسماعيل قال: حدثتني أمي عن جدتها أنها سمعت أم سلمة أم المؤمنين تقول: من كان يضحى عنه، فهلّ هلال ذي الحجة فلا يأخذ من شعره شيئا حتى يضحي[2].

١٥٤٢٩- (فذكرت)[3] ذلك لإبراهيم فقال: ما سمعت بهذا.

١٥٤٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون توفير الشعر إذا أرادوا أن يحرموا.

١٥٤٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن عثمان ابن عبيدالله بن أبي رافع عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج أن عمر بن الخطاب أخذ من رأس رجل من قريش يقال له: محمد بن[4] ربيعة، كان ذا شعر بالشجرة، قبل أن يحرم[5].

١٥٤٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن يزيد ابن عبد الله بن (قسيط)[6] عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث/ بن هشام وعطاء ٣٩٣/أ/٤

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) مجهول؛ لجهالة أم محمد بن أبي إسماعيل.

(٣) في [ن]: (فذكرته).

(٤) في [أ، ب، ن]: زيادة (أبي).

(٥) حسن، عثمان روى عنه جماعة من المحدثين المعروفين وذكره ابن حبان في الثقات، والأثر أخرجه ابن سعيد ٥/ ٢٠، والبخاري في التاريخ الكبير ٦/ ٣٥، والطحاوي ٤/ ١٨٢.

(٦) في [أ، ز، ن]: (بسيط).

ابن يسار وأبي بكر بن سليمان بن أبي (حثمة)[١] قالوا: لا بأس أن يأخذ الرجل من شعره وأظفاره في (العشر)[٢].

١٥٤٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن [عطاء قال: لا بأس بالتنور في العشر.

١٥٤٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة][٣] عن عمرو أن جابر بن زيد (اطلى)[٤] في العشر.

١٥٤٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن عطاء قال: لا بأس بالتنور في (العشر)[٥].

١٥٤٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن يمان عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب أنه كان يستحب توفير الشعر عند الإحرام.

* * *

[٣٣٤] في المحرم يبدل ثيابه

١٥٤٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن (سعيد)[٦] بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس قال: غير رسول الله ﷺ بالتنعيم وهو محرم[٧].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (خيثمة).

(٢) في [ن]: (الشعر).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ز].

(٤) في [ن]: (طلا).

(٥) في [ن]: (الشعر).

(٦) في [ن]: (سيد).

(٧) مرسل ضعيف؛ سعيد بن يوسف ضعيف، وعكرمة تابعي، وانظر: مراسيل أبي داود (١٥٧)، ومعجم الطبراني (١١٥١٠).

١٥٤٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يغير المحرم من ثيابه ما شاء بعد أن يلبس ثياب المحرم.

١٥٤٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الصباح بن ثابت قال: سألت (سعيد)[1] بن جبير أيبيع المحرم ثيابه؟ قال: نعم.

١٥٤٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الصباح عن سعيد بنحوه.

١٥٤٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم.

١٥٤٤٢- ويونس عن الحسن.

١٥٤٤٣- وحجاج وعبدالملك (عن)[2] عطاء أنهم لم يروا بأسا أن يبدل المحرم ثيابه أو ما سوى ذلك./ ٣٩٤/أ/٤

١٥٤٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال: للمحرم أن يبدل من الثياب ما شاء.

* * *

[٣٣٣] في المحرم يدخل الحمام

١٥٤٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه دخل حمام الجحفة وهو محرم (فقال)[3]: إن الله لا يصنع بأوساخكم شيئاً[4].

---

(١) سقط من: [ب، ن].

(٢) في [أ، جـ، ز، ن]: (وعطاء).

(٣) في [جـ]: (قال).

(٤) صحيح.

١٥٤٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يدخل المحرم الحمام، ويقول: إنه لفي شغل من دخول الحمام.

١٥٤٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء أنه كره للمحرم أن يدخل الحمام.

* * *

[٣٣٦] في (القران)[١] بين الأسباع من رخص فيه؟

١٥٤٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طاوس عن عائشة أنها كانت لا ترى بأساً أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع أو خمسة ثم يصلي[٢].

١٥٤٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن (جريج)[٣] عن عطاء عن عائشة أنها كانت تقرن بين الأسابيع[٤].

١٥٤٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبوبكر عن)[٥] ليث عن عطاء عن عائشة قالت: لا بأس أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع أو خمسة، ثم يصلي (ركعتين)[٦][٧]./ ٤/ أ/٣٩٥

(١) في [أ، ب، ن]: (الإقران).

(٢) ضعيف؛ لحال ليث.

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) سقط من: [ص، ن].

(٦) في [أ، جـ، ز]: (ركعتين)، وفي [ن]: (الركعتين)، والأثر ضعيف؛ لحال ليث.

(٧) ضعيف؛ لحال ليث

١٥٤٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه قرن مرة.

١٥٤٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد أنه أنكره وقال: ما فعله أحد إلا رجل من قريش، المسور بن مخرمة[١].

١٥٤٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن حنظلة عن طاوس أنه طاف ثلاثة أسباع، ثم صلى ست ركعات.

١٥٤٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[٢] عن عطاء أن طاوساً والمسور بن مخرمة كانا يقرنان بين الأسابيع[٣].

١٥٤٥٥- وكان عطاء لا يرى بذلك بأساً.

١٥٤٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبدالملك قال: جاورت بمكة وثمة سعيد بن جبير وعلي بن حسين، فطاف علي بن حسين ثلاثة أسابيع وصلى لكل أسبوع ركعتين، ثم أتى الحجر فاستلمه.

١٥٤٥٧- وكان سعيد بن جبير يفعله بالنهار.

١٥٤٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبدالله بن مسلم قال: ذكروا عند القاسم أن عائشة كانت تقرن بين الأسابيع فقال: اتقوا الله ولا تقولوا على أم المؤمنين ما لم تكن تفعل[٤].

---

(١) منقطع؛ مجاهد لم يدرك المسور.

(٢) في [ن]: (جريح).

(٣) منقطع؛ عطاء لم يدرك المسور.

(٤) ضعيف.

١٥٤٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن الزهري قال: مضت السنة أن مع كل (أسبوع)[1] ركعتين[2].

١٥٤٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى (عن)[3] خالد بن أبي بكر قال: رأيت القاسم بن محمد وسالما وعبيد الله بن عبد الله يصلون عند كل (سبوع)[4] ركعتين، ولا يقرنون بين السبوع./ ٤/أ/٣٩٦

١٥٤٦١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن عن[5] زيد بن السائب قال: رأيت خارجة بن زيد يصلي عند كل أسبوع ركعتين][6].

١٥٤٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن عن مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يقرن بين السبوع ويصلي لكل (سبوع)[7] ركعتين.

---

(١) في [أ، ن]: (أسبوع).

(٢) مرسل.

(٣) في [أ، ص، ز، ن]: (بن)، وفي [ف]: (بن عيسى عن).

(٤) في [أ، ن]: (أسبوع).

(٥) في [ز]: زيادة (مالك بن أنس عن)، ويحتمل أنها انتقال نظر لأن معن بن عيسى يروي عن زيد بن السائب مباشرة كما في الجرح والتعديل ٣/٥٦٤، وطبقات ابن سعد ٥/٢٦٢، وأخبار مكة للفاكهي (٦٠) و(١٧٨)، و(١٨٠)، والتاريخ الأوسط ١/٢٤١، وتاريخ دمشق ١٥/٣٩٥، وتهذيب الكمال (١١/٨)، والعيال (٥٩٢)، وسير أعلام النبلاء ٤/٤٣٩، والتحفة اللطيفة ١/٣٦٩، وقد ذكر ابن سعد رواية عن معن عن مالك عن زيد في الطبقات ٨/٤٧٧.

(٦) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٧) في [ص، ن]: (أسبوع).

١٥٤٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن (بن عيسى)[(١)] عن ثابت بن قيس قال: رأيت عراك بن مالك يصلي عند كل (سبوع)[(٢)] ركعتين.

١٥٤٦٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال: لكل سبوع ركعتان][(٣)] لا يجزئ منها تطوع ولا فريضة.

* * *

[٣٣٧] في الصيد (يؤخذ)[(٤)] في الحل فيدخل الحرم فيذبح فيه

١٥٤٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى قال: سئل عطاء عن الصيد يوجد في الحل فيذبح في الحرم فقال: كان الحسن بن علي وعائشة وابن عمر يكرهونه[(٥)].

١٥٤٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن عطاء وطاوس أنهما (كانا)[(٦)] يكرهان أن يُدخل الصيد الحرم ثم يذبح فيه.

١٥٤٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[(٧)] أبو داود عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر أنه لم ير بأساً بالصيد يصطاده الحلال في الحل (أن)[(٨)]

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) في [ص، ن]: (أسبوع).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٤) في [أ، ن]: (يوجد).

(٥) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٦) في [ن]: (كان).

(٧) في [جـ، ز]: (أخبرنا).

(٨) في [ن]: (أنه).

يأكله الحلال في الحرم[١].

١٥٤٦٨- قال: كان ابن عباس يكرهه[٢].

* * *

[٣٣٨] في الهدي يعطب من قال: لا بأس أن يبيعه ويستعين بثمنه

١٥٤٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم وليث عن عطاء قال: لا بأس بالهدي إذا عطب أن يبيعه ويستعين بثمنه في هدي آخر./ ٤/أ/٣٩٧

* * *

[٣٣٩] في رجل أهل بعمرة ثم وقع بامرأته

١٥٤٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال: في رجل لبى بعمرة ثم وقع بامرأته قبل أن يقضي عمرته، قال: يعيد عمرة ويهدي بدنة.

١٥٤٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (يزيد)[٣] عن أبي (العلاء)[٤] عن قتادة في رجل أهل بعمرة ثم وقع بأهله قبل أن يطوف بالبيت قال: يرجع إلى حيث أحرم فيحرم من ثم ويهريق دماً.

١٥٤٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا واقع المحرم بعمرة امرأته وهي محرمة بعمرة، قال: يهدي[٥] كل واحد منهما هدياً، ويمضيان لعمرتهما.

---

(١) صحيح.

(٢) منقطع؛ أبوالزبير لا يروي عن ابن عباس.

(٣) في [ز]: (زيد).

(٤) في [ز]: (العلائي).

(٥) في [ف]: زيادة (في).

١٥٤٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة أنه سئل عن رجل أهل بعمرة ثم غشي امرأته قبل أن يصل إلى البيت أنه قال: يرجعان إلى حدهما فيهلان بعمرة، ويتفرقان حتى يقضيا العمرة، وعليهما هديان.

١٥٤٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء قالا: عليه أن يرجع إلى الوقت فيهل بعمرة ويهريق دماً.

* * *

[٣٤٠] من كان يدهن بالزيت

١٥٤٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال حدثنا شريك عن عمار عن مسلم البطين أن (الحسين)[١] بن علي كان إذا أحرم أدهن بالزيت (وأدهن)[٢] أصحابه بالطيب، أو يدهن (بالطيب)[٣][٤]./ ٤/أ/٣٩٨

١٥٤٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن (عبيدة)[٥] عن بعض أصحابه عن ابن عمر أنه كان يدهن بالزيت (قبل أن يحرم)[٦][٧].

١٥٤٧٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه كان يدهن بالزيت عند الإحرام][٨][٩].

---

(١) في [أ، ن]: (الحسن).

(٢) في [أ، جـ، ز]: (ودهن).

(٣) في [جـ، ص، ز، ن]: (الطيب).

(٤) منقطع؛ مسلم لم يسمع من الحسين.

(٥) في [أ، ن]: (عيينة).

(٦) في [أ، جـ]: (عند الإحرام) بدل (قبل الإحرام).

(٧) مجهول.

(٨) سقط الخبر من: [جـ].

(٩) صحيح؛ وأخرجه البخاري (١٥٣٧).

١٥٤٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا قيس عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يدهن عند الإحرام من (الدبة)[١]، يعني بالزيت[٢].

١٥٤٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا حماد بن سلمة عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي(ﷺ)[٣] كان يدهن بالزيت عند الإحرام، غير (المقتت)[٤] يعني (المطيب)[٥][٦].

* * *

[٣٤١] ما يقتل المحرم

١٥٤٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر عن نافع[٧] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن وهو حرام: الفأرة والعقرب والغراب (والحدأة)[٨] والكلب العقور»**[٩].

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (الدية)، وفي [ص]: (الدرية).

(٢) ضعيف؛ لحال الحارث.

(٣) في [أ، ن]: (عليه السلام).

(٤) في [ن]: (الممب)، والمقتت المطيب.

(٥) في [أ، ب، ز، ن]: (الطيب)، وفي [س]: (المصيب).

(٦) ضعيف؛ لحال فرقد، أخرجه أحمد (٤٧٨٣)، والترمذي (٩٦٢)، وابن ماجه (٣٠٨٣)، وابن خزيمة (٢٦٥٢)، وأبونعيم في الحلية ٤٩/٣، والأصبهاني في أخلاق النبي ﷺ ١٠٧/(٥٣٨)، والبيهقي ٥٨/٥، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٦٥).

(٧) في [أ، ن] زيادة (عن ابن جبير).

(٨) في [جـ، ز]: (الحدا)، وكذا في [أ].

(٩) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٢٦)، ومسلم (١١٩٩).

١٥٤٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[1] سلام أبو الأحوص عن (زيد)[2] بن جبير قال: سأل رجل ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب (فقال)[3]: حدثتني إحدى نسوة النبي (ﷺ)[4] عن رسول الله ﷺ أنه أمر بقتل (الفأر)[5] والعقرب والكلب العقور (والحدأة)[6] (والغراب)[7][8].

١٥٤٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة قال: قال سعيد بن المسيب: خمس يقتلهن المحرم العقرب/ والحية والذئب والغراب والكلب. ٣٩٩/أ/٤

١٥٤٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثنا عمران بن حدير عن (منقر)[9] أبي (بشامة)[10] عن ابن عباس قال: لا بأس بقتل الأفعى ورمى الحدأة[11].

---

(١) في [جـ، ز]: (نا).

(٢) في [أ]: (يزيد).

(٣) في [جـ]: (قال).

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (ﷺ)، وفي [أ]: (عليه السلام).

(٥) في [ب، فـ]: (الفأرة).

(٦) في [أ، ن]: (الحدا).

(٧) في [أ]: (العقرب) بدل (الغراب).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٢٧)، ومسلم (١٢٠٠).

(٩) في [أ، ن]: (مسعر).

(١٠) في [ز]: (بشانة)، وانظر: الجرح والتعديل ٤٣١/٨، والمقتنى ١٠٧/١، والإكمال ٢٣٠/٧، وكنى الدولابي ٣٩٤/١، والطبقات الكبرى ٢٣٧/٧، وفتح الباب ١٧٠/١، وغريب لابن قتيبة ٣٥٦/٢، والمنفردات ص١٧٧، وتاريخ ابن معين ٢١٠/٤.

(١١) مجهول؛ لحال أبي بشامة.

١٠٤٨٤- قال: أبو عبدالرحمن ووجدت في (مكان آخر)[1] بشر أبي (بشامة)[2] بهذا (الإسناد)[3] وقال: يعني المحرم[4].

١٠٤٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (سفيان)[5] عن حماد (قال)[6]: سألت إبراهيم يقتل المحرم الفأرة؟ قال: لا.

١٠٤٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن (عون)[7] عن القاسم قال: الفويسقة.

١٠٤٨٧- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[8] جرير عن ليث عن مجاهد.

١٠٤٨٨- وعن مغيرة عن إبراهيم (قالا)[9]: لا يقتل المحرم من السباع إلا ما عدا عليه.

١٠٤٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: كل عدو عدا عليك فأقتله وأنت محرم.

١٠٤٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام عن مخارق بن عبدالرحمن عن طارق

---

(١) في [ن]: (مكان)، وفي [ف]: (كتابي).

(٢) في [ن]: (سامة)، وفي [ف]: (أسامة).

(٣) في [ز]: (الاستناد).

(٤) مجهول؛ لحال أبي بشامة.

(٥) في [أ]: (سيبان).

(٦) في [ن]: تكرر (قال).

(٧) في [ز]: (عوض).

(٨) في [جـ، ز]: (نا).

(٩) في [أ، ز، ن]: (قال)، وسقط من: [جـ].

ابن شهاب قال: مررت بحيات وأنا محرم فقتلتهن بعصا كانت (معي)[١] فلما أتيت عمر سألته عن قتلهن، فقال: اقتلهن فإنهن عدو[٢].

١٠٤٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سئل عمر عن قتل الحية وهو محرم فقال: اقتلوهن[٣].

١٠٤٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة عن نافع قال: كنا مع ابن عمر ونحن محرمون فرأينا حية فبدرنا سالم فقتلها[٤].

١٠٤٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن ابن أبي/ نجيح عن مجاهد عن علي في الضبع إذا عدا على المحرم (فليقتله)[٥]، فإن قتله من قبل أن يعدو عليه فعليه شاة مسنة[٦]. ٤/أ/٤٠٠

١٠٤٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ابن

١٠٤٩٥- أبي (نعم)[٧] عن أبي سعيد أنه قال: يقتل المحرم الحية، والعقرب والسبع[٨] (العادي)[٩] والكلب العقور، والفأرة الفويسقة فقيل له: لم قيل

---

(١) سقط من [ن]: (معي).

(٢) صحيح.

(٣) صحيح.

(٤) حسن؛ أسامة صدوق.

(٥) في [ب، ن]: (فيقتله).

(٦) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٧) في [أ، ن]: (نعيم).

(٨) في [ن]: زيادة (واو).

(٩) في [ن]: (العاد).

الفويسقة؟ (قال)[١]: لأن النبي ﷺ استيقظ بها وقد أخذت فتيلة تحرق بها البيت[٢].

١٠٤٩٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا محبوب عن (بكير)[٣] (بن)[٤] عامر عن إبراهيم قال: يقتل المحرم الفأرة والغراب (و)[٥]العقعق.

١٠٤٩٧- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا (هشام)[٦] عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ليقتل المحرم الفأرة والعقرب (والحدأ)[٧] والغراب والكلب العقور»**[٨].

١٠٤٩٨- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي ﷺ (بنحوه)[٩] وزادت: **«ويقتل الحية»**[١٠].

---

(١) سقط من: [أ]، وفي [جـ]: (فقال).

(٢) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد، أخرجه أحمد وابنه (١١٧٥٥)، وأبوداود (١٨٤٨)، والترمذي (٨٣٨)، وابن ماجه (٣٠٨٩)، وأبويعلى (١١٧٠)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٣)، والبيهقي ٥/٢١٠، وابن عبدالبر في التمهيد ١٢/١٧٥، والطحاوي ١٦٦/٢.

(٣) في [ز]: (بكر).

(٤) في [أ، ن]: (عن).

(٥) سقط (الواو) من: [أ، ن].

(٦) في [جـ، ز]: (هشام).

(٧) في [ف]: (الحدأة).

(٨) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨) (٦٨).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٩٨) (٦٧).

١٠٤٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن حنظلة عن القاسم عن عائشة قالت: «**سمعته يقول خمس فواسق فاقتلوهن في الحرم (الحدأ)**[١] **والغراب والكلب العقورُ والفأرة والعقرب**»[٢].

١٥٥٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن القاسم قال: سمعت ابن (عمر)[٣] يقول: لا جناح عليكم أن تقتلوهن وأنتم حرم[٤].

١٥٥٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن (حسن بن)[٥] صالح عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة قال: أمرنا عمر بقتل الحية/ **٤٠١/أ/٤** والزنبور ونحن محرمون[٦].

* * *

[٣٤٢] من كان يقول: إذا أردت الحج فلا (تسم)[٧] شيئاً

١٥٥٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن طاوس قال: لا عليك (أن لا)[٨] تسمي حجاً ولا عمرة، يكفيك النية.

١٥٥٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا

---

(١) في [ف]: (الحدأة).

(٢) صحيح؛ أخرجه مسلم (١١٩٨)، (٦٦) بنحوه.

(٣) في [ص، ن]: (عمير).

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) صحيح.

(٧) في [جـ]: (تشم).

(٨) في [ف]: (أن).

أردت أن تحرم فلا تقل شيئاً، إنما عليك ما عقدت عليه (بنيتك)[١] من حج أو عمرة.

١٥٥٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: يكفيك النية في الحج والعمرة إذا أردت أن تحرم[٢].

١٥٥٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد قال: حججت مع ناس من أصحاب عبدالله فلم يكونوا يسمون حتى يشارفوا.

١٥٥٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن عطاء قال: تجزئه النية.

١٥٥٠٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن رجل فرض الحج والعمرة غير أنه لا يتكلم بهما، [٣]إنه قال: ما أراد ونوى، وكان يأمره أن يسمي][٤].

١٥٥٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن إسحاق مولى آل عمر عن سعيد بن جبير قال: (تكفيه)[٥] النية.

١٥٥٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: تكفيه النية.

* * *

---

(١) في [أ، جـ]: (نيتك).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ب، ن]: زيادة (و).

(٤) سقط الخبر من: [ف، ن].

(٥) في [أ، ن]: (يكفيه).

[٢٤٣] في المحرم يغسل ثيابه

١٥٥١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد وشهر قالا: / لا ٤/أ/٤٠٢ بأس أن يغسل المحرم ثيابه ويأمر بها، (ويكرهان)[1] أن يغسلها هو.

١٥٥١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل [عن (يزيد)[2] عن مجاهد عن ابن عباس قال: **لا** بأس أن (يغتسل المحرم، و)[3] يغسل ثيابه[4].

١٥٥١٢- **حدثنا** أبوبكر][5] قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: **لا** بأس أن يغتسل المحرم من غير جنابة، ويغسل ثيابه.

١٥٥١٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء قال: **لا** بأس أن يغسل المحرم ثيابه][6].

١٥٥١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور (عن سالم)[7] عن ابن عمر قال: إن الله **لا** يصنع بدرنك شيئاً[8].

١٥٥١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: **لا** بأس أن يغتسل المحرم، ويغسل ثيابه[9].

---

(١) في [أ، ز]: (ويكرها).

(٢) في [ن]: (زيد).

(٣) سقط من: [جـ، ن].

(٤) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد.

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(٦) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٧) سقط من: [ن].

(٨) صحيح.

(٩) حسن.

١٥٥١٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء (قيل)[١]: أيغسل المحرم ثيابه؟ قال: نعم.

* * *

[٣٤٤] في الكحل للمحرم والمحرمة

١٥٥١٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: يكتحل المحرم بأي كحل (شاء)[٢]، (ما)[٣] لم يكن فيه طيب[٤].

١٥٥١٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عائشة ابنة طلحة عن عائشة أم المؤمنين، أنها كرهت للمحرمة أن تكتحل بالإثمد[٥].

٤٠٣/أ/٤ ١٥٥١٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سلام عن أبي إسحاق عن الضحاك/ عن ابن عباس قال: (إذا)[٦] رمد المحرم فليكتحل (ولا يكتحل)[٧] بشيء فيه طيب[٨].

١٥٥٢٠- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور قال: قلت (لمجاهد)[٩]:

---

(١) في [أ، جـ، ز، ن]: (قال).

(٢) في [أ، ز]: (ما شاء).

(٣) سقط من: [أ، ن].

(٤) صحيح.

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٦) في [ن]: (إذاً).

(٧) سقط من: [ب، ن].

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [جـ].

أتكتحل المحرمة بالإثمد؟ قال: لا، قلت: إنه ليس فيه طيب، قال: إنه فيه زينة][1].

١٥٥٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبيد عن محمد بن عبدالعزيز عن جابر بن زيد قال: تلبس المحرمة ما شاءت من الثياب من (شرقيها وغربيها)[2] ولا تكتحل بالإثمد.

١٥٥٢٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا محمد بن عبدالعزيز قال: سألت جابر بن زيد عن المحرمة تكتحل بالأثمد؟][3] فكرهه.

١٥٥٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة قال: سألت امرأة عبدالرحمن بن أبي بكر وابن عمر[4] عن إمرأة محرمة اكتحلت بإثمد، فأمرها عبدالرحمن بن أبي بكر[5] تهريق دماً[6].

١٥٥٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال: لا تكتحل إلا من رمد، ولا تكتحل[7] بكحل فيه طيب.

* * *

---

(١) سقط الخبر من: [ز].

(٢) في [ف، ن]: (شريقها وغريبها).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٤) في [ز]: زيادة (وعثمان)، والخبر في المحلى (٧/٢٥٧)، بدون ذكر ابن عمر.

(٥) في [جـ]: زيادة (أن).

(٦) منقطع؛ قتادة لم يسمع من ابن عمر.

(٧) في [ز]: زيادة (فتكتحل).

[٣٤٥] في الرجل يبلغ الوقت وهو مغمى عليه

١٥٥٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يبلغ الوقت وهو مغمى عليه قال: يُلبى عنه.

١٥٥٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[1] عن عطاء قال: يهل عنه[2].

* * *

[٣٤٦] في (الرجل يحرم)[3] وعنده الصيد

١٥٥٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن مجاهد أن علياً رأى (مع)[4] بعض أصحابه (داجنا)[5] من الصيد و(هم)[6] محرمون فلم يأمرهم بإرساله[7].

٤/أ/٤٠٤ ١٥٥٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو بكربن عياش عن ليث عن مجاهد/ قال: إذا أحرمت ومعك شيء من الصيد فخل سبيله.

١٥٥٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالله بن الحارث قال: كنا نحج ونترك عند أهلنا أشياء من الصيد ما نرسلها.

---

(١) في [ن]: (جريح).

(٢) في حاشية [جـ]: (يعني المغمى عليه).

(٣) في [أ، ن]: (المحرم يهل).

(٤) سقط من: [أ، ن].

(٥) في [ز]: (داجن).

(٦) في [ن]: (هو).

(٧) ضعيف منقطع؛ ليث ضعيف، ومجاهد لم يسمع من علي.

١٥٥٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص قال: سألت ابن جريج ما كان (عطاء)[١] يقول: في الرجل يخرج وقد خلف في منزله شيئا من الصيد فيصيبه شيء؟ قال: يضمن.

١٥٥٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن يزيد عن حسن بن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا أحرم وبيده شيء من الصيد، فليرسله[٢].

١٥٥٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: إذا أحرم وفي يده طير فليرسله.

* * *

[٣٤٧] في الصبي والعبد (والأعرابي)[٣] يحج

١٥٥٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن إسماعيل عن الحسن قال: الصبي إن (حج)[٤] (والمملوك إن حج والأعرابي إن حج)[٥]، ثم هاجر الأعرابي واحتلم الصبي وأعتق العبد، فعليهم الحج.

١٥٥٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن إسماعيل عن أبي/ ٤/أ/٤٠٥ معشر عن إبراهيم قال: إن حج المملوك كذا وكذا، ثم أعتق فعليه الحج.

١٥٥٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن إسماعيل عن عطاء

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) ضعيف؛ لحال يزيد.

(٣) في [جـ]: (والأعراب).

(٤) في [ب، ن]: (يحج).

(٥) في [ز]: (والمملوك والأعرابي إن حج).

قال: الصبي والعبد عليهما الحج، والأعرابي يجزئه حجه (لأن)[١] الحج مكتوب عليه حيث كان، ومن حج من الأعراب[٢].

١٥٥٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس (بن)[٣] أبي إسحاق قال: (سمعت)[٤] (شيخاً)[٥] يحدث أبا إسحاق عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ: **«إني أريد أن (أجدد)[٦] في صدور المؤمنين، أيما صبي حج به أهله ثم مات أجزأ عنه، ا(فإن)[٧] أدرك فعليه الحج، وأيما مملوك حج به أهله ثم مات أجزأ عنه ا[٨] وإن أعتق فعليه الحج»**[٩].

١٥٥٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن إبراهيم)[١٠] ومحمد ابني عقبة عن كريب أن امرأة قامت إلى النبي ﷺ بصبي فقالت: يا رسول الله ألهذا حج؟ قال: **«نعم ولك أجر»**[١١].

---

(١) في اجا: (ولأن)، وفي ازا: (لذ).

(٢) يحتمل أن المراد: أن الحج مجزئ من الذي حج من الأعراب مرة أخرى في عهد النبوة، أو يكون المراد أن من حج من الأعراب فإنه يجزئه حجه.

(٣) في اأ، جـ، نا: (عن).

(٤) في اأ، نا: (سمع).

(٥) في ازا: (شريحاً).

(٦) في انا: (أحدد).

(٧) في اجا: (وإن).

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من: اأ، نا.

(٩) مجهول مرسل؛ أخرجه أبوداود في المراسيل (١٣٤)، وابن حزم في المحلى (٧/ ٤٤).

(١٠) سقط من: اأ، نا.

(١١) مرسل، وسيأتي متصلاً برقم [١٥٥٤٣].

١٥٥٣٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن (جريج)[١] عن عطاء قال: (أعرابي)[٢] يجزئ عنه حجة][٣].

١٥٥٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن قال: كان يقال: حجوا بهم صغارا فإن ماتوا كانوا قد حجوا. وإن عاشوا حجوا.

١٥٥٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: احفظوا عني ولا تقولوا: قال ابن عباس: أيما عبد حج به أهله ثم أعتق فعليه الحج، وأيما صبي حج به أهله صبياً ثم أدرك فعليه (حجة)[٤] الرجل، وأيما أعرابي حج أعرابياً ثم هاجر فعليه حجة (المهاجرين)[٥][٦]./ ٤/أ/٤٠٦

١٥٥٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن عبدالملك عن ابن سيرين قال: كانوا يرون (أن المرأة)[٧] إذا حجت وفي بطنها ولد، أن له حج.

---

(١) في [ن]: (جريح).

(٢) في [أ، ز]: (الأعرابي).

(٣) سقط الخبر من: [جـ].

(٤) في [ز]: (حج).

(٥) في [جـ]: (المهاجر)، وفي [ز]: (المهاجره).

(٦) صحيح؛ وهو موقوف على ابن عباس وظن بعض العلماء أنه مرفوع لقوله: احفظوا عني ولا تقولوا قال ابن عباس، والأظهر أن هذه الصيغة لا تفيد الرفع بل مراده ضبط ما ينقلونه عنه وعدم الزيادة فيما ينسبونه إليه وعدم التدخل في النقل بحسب الأفهام التي تحول الكلام عن مراد المتكلم به فقد روى البخاري في الصحيح (٣٨٤٨)، عن ابن عباس أنه قال: (اسمعوا مني ما أقول لكم واسمعوني ما تقولون ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس)، وقد حققت القول حول هذا في شرح بلوغ المرام؛ فراجعه إن شئت.

(٧) سقط من: [ب، ن].

١٥٥٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن (الحباب)[١] عن إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: إذا حج وهو أعرابي أجزأت عنه من حجة الإسلام.

١٥٥٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: لقي ركبا بالروحاء فقال: «**من القوم؟**» قالوا: المسلمون، قالوا: من أنت؟ قال: «**رسول الله (ﷺ)**[٢]»، فرفعت امرأة صبياً فقالت: ألهذا حج؟ قال: «**نعم ولك أجر**»[٣].

١٥٥٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن (جريج)[٤] عن ابن طاوس عن أبيه قال: يجزئ عن الصغير (حجته)[٥] حتى يكبر.

* * *

[٣٤٨] في الصبي يجتنب ما يجتنب الكبير

١٥٥٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يصنع بالصبي في الإحرام ما يصنع بالرجل، ويبقى عليه الطيب ويطاف به (ويشهد به)[٦] المناسك ويلبى (عنه)[٧].

---

(١) في [ن]: (التحباب).

(٢) في لم ترد في: [ز].

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٣٦)، وأحمد (١٨٩٨).

(٤) في [ن]: (جريح).

(٥) في [جـ، ز]: (حجه)، وفي [أ]: (بحجه).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) سقط من: [أ، ن].

١٥٥٤٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء مثله إلا أنه قال: لا يصلي عنه وإن شاءوا قمصوه، وإن شاءوا لم يقمصوه.

١٥٥٤٧- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن أبي إسحاق أن أبا بكر طاف بابن الزبير في خرقة[١]./ ٤٠٧/أ/٤

١٥٥٤٨- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنهما كانا يجردان الصبيان في الحج، (ويطوفان)[٢] بهم (بين)[٣] الصفا والمروة[٤].

١٥٥٤٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن (جريج)[٥] عن عطاء قال يجتنب الصبي في (الإحرام)[٦] ما يجتنب الكبير من الزينة والطيب.

١٥٥٥٠- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا حفص عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال حججنا مع النبي ﷺ، ولبينا عن الولدان[٧].

---

(١) منقطع، وفيه نكارة؛ إذ لما كان ابن الزبير رضيعاً كانوا بالمدينة؛ لأنه ولد السنة الأولى من الهجرة.

(٢) في [أ، ز]: (ويطوفون).

(٣) في [ز]: (من).

(٤) ضعيف؛ لحال العمري.

(٥) في [ن]: (جريح).

(٦) في [ص، ف، ن]: (إحرامه).

(٧) ضعيف؛ لحال أشعث، أخرجه أحمد (١٤٣٧٠)، وابن ماجه (٣٠٣٨)، والترمذي (٩٢٧)، والبيهقي ١٥٦/٥، والطبراني في الأوسط (٨٩٢)، وابن عدي ٤٣٣/١، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٠٨).

١٠٥٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي العميس عن القاسم أنه كان (يحرم)[١] بالصبيان ويجردهم عند (الإحرام)[٢].

١٠٥٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: كان عروة يحج بصبيانه ويجردهم عند الإحرام.

* * *

[٣٤٩] من كان يرمل من الحجر إلى الحجر

١٠٥٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية ووكيع عن ابن (جريج)[٣] عن عطاء أن رسول الله ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثاً، ومشى سائر ذلك[٤].

١٠٥٥٤- إلا أن وكيعا لم يقل: سائر ذلك[٥].

١٠٥٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن عبدالله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب رمل ما بين الحجر إلى الحجر[٦]./ ٤/أ/٤٠٨

١٠٥٥٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى (بن)[٧] عبيدة عن هشام أن عروة رمل من الحجر إلى الحجر][٨].

---

(١) في [جـ، ز]: (يخرج).

(٢) في [أ، ب، جـ، ز]: (الإهلال).

(٣) في [ن]: (جريح).

(٤) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٥) مرسل.

(٦) حسن؛ يحيى بن يمان صدوق.

(٧) في [ب، ن]: (عن).

(٨) سقط الخبر من: [جـ، ز].

١٥٥٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن عبدالعزيز عن مكحول أنه رمل من الحجر إلى الحجر.

١٥٥٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح قال: دخلت مع القاسم فرمل ثلاثاً، ومشى ما بين الركنين.

١٥٥٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا قدم مكة في حجة أو عمرة رمل بالبيت ثلاثة أطواف ومشى أربعاً ويقول: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل[1].

١٥٥٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه رمل من الحجر إلى الحجر.

١٥٥٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل[2] عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ رمل ثلاثاً، ومشى أربعاً[3].

١٥٥٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن عبدالله بن (عامر)[4] بن ربيعة أن عمر بن الخطاب رمل من الحجر إلى الحجر[5].

١٥٥٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبدالله أنه رمل ثلاثاً، ومشى أربعاً[6].

---

(١) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦١٧)، ومسلم (١٢٦١).

(٢) في [ج]: زيادة (عن حميد).

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٩)، وأحمد (١٤٦٦١).

(٤) في [ب، ن]: (عمر).

(٥) حسن؛ يحيى صدوق.

(٦) صحيح.

١٥٥٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (فطر)[١] عن الحسن بن مسلم بن (يناق)[٢] قال: كنت أرمل الثلاثة من الحجر إلى الحجر. (فأبى)[٣] أشياخنا/ وقالوا: (امش)[٤] ما بين الركنين منهم سعيد بن جبير وطاوس ومجاهد وعطاء. ٤٠٩/أ/٤

١٥٥٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[٥] إسحاق الأزرق عن مثنى عن طاوس أنه كان يرمل من الحجر إلى الحجر.

١٥٥٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر[٦].

* * *

[٣٥٠] في الرجل ينفر ولا يطوف بالبيت

١٥٥٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن.

١٥٥٦٨- وعن (ابن جريج عن)[٧] عطاء (قالا)[٨]: من ترك طواف الصدر فعليه دم.

---

(١) في [ب، ن]: (قطر).

(٢) في [ب، ن]: (ساق).

(٣) في [جـ]: (فأتى).

(٤) في [ز]: (يمشي)، وفي [ن]: (مشى).

(٥) في [أ، ز، ن]: زيادة (خالد بن مخلد قال: حدثنا).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٦٣)، وأحمد (١٤٦٦١).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) في [جـ]: (قال).

١٥٥٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] حفص عن ليث عن عطاء وطاوس قالا: كان عمر يرد من خرج، ولم يكن آخر عهده بالبيت[٢].

١٥٥٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو داود عن شعبة عن الحكم وحماد قالا: من نفر ولم يودع فعليه دم.

* * *

[٣٥١] في الرجل يغسل رأسه بخِطِمِيّ قبل أن يحلقه

١٥٥٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأساً إذا رمى الجمرة أن يغسل (رأسه)[٣] بالخطمي قبل أن يحلقه[٤].

١٥٥٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: إذا/ حل لك الحلق فاغسل رأسك بما شئت. ٤/٤١٠/أ

١٥٥٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال: لا بأس أن يغسل المحرم رأسه قبل أن يحلق.

١٥٥٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قال: (سألتهم)[٥] أغسل رأسي قبل أن أحلق إن شق علي الحلق؟ قالوا: نعم، وإن شئت غسلته بالخطمي.

---

(١) في [جـ، ز]: (نا).

(٢) ضعيف منقطع؛ ليث ضعيف، وعطاء وطاوس لم يسمعا من عمر.

(٣) في [أ، جـ، ب، ز]: زيادة (رأسه).

(٤) صحيح.

(٥) في [جا]: (سألهم).

١٥٥٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن مسعدة عن أبي الأشهب جعفر بن (حيان)[١] عن الحسن أنه كان يكره أن يغسل الرجل رأسه بالخطمي، قبل أن يحلقه.

١٥٥٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن (جريج)[٢] عن أبي الزبير عن جابر، أنه كره أن تغسل المرأة رأسها (بخطمي)[٣] يعني إذا أرادت أن تقصر[٤].

١٥٥٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن (جريج)[٥] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغسل رأسه بالخطمي قبل أن يحلقه، قال: وكان عطاء يكرهه[٦].

* * *

[٣٥٢] في ركوب البدنة

١٥٥٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام أبو الأحوص عن العلاء عن عمرو ابن مرة عن عكرمة قال: قال رجل لابن عباس: أيركب الرجل البدنة؟ قال: غير مثقل، قال: فيحلبها؟ قال: غير مجهد[٧].

---

(١) في [ن]: (حبان).

(٢) في [ب، ن]: (جريح).

(٣) في [جـ، ز]: (بالخطمي).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) في [ب، ن]: (جريح).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٧) صحيح.

١٥٥٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو مالك الجنبي[١] عمرو بن (هاشم)[٢] عن حجاج عن أبي إسحاق عن علي قال: يركب الرجل بدنته بالمعروف[٣]./ ٤/أ/٤١١

١٥٥٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال: إذا احتاج الرجل إلى البدنة فليركبها.

١٥٥٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن عبدالكريم عن عكرمة في البدنة قال: اركبها غير (فادح)[٤].

١٥٥٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حميد[٥] قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يسوق بدنة فقال: «**اركبها**»، (قال: إنها بدنة؟ قال: «**اركبها**»)[٦][٧].

١٥٥٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[٨] عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهرا**»[٩].

---

(١) في [خ]: زيادة (عن).
(٢) في [أ، ن]: (هشام).
(٣) ضعيف، منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، وأبومالك ضعيف.
(٤) في [ط، ن]: (قادح).
(٥) هكذا ورد في النسخ جميعاً، وسيرد ١٤/٢٢٩ برقم [٣٩٠٨٩] بهذا الإسناد: (أبوخالد الأحمر عن حميد عن أنس).
(٦) سقط من: [ب، ن].
(٧) مرسل؛ حميد تابعي، وقد ورد عن طريق حميد عن أنس مرفوعاً، أخرجه أحمد (١٢٠٣٨)، والنسائي ٧/٣٠، وابن حبان (٤٣٨٢)، والترمذي (١٥٣٧)، والطحاوي ٣/١٢٨، والبغوي (٢٤٤٤)، وعبد بن حميد (١٤١١)، كما ورد من طريق حميد عن ثابت عن أنس، أخرجه البخاري (١٨٦٥)، ومسلم (١٦٤٢)، وابن أبي شيبة (٣٩٠٨٩).
(٨) في [ب، ن]: (جريح).
(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس، لكن ورد من طريق آخر، أخرجه مسلم (١٣٢٤)، وأحمد (١٤٤١٣).

١٥٥٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن القاسم عن مجاهد (لكم فيها منافع إلى أجل مسمّى) قال: في ألبانها وظهورها وفي أوبارها حتى تسمى بدناً؛ فإذا سميت بدناً (فمحلها)[1] إلى البيت العتيق.

١٥٥٨٥- **[حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن (جريج)[2] عن عطاء قال: يركبها ويحمل عليها][3].

١٥٥٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج (عن حميد)[4] عن أنس قال: اركبها، قال: إنها بدنة، (قال: اركبها)[5] غير (مفدوحة)[6][7].

١٥٥٨٧- **حدثنا** أبوبكرقال: حدثنا عبدالصمد عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال في البدنة قال: إذا احتاج إليها سائقها ركبها غير (فادح)[8]، (ويشرب)[9] فضل (ري)[10] ولدها.

١٥٥٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء في البدنة إذا احتجت إلى ظهرها ركبت، وحملت عليها بالمعروف./ ٤/أ/٤١٢

---

(١) في [أ، ب]: (فحملها)، وفي [ن]: (فحلمها).

(٢) في [ب، ن]: (جريح).

(٣) سقط الخبر من: [جـ].

(٤) سقط من: [أ، ز، ن].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ن]: (مقدوحة).

(٧) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس

(٨) في [ب، ط، ن]: (قادح).

(٩) في [أ، ب]: (وليشرب).

(١٠) في [أ، ن]: (ربي).

١٥٥٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع[١] عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج (عن أبي هريرة)[٢] أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال: **«اركبها»**، قال: إنها بدنة، قال: **«وإن كانت بدنة»**[٣].

١٥٥٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن (بكير)[٤] بن الأخنس عن أنس أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة أو هدية فقال: **«اركبها»**، قال: إنها بدنة (أو هدية)[٥]، قال: **«وإن كانت»**[٦].

١٥٥٩١- **حدثنا** أبوبكر[٧] قال: حدثنا وكيع[٨] عن ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل عن أبي هريرة أن النبي ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة فقال: **«اركبها»**، قال: إنها بدنة، قال: **«اركبها ويحك أو ويلك»**[٩].

١٥٥٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مجاهد.

١٥٥٩٣- وعن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: إن احتاج إلى اللبن شرب، وإن احتاج إلى الركوب ركب، وإن احتاج إلى الصوف أخذ.

---

(١) في [جا: زيادة (قال: حدثنا وكيع).
(٢) تكرر في [جا.
(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٨٩)، ومسلم (١٣٢٢).
(٤) في [أ، ب، ن]: (بكر).
(٥) سقط من: [أ، ن].
(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٢٣)، وأحمد (١٢٧١١).
(٧) في [ن]: زيادة (حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد)، وفي [ف]: تكرر الإسناد مع زيادة (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد).
(٨) في [ن]: (يحيى بن سعيد).
(٩) حسن؛ عجلان صدوق، أخرجه أحمد (١٠١٢٧)، والطيالسي (٢٣٦٨)، والطحاوي ١٦٠/٢، وابن الجعد (٢٨٠٧)، وأصله عند مسلم (١٣٢٢).

١٥٥٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء أن النبي ﷺ رخص لهم أن يركبوها إذا احتاجوا إليها[١].

١٥٥٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: لا يركب البدنة ولا يحمل عليها، إلا من أمر لا يجد منه بداً، ولا يشرب من لبنها إلا أن يرمل.

١٥٥٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الكنود عن عبدالله في الرجل يعتق أمته ويتزوجها قال: هو كالراكب بدنته[٢]./ ٤/١٣/أ

١٥٥٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي (ﷺ)[٣] قال: «**اركبها**»[٤].

١٥٥٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: سئل ابن عمر عن الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها قال: هو كالراكب بدنته[٥].

* * *

[٣٥٣] في الرجل يقع على امرأته قبل أن يزور البيت

١٥٥٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن عطاء عن ابن عباس[٦].

---

(١) مرسل.

(٢) حسن؛ لحال أبي الكنود.

(٣) في [أ، ب، ن]: (عليه السلام).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٩٠)، ومسلم (١٣٢٣).

(٥) منقطع؛ إبراهيم لم يسمع من ابن عمر.

(٦) ضعيف؛ لحال ليث.

١٥٦٠٠- وعن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت قال: عليه دم[١].

١٥٦٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن داود عن أبي الضحى عن علقمة قال: إذا وقع قبل أن يزور فعليه بدنة.

١٥٦٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام عن خصيف عن مجاهد وعطاء في الرجل يقضي المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، ثم وقع على أهله قالا: عليه بدنة وتم حجه.

١٥٦٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: إذا وقع قبل أن يزور فعليه بدنة والحج من قابل.

١٥٦٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل وسلام عن ليث عن حميد قال: جاء رجل إلى ابن عمر (فقال)[٢]: يا أبا عبدالرحمن رجل جاهل بالسنة بعيد الشقة قليل ذات اليد، قضيت المناسك كلها غير أني لم أزر البيت حتى وقعت على امرأتي فقال: بدنة وحج من قابل، فأعاد عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول: بدنة وحج من قابل[٣]./ ٤/٤١٤/أ

١٥٦٠٥- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي في الذي)[٤] يقع على امرأته قبل أن يزور (البيت)[٥] قال: عليه بدنة.

---

(١) صحيح.

(٢) في [ز]: (قال).

(٣) ضعيف؛ لحال ليث.

(٤) تكرر في: [ز].

(٥) سقط من: [ن].

١٥٦٠٦- (حدثنا أبوبكر (قال)[(١)] : حدثنا)[(٢)] أبوبكر بن عياش عن عبدالعزيز بن رفيع عن عطاء قال: سئل ابن عباس عن رجل وقع على امرأته قبل أن يزور البيت قال: [عليه وعلى امرأته بدنة[(٣)].

١٥٦٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسن عن جابر عن أبي جعفر قال][(٤)] : إذا (واقع)[(٥)] قبل أن يزور فعليه الحج من قابل.

١٥٦٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: عليه الحج ويهدي[(٦)].

١٥٦٠٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[(٧)] عن ابن أبي (غنية)[(٨)] عن يحيى ابن سالم قال: دخلت أنا ورجل من بني ناجية على ابن الحنفية (فقال)[(٩)] : رجل قضى المناسك كلها فلما كان يوم النحر وقع على أهله قبل أن يزور، قال: عليه بدنة وما قال: عليه الحج من قابل.

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) صحيح.

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ف، ن].

(٥) في [ن]: (وقع).

(٦) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٧) في [ز]: (نعم).

(٨) في [أ، ب، ن]: (عيينة)، وفي [ز]: (عتبة).

(٩) في [ن]: (قال).

١٥٦١٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم عن علقمة في المحرم يواقع قبل أن يطوف بالبيت قال: يتمان حجهما، (ويهريق)[١] كل واحد منهما دماً، وعليهما الحج من قابل.

١٥٦١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع[٢] عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: يهريق دماً، وعليه الحج من قابل.

١٥٦١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد عن (أبي بشر)[٣] عن علي ابن عبدالله البارقي عن ابن عمر قال: عليه الحج من قابل.

١٥٦١٣- قلت: وإن حج من عمان؟ قال: وإن حج من عمان[٤].

١٥٦١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم[٥] عن عكرمة (وعطاء)[٦] أنهما قالا: في الرجل يقع على امرأته قبل أن يزور البيت قالا: عليه بدنة./ ٤/أ/٤١٥

١٥٦١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك عن عطاء قال: جزور وقد تم حجه.

* * *

(١) تكرر في: [ز].

(٢) في [أ، ن]: زيادة (عن سعيد).

(٣) في [أ]: (ابن أبي بشر)، وفي [جـ، ز]: (أبي بشر)، وفي [ب، ن]: (ابن أبي معشر).

(٤) صحيح.

(٥) في [ف]: زيادة (واو).

(٦) سقط من: [ص، ن].

[٣٥٤] في المحرم يحك رأسه

١٥٦١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر (بن ذر)[١] عن عطاء قال: لا (تقمّل)[٢] وأنت محرم.

١٥٦١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال: يحك رأسه ببطن أنامله.

١٥٦١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس أن يحك (المحرم)[٣] رأسه حكا (رفيقاً)[٤].

١٥٦١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن عمرو بن ميمون عن أبيه عن عبدالله بن عمر قال: سألني رجل أحك رأسي وأنا محرم؟ قال: إن شئت، قال: إني (حككته)[٥] فوقعت منه قملة فطلبتها ولم أجدها قال: ضالة لا توجد[٦].

١٥٦٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه أن رجلاً قال لابن عباس وهو في الحج وهو محرم: أحك رأسي وأنا محرم؟ فجمع ابن عباس يديه جمعاً فحك بهما رأسه قال: أما أنا فأقول (هكذا)[٧].

---

(١) في [ن]: (بنذر).

(٢) في [ص]: (تعمل)، وفي [ن]: (تحك).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ب، ن]: (رقيقاً).

(٥) في [أ، ب]: (حكتيه).

(٦) صحيح.

(٧) في [ب، ن]: (هذا).

١٥٦٢١- فقال له الرجل: أرأيت إن قتلت قملة؟ فقال: بعدت وما القملة (مانعتي)[١] من حك رأسي، وما نهيتم إلا عن الصيد[٢].

١٥٦٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن (أبي)[٣] الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: ببطن أنامله يقول في حك/ المحرم رأسه[٤]. ٤/أ/٤١٦

١٥٦٢٣- قال وأخبرني من رأى عمر يحك حكاً[٥].

١٥٦٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء في المحرم يحك رأسه قال: نعم (يحكه)[٦] بأنامله.

١٥٦٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر قال: قلت له: سمعت إبراهيم لا يرى بأساً أن يحك المحرم، قال: نعم.

١٥٦٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن التيمي عن أبي مجلز قال: رأيت ابن عمر يحك رأسه وهو محرم، فتفطنت فإذا هو يحكه بأنامله[٧].

١٥٦٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي إسحاق عن عبيد (ابن عمير)[٨] قال: لا بأس أن يحك رأسه وهو محرم.

---

(١) في [ب، ن]: (ما نعني)، وفي [جـ]: (مانعي).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ب، ن]: (ابن).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) مجهول.

(٦) في [جـ، ز]: (يحك).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ز].

١٥٦٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن عطاء قال: يحكه حكاً خفيفاً.

* * *

[٣٥٥] في الرجل يحلق قبل أن يذبح[1]

١٥٦٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا فضيل بن عياض (عن)[2] (ليث)[3] عن صدقة عن جابر بن زيد في رجل حلق قبل أن ينحر قال: عليه الفدية.

١٥٦٣٠- قال: فسألت مجاهداً وطاوساً فقالا: ليس عليه شيء.

١٥٦٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (سلام)[4] عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال: من قدم شيئاً من حجه أو أخره (فليهرق)[5] لذلك دماً[6].

٤/١٧/أ ١٥٦٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير/ قال: من قدّم من حجه شيئا قبل شيء أو حلق قبل أن يذبح، فعليه دم يهريقه.

١٥٦٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: إذا حلق قبل أن يذبح إهراق لذلك دما ثم قرأ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٨].

---

(١) تأخر هذا الباب عن الذي بعده في: [ز].

(٢) في [أ]: (بن).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [أ، ب، ن]: (سالم).

(٥) في [أ، ب]: (فليهريق).

(٦) حسن.

١٥٦٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يقال: من أحدث في حجه شيئاً لا ينبغي، ذبح لذلك ذبيحة.

١٥٦٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قدم (من)[1] حجه شيئا مكان شيء، فلا حرج»**[2].

١٥٦٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة عن عطاء عن جابر عن النبي (ﷺ)[3] مثله[4].

١٥٦٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (عيينة)[5] عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو إن شاء الله قال: أتى النبي(ﷺ)[6] رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح، قال: **«فاذبح ولا حرج»**، قال: ذبحت قبل أن أرمي، قال: **«ارم ولا حرج»**[7].

---

(١) سقط من: [ن]، وفي [جـ]: (شيء).

(٢) مرسل ضعيف؛ ابن أبي ليلى ضعيف.

(٣) في [أ، ب، ز]: (عليه السلام).

(٤) حسن؛ أسامة صدوق، أخرجه أحمد (١٤٤٩٨)، وعبد بن حميد (١٠٠٤)، والدارمي (١٨٧٩)، وأبوداود (١٩٣٢)، وابن ماجه (٣٠٥٢)، والطحاوي ٢/٢٣٦، والبيهقي ٥/١٤٣، والنسائي في الكبرى (٤١٠٥)، وابن حبان (٣٨٧٨)، والطحاوي ٢/٢٣٧، والطيالسي (١٦٨٤)، والبيهقي ٥/١٤٣، وابن خزيمة (٢٧٨٧).

(٥) في [جـ]: (غنية).

(٦) في [أ، ب، ز]: (عليه السلام).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٢٤)، ومسلم (١٣٠٦).

١٥٦٣٨- **حدثنا** أبوبكرقال: حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عبدالرحمن بن عياش عن (زيد)[1] بن علي عن أبيه عن عبيدالله بن أبي رافع عن علي عن النبي ﷺ أن رجلا أتاه فقال: أفضت قبل أن أحلق، قال: **«فاحلق أو قصر ولا حرج»**[2].

١٥٦٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلاً (أتى فسأل)[3] رسول الله ﷺ/ رميت بعد ما أمسيت قال: **«لا حرج»**، وقال: حلقت قبل أن أنحر، قال: **«لا حرج»**[4]. ٤/أ/٤١٨

١٥٦٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك أن النبي ﷺ سئل عن رجل حلق قبل أن يذبح: قال: **«لا حرج»**[5].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (يزيد).

(٢) حسن؛ عبدالرحمن بن عياش صدوق، أخرجه أحمد (٥٦٢)، وأبويعلى (٣١٢)، والبزار (٥٣٢)، وابن عبدالبر في التمهيد ٤٢٦/٢٤، والترمذي (٨٨٥)، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (٣٦٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٦٠١٦)، وفي شرح المعاني ٢٣٥/٢، والضياء في المختارة (٦١٩).

(٣) في [أ، ب، ن]: (أتاه سأل)، وفي [جـ]: (سأل).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٢٣)، وابن ماجه (٣٠٥٠)، والنسائي في الكبرى (٤٠٧٣).

(٥) صحيح؛ أخرجه أبوداود (٢٠١٥)، والفاكهي (١٣٧٧)، والطحاوى في شرح المشكل (٦٠١٥)، وابن خزيمة (٢٧٧٤)، والبيهقي ١٤٦/٥، والدارقطني ٢٥١/٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤٦٩)، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (٣٧٤)، والطبراني (٤٧٢)، وابن عبدالبر ٢٧٩/٧، وابن حزم في حجة الوداع (١٨٧).

١٥٦٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا (وهيب)[١] عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يذبح قبل أن يحلق فقال: **«لا حرج»**[٢].

١٥٦٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد (عن عطاء عن جابر)[٣] أن النبي ﷺ سئل عن التقديم والتأخير في الحج فقال: **«لا حرج»**[٤].

* * *

[٣٥٦] في الاستراحة في الطواف

١٥٦٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن (جميل)[٥] بن زيد قال: رأيت ابن عمر طاف بالبيت ثلاثة أطواف ثم قعد يستريح، وغلام له يروح علينا ثم قام (فبنى)[٦] على طوافه[٧].

١٥٦٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن ميسر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أستريح في الطواف فأجلس؟ قال: نعم.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (وهب).

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٣٤)، ومسلم (١٣٠٧).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٥١٣٣)، وابن حبان (٣٨٧٨)، والطحاوي ٢/ ٢٣٧، والبيهقي ٥/ ١٤٣، وانظر: [١٥٦٣٤].

(٥) في [ز]: (حميد).

(٦) في [ن]: (فينا)؛ وانظر: الضعفاء للعقيلي ١/ ١٩١.

(٧) ضعيف؛ لحال جميل بن زيد.

١٥٦٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: كان لا يرى بأساً أن يستريح الرجل في سعيه، إذا طاف بين الصفا والمروة من (خضد)[1]./ ٤/أ/٤١٩

١٥٦٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن عبدالكريم الجزري عن عطاء قال: لا بأس ان يستريح الرجل بين الصفا والمروة.

١٥٦٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن أبي العالية الواسطي قال: رأيت الحسن يستريح بينهما.

١٥٦٤٨- (فذكرت)[2] لمجاهد فكرهه.

* * *

[٣٥٧] في التعريف بالبدن

١٥٦٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء قال: عرف رسول الله ﷺ بالبدن التي كان أهدى[3].

١٥٦٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: لا هدي إلا ما قلد وأشعر، ووقف به بعرفة[4].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (حضر)، وفي [ز]: (حصر)، وفي [جـ]: (حصد)، والخضد وجع يصيب الإنسان في أعضائه لا يبلغ أن يكون كسراً، انظر: لسان العرب (١٦٣/٣).

(٢) في [جـ، ز]: (فذكرته).

(٣) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٤) صحيح.

١٥٦٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر (عن الشيباني)[(١)] عن عبدالرحمن بن الأسود قال: حججت مع الأسود ومعه هدي كثير، فدخل على عائشة فسألها، فرأيته خلّفه بمنى (لم يعرف به)[(٢)(٣)].

١٥٦٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح قال: رأيت القاسم يسوق بدنته إلى الموقف.

١٥٦٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[(٤)] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال: أرسل إلى عائشة فسألها أيعرف بالبدنة؟ قال: فقالت: نعم، قال: (فقال)[(٥)]: أيشعر؟ قال: فقالت: (إن)[(٦)] شئت، (إنما)[(٧)] أشعرت ليعلم أنها بدنة[(٨)]./ ٤/أ/٤٢٠

١٥٦٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن رباح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس قال: من شاء عرف ومن شاء لم يعرف، إنما كانوا يعرفون مخافة السرق[(٩)].

١٥٦٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في رجل ترك بدنته بمنى فلم يعرف بها قال: يجزئه وكان يعجبه أن يعرف بها.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، ب، جـ، ز]: (يعرف به)، وفي [ن]: (يعرفه).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ن].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ن]: (كن).

(٧) في [جـ]: (إنها).

(٨) صحيح.

(٩) ضعيف؛ لحال رباح.

١٥٦٥٦- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا أبوبكر)[١] بن عياش عن أبي إسحاق عن علقمة قال: بعث معي عبدالله بهديه فقال: إذا كان عشية عرفة فعرف به[٢].

١٥٦٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبونعيم عن حسين بن عقيل عن الضحاك قال: من أهدى هديا (فكان)[٣] معه، عرف به.

* * *

[٣٥٨] في الرجل يهل بالحج ويريد أن يضم إليها عمرة

١٥٦٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن عمر بن محمد عن سالم قال: أحرم ابن عمر بعمرة ثم سار ساعة ثم قال: ما الحج والعمرة إلا سواء، أشهدكم أني قد أوجبت معها حجة[٤].

١٥٦٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن حسن عن ليث عن القاسم بن نافع عن جابر (قال له)[٥] رجل: إني (جردت)[٦] الحج أفأضم (إليه)[٧] عمرة؟ قال: نعم واذبح كبشاً[٨].

١٥٦٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن أبي معشر عن إبراهيم قال: يضيف الحج إلى العمرة، ولا يضيف العمرة إلى الحج.

---

(١) تكرر في [ب].

(٢) صحيح.

(٣) في [ز]: (وكان).

(٤) صحيح.

(٥) في [ن]: (قال)، وفي [جـ]: (قال: له).

(٦) في [ز]: (الجودت).

(٧) في [ب، جـ، ز]: (إليها).

(٨) ضعيف؛ لحال ليث.

١٥٦٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن حسن عن ليث عن مجاهد.

١٥٦٦٢- وعن عطاء وطاوس أو أحدهما في رجل أهل بالحج قالا: إن شاء جعل معها عمرة فكان قارناً، وأهدى هدياً.

* * *

[٣٥٩] فيما يستلم من الأركان

١٥٦٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن ابن أبي مليكة وعطاء (ونافع)[١] عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة استلم الحجر الأسود والركن اليماني، ولم يستلم غيرهما من الأركان[٢].

١٥٦٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء قال: أدركت (مشيختنا)[٣] ابن عباس وجابرا وأبا هريرة و(عبيد)[٤] بن عمير لا يستلمون إلا الحجر الأسود والركن، لا يستلمون غيرهما من الأركان[٥].

١٥٦٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[٦] عن إسرائيل عن إبراهيم (ابن)[٧] عبدالأعلى قال: رأيت سويد بن غفلة يستلم أركان البيت كلها.

---

(١) في [ز]: (أو نافع).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٦٢٧٢)، والدارقطني ٢/٢٥٥، وأصله في صحيح البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٧).

(٣) في [ز]: (مشايخنا).

(٤) في [أ، ب، ن]: (أبا عبيد).

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس عنعن.

(٦) في [ز]: (نعم).

(٧) في [أ، ب، ن]: (عن).

١٥٦٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن يعلى بن أمية قال: لما أن حج عمر استلم الركن وكان يعلى بن أمية يستلم الاركان كلها، فقال له عمر: يا يعلى ما تفعل؟ قال: استلمها كلها؛ لأنه ليس شيء من البيت يهجر، قال: فقال عمر: أما (رأيت)[1] رسول الله ﷺ لم يستلم منها إلا الحجر قال: بلى، قال: (فمالك به أسوة)[2] قال: بلى[3].

١٥٦٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: كان قل ما يترك الحجر الاسود والركن اليماني، إلا استلمها في الوتر من طوافه.

٤/٤٢٢/أ ١٥٦٦٨- **حدثنا** أبوبكرقال: حدثنا (عبيد)[4]الله عن عثمان بن الأسود عن/ مجاهد قال: الركنان اللذان يليان الحجر لا يستلمان.

١٥٦٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبدالله عن أبيه أنه رأى معاوية يطوف بالبيت (فاستلم)[5] الأركان كلها وقال: إنه ليس منه شيء مهجور[6].

---

(١) سقط من: [أ، ن].

(٢) في [ن]: (به بسوء).

(٣) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٥٣)، وبنحوه أخرجه أحمد (٢٥٣)، وعبدالرزاق (٨٩٤٥)، ويعقوب في المعرفة ٢٠٥/٢، وأبويعلى (١٨٢)، والبيهقي ٧٧/٥، والضياء (٢٩٧)، والفاكهي (١٨٤)، وابن الجوزي في التحقيق (١٢٩٩)، والخطيب في الموضح ٣٠٤/١، والأزرقي ٣٣٥/١.

(٤) في [ن]: (عبد).

(٥) في [أ، هـ]: (واستلم).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس عنعن.

١٥٦٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن ابن إسحاق عن [يحيى ابن عباد عن أبيه أنه رأى ابن الزبير (فعله وقال: إنه ليس شيء (منه)[١] مهجور)[٢][٣].

١٥٦٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى][٤] بن سعيد عن حماد بن سلمة عن (عمرو)[٥] بن دينار عن جابر بن زيد قال: لا (يتقى)[٦] من البيت شيء.

١٥٦٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يستلم الأركان كلها يختم بها ويلزق بطنه وظهره و(جنبيه)[٧] بالبيت.

* * *

[٣٦٠] من كان يستلم الركن ثم يطوف

١٥٦٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبدالله أنه رجع إلى الحجر فاستلمه يعني بعد الركعتين[٨].

١٥٦٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ رمل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم أتى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ

---

(١) في [س]: (من البيت).

(٢) في [أ، ن]: (يقول: لا شيء مهجور).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(٥) في [ب، ن]: (عمر).

(٦) في [خ، ن]: (يبقى)، وانظر: مصنف عبدالرزاق (٨٩٤٧).

(٧) في [جـ]: (جبينه).

(٨) صحيح.

﴿إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فجعل المقام بينه وبين البيت، ثم رجع إلى الركن فاستلمه[1].

٤/٤٢٣/أ

١٥٦٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن/ عمر أنه كان إذا صلى الركعتين رجع إلى الحجر فاستلمه، أو استقبله فكبر ثم (خرج)[2] إلى الصفا[3].

١٥٦٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال: رأيته يفعل ذلك.

١٥٦٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن (حسين)[4] بن عقيل عن الضحاك قال: إذا أتيت البيت فاستلم الحجر إن قدرت عليه وذكرت الله وصليت على النبي ﷺ، ثم تصلي عند المقام ركعتين أو ما شاء الله، ثم تمضي تجاه وجهك فتستلم الحجر، وإلا فاستقبله وذكرت الله ثم تخرج إلى الصفا.

١٥٦٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن (عبيد)[5]الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعود إلى الحجر فيستلمه، ثم يخرج إلى الصفا[6].

١٥٦٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن محمد بن عبدالله بن أبي سارة قال: رأيت سالماً طاف بالبيت ثم صلى ركعتين خلف المقام، ثم عاد إلى الحجر فاستلمه، ثم خرج إلى الصفا.

---

(١) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

(٢) في [أ، ن]: (رجع).

(٣) ضعيف؛ لحال العمري.

(٤) في [أ، ب، ز، ن]: (حسن).

(٥) في [أ]: (عبد)، وفي [ب، جـ، ز، ن]: (عبيد).

(٦) صحيح.

١٥٦٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن ابن (جريج)[(١)] عن عطاء قال: إن شئت فارجع إلى الحجر بعد الركعتين، وإن شئت فلا ترجع إليه.

* * *

[٣٦١] في الرجل والمرأة يموت وعليه حج

١٥٦٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى ابن عباس فقالت: إن أمي ماتت وعليها حجة فأقضيها عنها؟ فقال ابن عباس: هل كان على أمك/ دين؟ قالت: نعم، ٤/أ/٢٤ قال: فكيف صنعت؟ قالت: قضيته عنها، قال ابن عباس: فالله خير غرمائك[(٢)].

١٥٦٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين العقيلي أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا (الظعن)[(٣)] قال: **«حج عن أبيك واعتمر»**[(٤)].

---

(١) في [ب، ن]: (جريح).

(٢) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

(٣) في [أ، ب]: (الضعن).

(٤) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٦١٨٤)، وأبوداود (١٨١٠)، والنسائي ٥/١١٧، والترمذي (٩٣٠)، وابن ماجه (٢٩٠٦)، وابن خزيمة (٣٠٤٠)، وابن حبان (٣٩٩١)، والحاكم ١/٤٨١، وابن الجارود (٥٠٠)، والطيالسي (١٠٩١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٤٦)، والطبراني ١٩/(٤٥٧)، والبيقهي ٤/٣٢٩، وابن عبدالبر في التمهيد ١/٣٨٩، والدارقطني ٢/٢٨٣.

١٥٦٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل إلى (رسول الله)[١] ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج (أفأحج)[٢] عنه؟ قال: **«نعم فحج عن أبيك»**[٣].

١٥٦٨٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (حفص عن)[٤] جعفر عن أبيه عن علي قال: في الشيخ الكبير قال: يجهز رجلاً بنفقته فيحج عنه[٥].

* * *

[٣٦٢] في الرجل المقيم بمكة متى يهل؟

١٥٦٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه أن ابن الزبير كان يقيم بمكة السنين، يهل بالحج لهلال ذي الحجة[٦].

١٥٦٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال: قلت لابن عمر: قد (رئي)[٧] الهلال فأهل (مكانه)[٨] هلال ذي

---

(١) في [ز]: (النبي).

(٢) في [أ، ب، ن]: (فأحج).

(٣) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة، أخرجه ابن حبان (٣٩٩٤)، والنسائي ١١٨/٥، والدارقطني ٢٨١/٢، والطبراني في الأوسط (٧٤٦٣)، والصغير (٨١٢)، وأبويعلى (٢٣٥١)، وعبد ابن حميد (٦١١)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء ٥٢٢/٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٢٦٤/٥، وابن حزم في حجة الوداع (٥٢٩)، وأصله في صحيح البخاري (٦٦٩٩)، ومسلم (١٣٣٤).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) منقطع.

(٦) صحيح.

(٧) في [أ، ب، ن]: (رأى).

(٨) في [ن]: (بمكانه).

الحجة، فلما كان [في العام المقبل (قيل)[١] له: قد (رئي)[٢] الهلال - وهو في البيت - فنزع ثوباً كان عليه ثم أهل، فلما كان][٣] العام الثالث قيل له: قد (رئي)[٤] الهلال فقال: ما أنا إلا رجل من أصحابي أصنع كما يصنعون، فأقام (حلالاً)[٥] حتى كان يوم التروية[٦]./ ٤/٤٢٥/أ

١٥٦٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه قال: قال عمر: يا أهل مكة مالي أراكم مدهنين والحاج شعثاً غبراً، إذا رأيتم هلال ذي الحجة فأهلوا[٧].

١٥٦٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[٨] عن جعفر بن برقان عن (قزعة)[٩] الباهلي عن الحسن أنه أهل بمكة حين رأى الهلال.

١٥٦٨٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء قال: قدم ابن عمر فطاف ثم سعى ثم (حل)[١٠] فمكث أربعاً أو خمساً، ثم أهل بالحج في العشر، ثم جاء مرة أخرى فأقام حلالاً حتى إذا كان يوم التروية أهل بالحج حين انبعث به بعيره منطلقاً إلى منى[١١].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (فقيل).

(٢) في [أ، ب، ن]: (رأى).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٤) في [أ، ب، ن]: (رأى).

(٥) في [ن]: (حلال).

(٦) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٧) منقطع؛ القاسم لا يروي عن عمر.

(٨) في [ز]: (نعم).

(٩) في [أ، ب، ن]: (عرقة)، وفي [ف]: (عروة).

(١٠) في [أ، ب، هـ]: (رحل)، وفي [أ]: (أحل).

(١١) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد.

١٥٦٩٠- قال: عطاء وهو أحب إلينا.

١٥٦٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن سفيان)[1] عن أسلم عن عطاء.

١٥٦٩٢- وعن (عطاء)[2] بن السائب عن سعيد بن جبير (قالا)[3]: يهل يوم التروية.

١٥٦٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن مجاهد: أن (إهلال)[4] ابن عمر كان أخرهما يوم التروية[5].

* * *

[٣٦٣] في الرجل يطوف بالبيت من رخص له أن يصلي الركعتين في الكعبة

١٥٦٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان ربما طاف ثم صلى الركعتين في جوف البيت[6].

١٥٦٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن موسى بن عقبة عن سالم قال: رأيته يطوف ثم يدخل البيت، فيصلي الركعتين[7]./ ٤/٤٣٦/أ

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) في [أ، جـ، ز]: زيادة (عطاء).

(٣) في [أ، ب، ن]: (قال).

(٤) في [أ، ب]: (هلال)، وفي [ن]: (الهلال).

(٥) صحيح.

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

١٥٦٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: سئل أبي عن الصلاة في الكعبة (قال)[١]: صليت مع أبي حسين بن علي في الكعبة[٢].

١٥٦٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن (عبيد)[٣]الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة بن زيد (وبلال)[٤] وعثمان بن طلحة فمكث في البيت فأطال، ثم دخل ابن عمر في أثره أول، الناس فسألت بلالاً: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين، قال: ونسيت أن أسأله: كم صلى؟[٥].

١٥٦٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عثمان بن طلحة أن النبي ﷺ صلى الركعتين (وجاهك)[٦] حين (تدخل)[٧][٨].

* * *

(١) في [ز]: (فقال)

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ]: (عبد).

(٤) سقط من: [ط، ن].

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (٢٩٨٨)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٩١).

(٦) سقط من: [ن]، وفي [ب]: (وجاء).

(٧) في [ب، جـ، ن]: (يدخل)، وفي [ف]: (دخل).

(٨) منقطع؛ عروة لا يروي عن عثمان، أخرجه أحمد (١٥٣٨٧)، والطيالسي (١٣٦٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٦١٢)، والطبراني (٨٣٩٨)، والطحاوي ٣٩٢/١، والبيهقي ٣٢٨/٢، وابن عساكر ٣٧٦/٣٨.

[٣٦٤] أين يصلي الظهر يوم النفر

١٥٦٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مسهر عن ابن (جريج)[1] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي يوم الصدر: الظهر والعصر والمغرب والعشاء (بالحصبة)[2] حتى يأتي من آخر الليل البيت[3].

١٥٧٠٠- **حدثنا** أبوبكر (قال)[4]: حدثنا جرير عن مجاهد بن راشد عن سعيد ابن جبير.

١٥٧٠١- وعن عطاء عن مجاهد، أنهما صليا الظهر يوم النفر وراء العقبة.

١٥٧٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة أن أباه كان يصلي الظهر يوم النفر بمكة.

٤/أ/٤٢٧ ١٥٧٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن ابن أبي/ ليلى عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يوم النفر بالأبطح، فأذن بلال الظهر، ثم صلى رسول الله ﷺ[5].

١٥٧٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء (قال)[6]: من السنة أن يصلي الإمام يوم النفر الظهر بالأبطح[7].

---

(١) في [ن]: (جريح).

(٢) في [أ، ن]: (بالحصباء).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس عنعن.

(٤) سقط من: [جا].

(٥) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه الطبراني ٢٢/(٢٥١)، وابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٣٧٣)، وأبوالشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٩٦)، وأصله عند البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) مرسل؛ عطاء تابعي.

١٥٧٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ كان يصلي إلى (سقع)[1] البيت ليس بينه وبين الطواف شيء، ثم أبوبكرمن بعده[2]، ثم (إن عمر رده بعد إلى الميقات)[3][4].

* * *

[٣٦٥] من قال إذا طفت فصل ركعتين عند المقام

١٥٧٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن جابر يرفعه قال: إنه أتى البيت فاستلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم (تقدم إلى)[5] مقام إبراهيم فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فجعل المقام بينه وبين البيت[6].

١٥٧٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور (عن إبراهيم)[7] قال: قرأ علقمة القرآن في ليلة ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلى عنده.

١٥٧٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لم يرخص في ترك الصلاة عند المقام فإن لم تقدر عليه زاحمت عليه حتى تقدر عليه

---

(١) في [ب، ن]: (سفع).

(٢) في [ز]: زيادة (ثم عمر).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) مرسل؛ عروة تابعي.

(٥) في [ن]: (تقدم)، وفي [أ]: (أتى).

(٦) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

(٧) سقط من: [جـ].

أو (بحذاه)[١] ولا بأس أن يكون بينك وبينه رجال يصلون بعد أن (تكون)[٢] بحياله.

٤/١٨/٤٢٨ ١٥٧٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان/ يعجبه أن يصلي (ركعتي)[٣] الطواف خلف المقام ولا يرى بأساً إن لم يفعل.

١٥٧١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن زكريا بن أبي (زائدة)[٤] عن عامر أنه سمع وهب بن الأجدع أنه سمع عمر يقول: إذا قدم الرجل حاجا فليطف بالبيت [سبعاً ثم يصلي عند المقام ركعتين[٥].

١٥٧١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن صالح بن (حيان)[٦] قال: طفت][٧] مع أنس بن مالك الطواف الأول، فلما فرغ ركع ركعتين عند المقام[٨].

١٥٧١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا فرغ من طوافه أتى المقام فصلى عنده ركعتين[٩].

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: (تجداه)، وفي [هـ]: (تجده).

(٢) في [ز]: (نكون)، وفي [أ، ن]: (يكون).

(٣) في [ب]: (ركعتين).

(٤) في [أ، ب، ن] زيادة.

(٥) صحيح.

(٦) في [ن]: (حبان).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٨) ضعيف؛ لحال صالح.

(٩) صحيح.

١٥٧١٣- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حميد عن (حسين)[١] بن عقيل عن الضحاك قال: يصلي عندالمقام ركعتين][٢] أو ما شاء الله.

١٥٧١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبدالله أنه طاف ثم أتى المقام فصلى عنده ركعتين[٣].

١٥٧١٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: صل ركعتي الطواف في بيتك إن شئت.

* * *

[٣٦٦] من قال: يصلي ركعتي الطواف في حاشية الطواف

١٥٧١٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن (ابن)[٤] أبي (عمار)[٥] قال: رأيت ابن الزبير طاف بالبيت ثم جاء يصلي والطواف بينه وبين القبلة[٦].

١٥٧١٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن كثير بن[٧] كثير عمن حدثه عن جده أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي مما/ يلي باب بني سهم ليس بينه وبين ٤/أ/٤٢٩

---

(١) في [أ، ب، ن]: (حسن).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) في [ف]: (حماد).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٧) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: زيادة (أبي).

الطواف سترة، والناس يمرون بين يديه[١].

١٥٧١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن كثير بن كثير عن أبيه عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي ﷺ مثل (حديث)[٢] ابن عيينة[٣].

* * *

[٣٦٧] في الطواف للغرباء أفضل أم الصلاة؟

١٥٧١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن (بكير)[٤] ابن عتيق قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: الطواف للغرباء أحب إلي من الصلاة.

١٥٧٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج (عن أبي بكر بن أبي موسى قال: سئل)[٥] ابن عباس عن (الطواف أفضل أو الصلاة)[٦] فقال: أما أهل

---

(١) مجهول؛ لحال شيخ كثير، أخرجه أحمد (٢٧٢٤١)، وأبوداود (٢٠١٦)، والحميدي (٥٧٨)، ويعقوب في المعرفة ٢/٧٠٢، وأبو يعلى (٧١٧٣)، والطحاوي ١/٤٦١، وابن قانع ٣/١٠١، والبيهقي ٢/٢٧٣.

(٢) في [أ، ب، ز]: (حديثه).

(٣) معلول، فقد حدث كثير بالحديث عن أبيه فسئل عن ذلك فقال: ليس من أبي سمعته ولكن من بعض أهلي، أخرجه أحمد (٢٧٢٤٤)، وابن خزيمة (٨١٥)، وابن حبان (٢٣٦٤)، والنسائي ٥/٢٣٥، وابن ماجه (٢٩٥٨)، وعبدالرزاق (٢٣٨٨)، والبخاري في التاريخ ٨/٧، وابن قانع ٣/١٠١، والحاكم ١/٢٥٤، وأبويعلى (٦٨٣٩)، والطبراني ٢٠/(٦٨١)، والطحاوي ١/٤٦١، وابن أبي عاصم في الآحاد (٨١٤).

(٤) في [أ، ب، ن]: (بكر).

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) في [ز]: (الصلاة أفضل أو الطواف).

مكة فالصلاة، وأما أهل الأمصار فالطواف[١].

١٥٧٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج قال: سألت عطاء فقال: أما أنتم فالطواف وأما أهل مكة فالصلاة.

١٥٧٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر قال: سمعت مجاهداً يقول: الصلاة لأهل (مكة)[٢] أفضل.

١٥٧٢٣- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عمر بن ذر قال: سمعت مجاهداً يقول: الصلاة لأهل مكة أفضل)[٣] والطواف لأهل الآفاق[٤].

* * *

[٣٦٨] من كان يرفع صوته بالتلبية

١٥٧٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس قال: قلت له: هل كان أبوك يرفع صوته بالتلبية؟ قال: بين ذلك.

١٥٧٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد عن مكحول قال: التلبية شعار الحج فأكثروا من التلبية عند كل شرف وفي كل حين، وأكثروا من التلبية وأظهروها./ ٤/أ/٤٣٠

---

(١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٢) في [ز]: (بكة).

(٣) في [ب، ف، ن]: (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عمر بن ذر قال: سمعت مجاهداً يقول: الصلاة لأهل بكة أفضل والطواف لأهل الآفاق أفضل).

(٤) في [ز]: زيادة (أفضل).

١٥٧٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[١] عن حسن بن فرات قال: قال لنا ابن أبي مليكة: أمحرمون أنتم؟ قلنا: نعم، قال: فلبوا.

١٥٧٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن في الذي يلبي قال: يسمع من يليه.

١٥٧٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس: ما (هو)[٢] الحج؟ قال: العج والثج[٣].

١٥٧٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن (بكر)[٤] قال: كنت مع ابن عمر فلبى حتى أسمع ما بين الجبلين[٥].

١٥٧٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة عن يعقوب ابن زيد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يبلغون الروحاء حتى تبح أصواتهم من شدة تلبيتهم[٦].

١٥٧٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حزام بن هشام عن أبيه أن عمر كان يلبي على الصفا والمروة ويشتد صوته ويعرف صوته بالليل ولا يرى وجهه[٧].

---

(١) في [ز]: (نعم).

(٢) في [ط، ن]: (هو).

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، جـ، ز]: (بكير).

(٥) صحيح.

(٦) ضعيف منقطع؛ موسى ضعيف، ويعقوب لم يدرك الصحابة.

(٧) حسن؛ حزام صدوق.

١٥٧٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالملك بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: **«جاءني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي يرفعون أصواتهم بالإهلال»**[١].

١٥٧٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[٢] عن إسرائيل عن عبدالعزيز بن رفيع عن ابن عمر قال: ارفعوا أصواتكم بالتلبية[٣].

١٥٧٣٤- وعن ابن الزبير مثل ذلك[٤]./ ٤/أ/٤٣١

١٥٧٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن عبدالله بن أبي لبيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: **«جاءني (جبريل)[٥] فقال: مر أصحابك يرفعوا**

---

(١) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٦٥٥٧)، وأبوداود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي ١٦٢/٥، وابن ماجه (٢٩٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٢٥)، وابن حبان (٣٨٠٢)، والحاكم ٤٥٠/١، والبخاري في التاريخ ١٥٠/٤، والحميدي (٨٥٣)، والدارمي ٢٤/٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٥٣)، ومالك ٣٣٤/١، وابن الجارود (٤٣٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٧٨١)، والطبراني (٥١٧٣)، والدارقطني ٢٣٨/٢، والبيهقي ٤٢/٥، والبغوي (١٨٦٧).

(٢) في [ز]: (نعم).

(٣) صحيح.

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ب، جـ، ز]: (جبريل)، وفي [ن]: (جبير).

(أصواتهم)[١] **بالتلبية، فإنها شعار الحج»**[٢].

١٥٧٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٣] وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«أفضل الحج: العج والثج»**، العج: (العجيج)[٤] بالتلبية، والثج: نحر البدن[٥].

١٥٧٣٧- **حدثنا** أبوبكر (قال)[٦]: حدثنا وكيع عن كثير بن (زيد)[٧] عن المطلب ابن عبدالله قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم، وكانوا يضحون للشمس إذا أحرموا[٨].

* * *

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (أصواتهم).

(٢) صحيح؛ وقد عورض بأن خلاد بن السائب قد رواه عن أبيه لكن لا يمتنع أن يروي خلاد الحديث من طريقين، أخرجه أحمد (٢١٦٧٨)، وابن ماجه (٢٩٢٣)، وابن خزيمة (٢٦٢٨)، وابن حبان (٣٨٠٣)، والحاكم ١/ ٤٥٠، وابن سعد ٢/ ١٧٨، وعبد بن حميد (٢٧٤)، والطبراني (٥١٧٠)، والبيهقي ٥/ ٤٢، والبخاري في التاريخ ٤/ ١٥٠، والبزار (٣٧٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٧٨٤).

(٣) في [جـ، ز]: (نا).

(٤) في [ب]: (الحجيج).

(٥) ضعيف جداً؛ إبراهيم متروك، أخرجه الترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، والبيهقي (٤/ ٣٣٠)، والدارقطني (٢/ ٢١٧)، والشافعي في المسند (١/ ١٠٩)، والطبراني في الأوسط (٥٠٤١)، وابن عبدالبر في التمهيد (٩/ ١٢٦)، وابن عدي (١/ ٢٢٧).

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) في [أ، ب، ن، ز]: (يزيد).

(٨) حسن؛ كثير صدوق.

[٣٦٩] من قال: التلبية زينة الحج

١٥٧٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب قال رأيت سعيد بن جبير (يوقظ)[١] (ناساً)[٢] من أهل اليمن في المسجد ويقول: قوموا لبوا، فإن زينة الحج التلبية.

١٥٧٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يقال: زينة الحج التلبية.

١٥٧٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن منصور (عن منصور)[٣] بن أبي الأسود عن الأعمش عن المسيب بن رافع قال: كان ابن الزبير يقول: التلبية زينة الحج[٤]./ ٤/٤٣٢أ

١٥٧٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال: شعار (الحج التلبية)[٥].

* * *

[٣٧٠] من قال: ليس على أهل مكة رمل

١٥٧٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن (هشام)[٦] عن الحسن

---

(١) في [ن]: (يوقظا).

(٢) في [أ، ب، جا]: (أناساً)، وفي [ن]: (أنسا).

(٣) سقط من: [ز، ن].

(٤) منقطع؛ المسيب لم يسمع من ابن الزبير.

(٥) في [أ، ب]: (التلبية الحج).

(٦) سقط من: [ن]، وفي [فـا]: (يونس).

وعطاء قالا: ليس على أهل مكة رمل ولا على (من)[1] أهل منها، إلا أن يجيء أحد من أهل مكة (من)[2] خارج.

١٥٧٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب (عن نافع)[3] قال: كان ابن عمر (لا)[4] يرمل إذا أهل من (مكة)[5][6].

١٥٧٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد قال: أهللنا أنا وبكر من مكة فطفنا بالبيت ورملنا.

١٥٧٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن حبيب قال: سئل عطاء عن المجاور إذا أهل من مكة هل (يسعى)[7] الأشواط الثلاثة؟ قال: إنهم يسعون، فأما ابن عباس فإنه قال: إنما ذلك على أهل الآفاق.

١٥٧٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن حرب بن شريح أو (سريج)[8] عن أبي جعفر قال: ليس على أهل مكة رمل.

* * *

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في ي[أ، ب، جـ، ز]: زيادة (من).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ز]: (بكة).

(٦) صحيح.

(٧) في [ن]: (تسعى).

(٨) في [أ، ن]: (شريح)، قال الزبيدي في تاج العروس (٢/٢٥٨): (وهو بالشين المعجمة مصغراً وآخره حاء مهملة كذا في نسختنا، وضبطه شيخنا بالمهملة والجيم وهو الصواب)، وانظر: الإكمال ٤/٢٧١، وتصحيفات المحدثين ٢/٥٠٣، وتوضيح المشتبه ٥/٣٢٦.

[٣٧١] في الرجل يزور يوم النحر يرمل أم لا؟

١٥٧٤٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه (قال)[١]: لا رمل يوم النحر.

١٥٧٤٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن)[٢] ابن (خُثيم)[٣] عن مجاهد قال: رأيته يرمل يوم النحر./

٤/أ/٤٣٣

١٥٧٤٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن ابن (جريج)[٤] عن عطاء قال: ليس في (طواف النحر)[٥] رملان.

* * *

[٣٧٢] في التكبير يوم عرفة أفضل أو التلبية

١٥٧٥٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن وبرة (بن)[٦] عبدالرحمن قال: ذكر لابن عمر التلبية يوم عرفة فقال: التكبير أحب إلي[٧].

١٥٧٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[٨] عن معمر عن أبي جعفر أنه قال: أقطع التلبية إذا انطلقت إلى عرفة، وكبر وهلل.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، ب]: (بن).

(٣) في [أ]: (خيثم).

(٤) في [ب]: (جريح).

(٥) في [ن]: (الطواف النحر)، وفي [ف]: (الطواف والنحر).

(٦) في [أ، ب، ن]: (عن).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (نعم).

١٥٧٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كنت مع ابن مسعود (بعرفة)[١] فلبى، فقال: رجل من هذا الملبي في هذا اليوم؟ فالتفت إليه ابن مسعود فقال: لبيك عدد التراب لبيك[٢].

١٥٧٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل وحفص عن يحيى بن سعيد عن (عبدالرحمن)[٣] بن أبي سلمة عن ابن عمر قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات، فمنا المكبر ومنا الملبي[٤].

١٥٧٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن زياد بن أبي مسلم قال: سمعت (أبا العالية)[٥] قال: سمعت ابن عباس بعرفة يقول: لبيك اللهم لبيك[٦].

٤/أ/٤٣٤ ١٥٧٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٧] وكيع عن الأعمش عن حبيب عن/ سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: ذكر له أن معاوية نهى عن التلبية فجاء حتى أخذ بعمودي الفسطاط ثم لبى، ثم قال: علم أن علياً كان يلبي في هذا اليوم فأحب أن يخالفه[٨].

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ن].

(٢) صحيح.

(٣) كذا في النسخ، وفي التراجم ومصادر التخريج (عبدالله).

(٤) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢٨٤)، وأحمد (٤٤٥٨)، وأبوداود (١٨١٢).

(٥) في [ب]: (أبا لعالية).

(٦) حسن؛ زياد صدوق.

(٧) في [جـ]: (أخبرنا).

(٨) صحيح.

١٥٧٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن إبراهيم: لبى ابن مسعود بعرفة (فقيل: من هذا الملبي)[١]؟ فقيل: ابن مسعود، فسكتوا[٢].

١٥٧٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال: (لبى)[٣] رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفات[٤].

١٥٧٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي يعفور قال: كنت أسير مع ابن عمر وابن الحنفية من منى إلى عرفات، فكان ابن عمر يكبر، وكان ابن الحنفية يلبى[٥].

١٥٧٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن أنس قال: حدثنا أبوبكر الثقفي قال: سألت أنسا كيف كنتم تصنعون مع رسول الله ﷺ؟ قال: كان يلبي الملبي فلا ينكر عليه، ويكبر (المكبر)[٦] فلا ينكر عليه[٧].

* * *

[٣٧٣] من كان يصلي في المسجد ويلبي بالحج؟

١٥٧٦٠- **حدثنا** أبوبكرقال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير وعطاء أنهما (كانا)[٨] يصليان في المسجد الحرام، ويلبيان بالحج إذا خرجا من المسجد، ويؤخران الطواف.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٣) في [ز]: (لنا).

(٤) مرسل؛ عكرمة ليس من الصحابة.

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [ن].

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (٩٧٠)، ومسلم (١٢٨٥).

(٨) في [ن]: (كان).

٤/أ/٤٣٥

١٥٧٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن عبدالله بن المؤمل/ قال: رأيت ابن أبي مليكة طاف بالبيت (وبين الصفا)[1] والمروة قبل أن يخرج إلى منى.

١٥٧٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن أبي سفيان قال: سألت سالماً عن الرجل يحرم بالحج يطوف قبل أن يخرج أو بعد ما يرجع؟ قال: هو مثل الدين، ما عجلت فهو خير.

١٥٧٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن (محمد بن)[2] عبدالله قال: سألت القاسم بن محمد (عنه)[3] فقال: (كل)[4] ذلك حسن.

* * *

[٣٧٤] في المكي يؤخر الطواف حتى يرجع من منى

١٥٧٦٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقول: الطواف بين الصفا والمروة لأهل مكة بعد أن يرجعوا من منى[5].

* * *

[٣٧٣] من كان إذا رمى الجمرة كبر مع كل حصاة؟

١٥٧٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه عن

---

(١) في [أ، ن]: (بالصفا).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [أ، ن].

(٥) حسن؛ لحال حبيب.

علي ابن حسين عن ابن عباس (عن الفضل بن عباس)[١] أن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة[٢].

١٥٧٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال: رمى عبدالله جمرة العقبة من بطن الوادي يكبر مع كل حصاة[٣]./ ٤/أ/٤٣٦

١٥٧٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال حدثنا محبوب عن أبي سعيد (الخلقاني)[٤] قال رأيت سالم بن عبدالله يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي، يكبر مع كل حصاة تكبيرة.

١٥٧٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن (جريج)[٥] عن عطاء في رجل (وقعت)[٦] منه حصاتان عند الجمرة قال: يكبر مع واحدة منهما تكبيرة.

١٥٧٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن (جريج)[٧] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكبر مع كل حصاة تكبيرة[٨].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) صحيح، أخرجه أحمد وابنه (١٨١٥)، والنسائي ٥/٢٧٥، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٧٢٨)، والطبراني ١٨/(٦٧٣)، والبيهقي ٥/١٣٧.

(٣) صحيح.

(٤) في [ن]: (الحلقاني).

(٥) في [ب]: (جريح).

(٦) في [ف]: (وقع).

(٧) في [ب]: (جريح).

(٨) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

١٥٧٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان ابن عمرو بن الأحوص عن أمه أنها رأت النبي ﷺ استبطن الوادي فرمى الجمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة[١].

١٥٧٧١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن القاسم أنه رمى جمرة العقبة وكبر مع كل حصاة][٢].

١٥٧٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي مجلز أن جبريل أعطى إبراهيم سبع حصيات ثم انطلقا إلى العقبة فعرض لهما الشيطان، فقال له: ارم، قال: (فرميا)[٣] وكبرا مع كل رمية حتى (أفل)[٤] الشيطان، ثم صنع مثل ذلك في الجمرتين (الأخريين)[٥].

* * *

[٣٧٤] من قال يفتتح بالحجر الأسود ويختم به

١٥٧٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لم يكن يرخص في ترك افتتاح الحجر الأسود ويختم به في أول طواف/ يطوف يوم النحر ويوم النفر. ٤/أ/٤٣٧

---

(١) مجهول؛ لجهالة سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه أبوداود (١٩٦٦)، وابن ماجه (٣٠٢٨)، والحميدي (٣٥٨)، والطبراني ٢٥/(٣٨٩)، وإسحاق (٢٣٨٩)، والطيالسي (١٦٦٠)، وعبد بن حميد (١٥٦٧)، والفاكهي (٢٦٣٢)، وابن سعد ٨/٣٠٦، والطحاوي ٣/٢٧٢.

(٢) سقط الخبر من: [جـ].

(٣) في [ن]: (فريا).

(٤) في [أ، ن]: (أقبل).

(٥) في [أ، ن]: (الآخرتين).

١٥٧٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يعجبه أن يستلم الحجر حين يفتتح وحين يختم.

١٥٧٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عبدالملك عن سعيد بن جبير أنه كان يأتي الحجر الأسود فيختم به، ثم يأتي أهله.

١٥٧٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن عثمان بن الأسود قال: سمعت ابن (سابط)[١] يقول: [(الرجل)[٢][٣] (قام)[٤] يطوف وأراد أن (يستلم)[٥] الركن اليماني[٦] يبدأ (به)[٧]؟ فقال ابن (سابط)[٨]][٩]: لا تبدأن من أول (من)[١٠] الأسود إذا بدأت في طوافك.

١٥٧٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن حسين بن عقيل عن الضحاك أنه قال: (تستلم)[١١] في كل مرة إن قدرت عليه، وإلا افتتحت به وختمت.

---

(١) في [ز]: (ساباط).

(٢) في [أ، ب، س، ص، ن]: (الرجل).

(٣) في [ص]: زيادة (إذا).

(٤) في [ن]: (قال)، وسقط من: [ف].

(٥) في [ب]: (تستلم).

(٦) في [أ، ن]: زيادة (بم).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) في [ز]: (ساباط).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) في [أ، ب]: (يستلم).

١٥٧٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء قال: إن استطعت أن تستلم في كل طوفة فاستلمه، وإلا فإذا مررت به (فاستقبله وكبر[١] إن شئت)[٢] فاستفتح به واختم.

١٥٧٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هلال بن أبي ميمونة قال: رأيت أنساً يطوف فإذا انتهى إلى الحجر كبر ويفتتح (ويختم)[٣] به[٤].

١٥٧٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ بدأ بالحجر الأسود، ورمل من الحجر إلى الحجر[٥].

* * *

٤/أ/٤٣٨

/[٣٧٧] من كره إذا طاف طواف الصدر أن يبيت بمكة؟

١٥٧٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أفلح عن القاسم بن محمد عن عائشة (قالت)[٦]: أذن رسول الله ﷺ بالرحيل، فمررنا بالبيت فطاف به رسول الله ﷺ، ثم خرج قبل أن يصبح[٧].

١٥٧٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا انتهى

---

(١) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (و).

(٢) سقط من: [ف، ن].

(٣) في [ب]: (تختم).

(٤) صحيح.

(٥) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٦) في [ن]: (قال).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٦٠)، ومسلم (١٢١١) (١٢٣).

الرجل إلى الأبطح (فليضع رحله)[١] ثم ليزر البيت، (فليرتحل)[٢] (عنها)[٣] إن شاء ليلاً وإن شاء نهاراً، بعد أن ينزل فيه ويضع نعله.

١٥٧٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو مطيع عن ابن (جريج)[٤] عن عطاء قال: يفرغ من كل شيء له، فإذا لم يبق (له)[٥] إلا الركوب ركب ثم طاف بالبيت ثم مضى.

* * *

[٢٧٨] من كره البناء حول (الكعبة)[٦]؟

١٥٧٨٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يبنوا حول الكعبة بناء يشرف عليها.

١٥٧٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كانوا يكرهون أن يبنوا بناءً عند الصفا والمروة ويطيلونه كي يبدو لهم البيت.

* * *

[٢٧٩] في يوم الحج الأكبر

١٥٧٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: / سمعت ٤/أ/٤٣٩ عبدالله بن أبي أوفى وسعيد بن جبير يقولان: الحج الأكبر يوم النحر[٧].

---

(١) في [أ، ب، ز]: (رجله).

(٢) في [ف]: (فليرحل).

(٣) في [ف]: (عنه).

(٤) في [ن]: (جريح).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [جـ]: (البيت).

(٧) صحيح.

١٥٧٨٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد (الشني)[١] عن (شهاب بن عباد)[٢] (العصري)[٣] عن أبيه قال: قال عمر: الحج الأكبر يوم عرفة[٤].

١٥٧٨٨- فذكرته لسعيد بن المسيب فقال: (أخبرك)[٥] عن ابن [عمر أن عمر قال: الحج الأكبر يوم عرفة[٦].

١٥٧٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن][٧] عون قال: سألت محمداً عن يوم الحج الأكبر فقال: (كان)[٨] يوم[٩] وافق فيه حج رسول الله ﷺ وحج أهل الملل.

١٥٧٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن[١٠] أبي إسحاق قال: سألت عبد الله بن شداد عن الحج الأكبر فقال: الحج الأكبر يوم النحر.

١٥٧٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر[١١].

---

(١) في [أ، ب]: (السني).

(٢) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (عباد بن شهاب)، وانظر: تفسير ابن جرير (١٠/٦٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (/١٧٤٨، ومسند عمر من تهذيب الآثار (٥٨٥)، وحديث الأنصاري ١/٦١(٦٤)، والمعرفة ليعقوب ٧١/٢، وتهذيب الكمال ٥٧٥/١٢، وطبقات ابن سعد ١٢٥/٧.

(٣) في [جـ]: (الغصري).

(٤) مجهول؛ لجهالة شهاب.

(٥) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (أخبرك).

(٦) مجهول؛ لجهالة شهاب.

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٨) في [ز]: (كل).

(٩) كذا في النسخ بالرفع.

(١٠) في [أ، ب، ن]: زيادة (ابن).

(١١) ضعيف؛ الحارث ضعيف.

١٥٧٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي أنه لقيه رجل يوم النحر، فأخذ بلجامه فسأله عن (يوم)[١] الحج (الأكبر)[٢] فقال: هو هذا اليوم[٣].

١٥٧٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن عبدالله بن سنان قال: حدثنا المغيرة بن شعبة (على بعير)[٤] فقال: هذا يوم النحر وهذا يوم الأضحى، وهذا يوم الحج الأكبر[٥].

١٥٧٩٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: الحج الاكبر يوم يهراق فيه الدم، ويحل فيه الحرام][٦]/. ٤/أ/٤٣٩

١٥٧٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن[٧] سفيان عن عبد الملك بن عمير (وعياش)[٨] (العامري)[٩] أنهما سمعا ابن أبي أوفى يقول: الحج الأكبر يوم النحر[١٠].

---

(١) سقط من: [ف].

(٢) سقط من: [ن].

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ب، ن]: (عن نفير)، وانظر: تفسير ابن كثير ٢/٣٣٥، وتفسير الثعلبي ٥/١٠، وسنن سعيد بن منصور (١٠٠٩).

(٥) صحيح.

(٦) تكرر الخبر في: [ن].

(٧) في [أ، ب، ن]: زيادة (إسرائيل عن جابر و).

(٨) في [أ، ب]: (عباس ون].

(٩) في [ز]: (العاموي).

(١٠) صحيح.

١٥٧٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: الحج الأكبر يوم النحر[١].

١٥٧٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قال: الحج الأكبر يوم النحر[٢].

* * *

[٣٨٠] في الرجل يموت ولم يحج أيحج عنه؟

١٥٧٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن يزيد (بن الأصم)[٣] عن ابن عباس قال: سأله رجل فقال: (إن أبي)[٤] مات ولم يحج قط أفأحج عنه؟ قال: نعم، فإنك إن لم تزده خيراً لم تزده شراً[٥].

١٥٧٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن (طارق)[٦] قال: كنت جالساً عند سعيد بن المسيب فأتاه رجل فقال: إن أبي كان كثير الجهاد ولم يحج أفأحج عنه؟ فقال له سعيد: (قد)[٧] كان رسول الله ﷺ رخص لرجل حج عن أبيه، وهل هو إلا دين[٨].

---

(١) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) سقط من: [ن].

(٥) صحيح.

(٦) في [ن]: (طلق).

(٧) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (قد).

(٨) مرسل.

١٥٨٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن قدامة بن عبدالله الرؤاسي قال: سألت سعيد بن جبير عن أخ لي مات ولم يحج قط أفأحج عنه؟ قال: هل كان ترك من ولد؟ قال: قلت: لا، إلا صبياً صغيراً، قال: حج عنه فإنه لو وجد رسولاً لأرسل إليك أن عجل بها قلت: أحج عنه من مالي أو من ماله؟ قال: لا، بل من ماله.

١٥٨٠١- وسألت إبراهيم عنه (فقال: حج عنه)[١].

١٥٨٠٢- قال (و)[٢]سألت الضحاك فقال: حج عنه فإن ذلك مجزئ عنه، وحج من ماله./ ٤/أ/٤٤١

١٥٨٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن سفيان)[٣] عن منصور عن مجاهد عن رجل يقال له يوسف كان يكون مع ابن الزبير عن عبدالله بن الزبير قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي مات ولم يحج أفأحج عنه؟ قال: **«أنت أكبر ولده؟»**، قال: نعم، قال: **«فحج عن أبيك أفرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته»**[٤].

١٥٨٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أسلم (المنقري)[٥] عن عطاء قال: يحج عن الميت وإن لم يوص.

---

(١) تكرر في: [ب].

(٢) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (واو).

(٣) زيادة في: [جـ، ز].

(٤) مجهول؛ لجهالة يوسف، أخرجه أحمد (١٦١٢٥)، والنسائي ٥/١٢٠، والدارمي ٢/٤١، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٤٤)، وأبويعلى (٦٨١٢)، والطبراني ١٣/(٢٦٣)، والبيهقي ٤/٣٢٩، وابن عبدالبر في التمهيد ١/٣٩٠، والضياء في المختارة (٣١٨).

(٥) في [ن]: (المقري).

[٣٨١] من قال: لا يحج أحد عن أحد

١٥٨٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: لا يحج أحد عن أحد ولا (يصم)[١] أحد عن أحد[٢].

١٥٨٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: لا يحج أحد (عن)[٣] أحد.

١٥٨٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال: لا يحج أحد عن أحد.

١٥٨٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: لا (يقضى)[٤] عن الميت حج.

١٥٨٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال: لو كنت أنا تصدقت عنه وأهديت[٥].

* * *

/[٣٨٢] في الجمع بين الحج والعمرة

٤/أ/٤٤٢

١٥٨١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٦] جرير عن منصور عن إبراهيم عن زياد ابن لبيد قال: قال شريح: إذا أهللت (بعمرة وحجة)[٧] ثم قدمت مكة فلا يحلن منك

---

(١) في [أ، ن]: (يصوم).

(٢) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٣) في [ف]: (من).

(٤) في [ب]: (يقضي).

(٥) ضعيف؛ لحال العمري.

(٦) سقطت في [ن]، وفي [جـ]: (أخبرنا).

(٧) في [أ، ب، ن]: (بحجة وعمرة).

حرام إلى يوم النحر، فإنهم سيقولون لك: إذا طفت لعمرتك[١] (فحل)[٢]، فلا (تطعهم)[٣] في ذلك.

١٥٨١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم أن الحسين بن علي (وشريحاً)[٤] قرنا، فلم يحل واحد منهما (إحراماً)[٥] إلى يوم النحر[٦].

١٥٨١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مالك بن الحارث عن أبي نصر أن علياً قال له: لب بهما جميعاً، فإذا قدمت مكة (فطف)[٧] لهما (طوافين)[٨] طوافاً لعمرتك وطوافا لحجتك، ولا تحلن منك حراما دون يوم النحر[٩].

١٥٨١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ قال لعلي: **«ما قلت حين فرضت الحج؟»** قال: قلت (اللهم)[١٠]: إني أهل بما أهل به رسولك (ﷺ)[١١]، قال: **«فإن معي الهدي فلا يحل منك حرام»**، قال: فحل

---

(١) في [جـ، ز]: (وحجتك)، ولا محل لها.

(٢) في [جـ]: (فأحل).

(٣) في [ن]: (تطعم).

(٤) في [أ، ب، جـ، ز]: (شريح).

(٥) في [ف]: (حراماً).

(٦) منقطع؛ الحكم لا يروي عن الحسين بن علي

(٧) في [ن]: (قطف).

(٨) في [جـ، ز]: زيادة.

(٩) مجهول؛ لجهالة أبي نصر السلمي.

(١٠) في [ن]: (الله).

(١١) زيادة من: [جـ].

الناس كلهم وقصروا، (إلا)[١] النبي(ﷺ)[٢] ومن كان معه هدي[٣].

١٥٨١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابن (أبي)[٤] مليكة عن عروة أن أبا بكر وعمر كانا يقدمان وهما (مهلان)[٥] بالحج فلا يحل منهما حراماً[٦] إلى يوم النحر[٧].

١٥٨١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: من أحرم بالحج والعمرة جميعاً كفاه طواف واحد ولم يحل حتى يقضي حجته ويحل منهما جميعاً[٨].

* * *

[٣٨٣] ما يقال عشية عرفة وما يستحب من الدعاء

١٥٨١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن هلال عن أبي شعبة قال: كنت بجنب ابن عمر بعرفة وإن ركبتي لتمس ركبته أو فخذي يمس فخذه فما سمعته يزيد على هؤلاء الكلمات: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، حتى أفاض من عرفة إلى جمع[٩].

---

(١) في [جـ]: (إلى).

(٢) في [ب]: (عليه السلام).

(٣) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأحمد (١٤٤٤٠).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [أ، ن]: (مهلين).

(٦) كذا في النسخ بالنصب.

(٧) منقطع؛ عروة لا يروي عن أبي بكر وعمر.

(٨) صحيح.

(٩) مجهول؛ لجهالة أبي شعبة.

١٥٨١٧- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا حميد عن سعيد بن السائب عن داود بن أبي عاصم قال: وقفت مع سالم بن عبدالله بعرفة انظر كيف يصنع؟ فكان في الذكر والدعاء حتى أفاض الناس.

١٥٨١٨- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن أخيه عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: **«(أكثر)[١] دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نورا وفي بصري نورا، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل و(من)[٢] شر ما يلج في النهار وشر ما تهب به الرياح»**[٣].

١٥٨١٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن (النضر)[٤] بن (عربي)[٥] عن (ابن)[٦] أبي حسين قال: قال رسول الله ﷺ: **«(أكثر)[٧] دعائي ودعاء الأنبياء قبلي**

---

(١) في [أ، ب، ن]: (أكبر).

(٢) في [جـ]: ساقطة (من).

(٣) ضعيف منقطع؛ موسى ضعيف، وأخوه لم يسمع من علي، أخرجه إسحاق كما في المطالب (١٢٣٩)، والمحاملي في الدعاء (٦٣)، والبيهقي ٥/ ١١٧، وفي فضائل الأوقات (١٩٥)، وبنحوه الترمذي (٣٥٢٠)، وابن خزيمة (٢٨٤١)، والطبراني في الدعاء (٨٧٤).

(٤) في [أ، ب، ن]: (البصير).

(٥) في [أ، ب، خ، ز، ن]: (عدي).

(٦) سقط من: [أ، ز، ن].

(٧) في [أ، ب، ن]: (أكبر).

بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير»[(١)].

٤/أ/٤٤٤

١٥٨٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن/ رجل عن ابن الحنفية قال: قلت له: ما أفضل ما (نقول)[(٢)] في حجنا؟ قال: لا إله إلا الله، والله أكبر.

١٥٨٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن صدقة بن يسار قال: سألت مجاهداً عن قراءة القرآن أفضل يوم عرفة أو الذكر؟ قال: لا، بل قراءة القرآن.

١٥٨٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد ابن فضيل عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن (شتر)[(٣)] قال: قلت لابن الحنفية ما أفضل ما نقول في حجنا؟ قال: لا إله إلا الله، والله أكبر.

* * *

[٣٨٤] في الكَرِي تُجزئه حجته

١٥٨٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن رجل من بكر بن وائل قال: سألت ابن عمر قلت: إنا (نكري)[(٤)] في هذا الوجه

(١) مرسل، أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٤٠).

(٢) في [ب]: (تقول).

(٣) في [ز]: (شبر)، وفي [أ، ب، ن]: (بشر)، وانظر: الإكمال (٥/ ١١)، وتوضيح المشتبه (١/ ٥٣٣)، و(٥/ ٢٨٠).

(٤) في [ن]: (فكري).

(الحج)[١]، وإن (ناساً)[٢] يزعمون أن لا حج لنا، قال: ألستم تلبون وتطوفون بالبيت وبين الصفا والمروة وترمون الجمار وتقفون بالموقف؟ قالوا: بلى، قال: فإنكم حجاج قد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مثل الذي (سألت)[٣] عنه فلم يجبه، حتى نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، فدعاه فقرأها عليه ثم قال: «**إنكم حجاج**»[٤].

١٥٨٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] ابن (فضيل)[٦] عن الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتاه رجل فقال: إني أكريت نفسي من قوم (ووضعت)[٧] عنهم من (أجري)[٨] من أجل الحج فهل يجزئ ذلك (عني)[٩] فقال: ابن عباس: هذا من (الذين)[١٠] قال الله (تعالى)[١١]: ﴿أُوْلَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا

---

(١) في [جـ]: (للحج).

(٢) في [جـ، ز]: (أناساً).

(٣) في [ب، ن]: (سألته)، وفي [جـ]: (سألتم)، وفي [ز]: (سألتني).

(٤) مبهم، إلا أنه ورد تسمية المجهول بأنه أبو أمامة التيمي فيكون حسناً، أخرجه أحمد (٦٤٣٤)، وأبوداود (١٧٣٣)، وابن خزيمة (٣٠٥١)، ومسدد كما في المطالب (١١٥٠)، والحاكم ٤٤٩/١، وابن جرير في التفسير ٢٨٥/٢، والدارقطني ٢٩٢/٢، والبيهقي ٣٣٣/٤.

(٥) في [جـ، ز]: (أخبرنا).

(٦) في [ن]: (فضل).

(٧) في [ن]: (وضع).

(٨) في [ف]: (أجرتي).

(٩) في [ب، ف]: (عنهم).

(١٠) في [ب، ن]: (الذي).

(١١) في [جـ]: إضافة (تعالى).

٤/٤٤٥أ كَسَبُوا۟ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾[1] [البقرة: ٢٠٢]./

١٥٨٢٥- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن الأجير يؤاجر نفسه إلى مكة ثم يوسر، قال: يجزئ عنه.

١٥٨٢٦- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن عطاء وطاوس [ومجاهد في التاجر والكري قالوا: يجزئهما.

١٥٨٢٧- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا وكيع عن (الحسن)[2] أبي طالوت][3] عن أبي (السليل)[4] عن ابن عمر في الرجل يكري نفسه في الحج، قال: يجزئه.

١٥٨٢٨- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا أبو(نعيم)[5] عن (عمر)[6] بن ذر قال: سألت مجاهداً عن التاجر والكري والأجير، قال: لا (ينقص)[7] الكري من حجه ولا التاجر من حجه ولا الأجير من (حجه)[8].

---

(١) صحيح؛ أخرجه الشافعي في الأم ٤٨٦/٨، وابن خزيمة (٣٠٥٣)، والبيهقي ٣٣٣/٤، والحاكم ٤٨١/١.

(٢) في حاشية [ب]: لعلها عبدالسلام، وهو الذي استظهرته في تعليقي على المطالب العالية، وانظر: الجرح والتعديل ٤٥/٦، وفتح الباب في الكنى والألقاب ٤٥٣/١، وتهذيب التهذيب ٢٨٢/٦.

(٣) في [ز]: سقط ما بين المعكوفين.

(٤) في [ب، ن]: (السبيل).

(٥) في [ز]: (نعم).

(٦) في [ب، جـ، ن]: (عمرو).

(٧) في [ب، ن]: (ينتقض).

(٨) ورد في [ن]: زيادة أربعة أخبار تقدمت في آخر باب المستحاضة تطوف بالبيت برقم: [١٥١٤٨-١٥١٥١].

١٥٨٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[١] ووكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير قال: سمعته (وسأله أعرابي)[٢] فقال: إني (اكريت)[٣] إبلاً، وأنا أريد الحج، أيجزئني؟ قال: لا، ولا كرامة./ ٤/أ/٤٤٦

١٥٨٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد ابن جبير قال: لا يجزئه.

١٥٨٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن (الجريري)[٤] عن أبي (السليل)[٥] قال: قلت لسعيد بن المسيب: إن (ناساً)[٦] يزعمون (أو)[٧] من زعم (منهم)[٨] أن الكري لا حج له، قال: بل له حج حسن جميل، إن اتقى الله وأدى الأمانة وأحسن (الصحبة)[٩].

* * *

/[٣٨٥] في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ (أَيَّامٍ)[١٠] فِى ٱلْحَجِّ﴾ ٤/١

١٥٨٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل (عن جعفر عن أبيه

(١) في [ز]: (نعم).
(٢) في [ن]: (وسألت أعرابياً).
(٣) في [أ، ن]: (اكتريت).
(٤) في [ب، ن]: (الحريري).
(٥) في [ب، ن]: (السبيل).
(٦) في [جـ، ز]: (أناساً).
(٧) سقط من: [أ]، وفي [ن]: (أن منهم).
(٨) في [ف]: (منهم من زعم).
(٩) في [ب، جـ، ز]: (الصحابة).
(١٠) سقط من: [ط].

عن علي)[١] في قوله (تعالى)[٢] : ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ (فصيام ثلاثة أيام في الحج) قال: صم قبل التروية بيوم (ويوم التروية)[٣] ويوم عرفة فإن فاته الصوم تسحر ليلة الحصبة. فصيام (ثلاثة أيام (في الحج)[٤] وسبعة)[٥] إذا رجع (إلى أهله)[٦][٧].

١٥٨٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن فضيل وعياض وجرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد (قالا)[٨]: آخرها يوم عرفة.

١٥٨٣٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن مبارك عن حجاج قال: سمعت أبا جعفر يقول: آخرها يوم عرفة][٩].

١٥٨٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن مبارك عن حجاج عن عطاء قال: إن شاء صام أول العشر ووسطها، وآخرها يوم عرفة./ ٢/٤

١٥٨٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن مبارك عن حجاج عن (حبيب)[١٠] عن سعيد بن جبير مثل قول: عطاء.

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) في [ط]: زائدة (تعالى).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) سقط من: [جـ، ز]: (في الحج).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) سقط من: [جـ، ط].

(٧) منقطع؛ محمد بن علي لم يدرك علياً.

(٨) في [أ، ن]: (قال).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) في [أ، ن]: (خبيب).

١٥٨٣٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] ابن مبارك عن حجاج عن القاسم بن نافع عن مجاهد قال: آخرها يوم عرفة][٢].

١٥٨٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٣] ابن مبارك عن حجاج قال: انطلقت أنا والحكم إلى أبي الوليد فأخبرنا أنه سمع ابن عمر يقول: آخرها يوم عرفة[٤].

١٥٨٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] ابن مسهر عن داود عن الشعبي في قوله (تعالى)[٦]: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ قال: قبل التروية يوما وآخرها يوم عرفة.

١٥٨٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن علية عن داود عن الشعبي مثله.

١٥٨٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: نا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال: من لم يصم قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة فاته الصوم./ ٣/٤

١٥٨٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: نا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن وبرة عن ابن عمر وعبيد بن عمير قال ابن عمر: (قبل)[٧] (يوم)[٨] التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة[٩].

---

(١) في [أ، ن]: (نا)، واستمرت في [ن]: (نا) بدل لفظ: (حدثنا) كما في بقية النسخ.

(٢) سقط الخبر من: [ج].

(٣) في [أ، ن]: (نا)، واستمرت في [ن]: (نا) بدل لفظ: (حدثنا) كما في بقية النسخ.

(٤) حسن؛ حجاج صدوق وصرح بالسماع.

(٥) في [أ، ن]: (نا)، واستمرت في [ن]: (نا) بدل لفظ: (حدثنا) كما في بقية النسخ.

(٦) في [ج]: زائدة.

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [ج].

(٩) صحيح.

١٥٨٤٣- وقال: عبيد بن عمير يصوم أيام التشريق.

١٥٨٤٤- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[1] ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس وابن طاوس عن أبيه يجعل المتمتع آخر صومه يوم عرفة.

١٥٨٤٥- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[2] ابن علية عن يونس عن الحسن: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ آخرها يوم عرفة.

١٥٨٤٦- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[3] أبو خالد الأحمر وحفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: آخرها يوم عرفة.

* * *

[٣٨٦] في المريض يرمى عنه الجمار

١٥٨٤٧- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[4] هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: يحمل/ المريض إلى الجمار، فإن استطاع أن (يرمي)[5] فليرم، وإن لم يستطع فليوضع الحصى في كفه، ثم يرمى بها من كفه. ٤/٤

١٥٨٤٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يشهد (بالمريض)[6] المناسك كلها، ويطاف به على محمل فإذا رمى الجمار وضع في كفه ثم رمى به من كفه.

---

(١) في [أ، ن]: (نا).

(٢) في [أ، ن]: (نا).

(٣) في [أ، ن]: (نا).

(٤) في [أ، ن]: (نا)، واستمرت في [ن]: (نا) بدل لفظ: (حدثنا) كما في بقية النسخ.

(٥) في [جـ]: (يرم).

(٦) في [ز]: (المريض).

١٥٨٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[1] جرير عن ليث عن عطاء قال: يرمى عنه.

***

[٣٨٧] في المرأة تخرج مع ذي محرم

١٥٨٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال: «لا تحج المرأة إلا مع ذي محرم».

١٥٨٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين (أنه)[2] قال: تخرج في رفقة فيها رجال ونساء.

١٥٨٥٢- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء قال: تحج مع رفقة فيها رجال ونساء)[3] وتتخذ سلماً تصعد عليه، ولا يقربها الكاري.

١٥٨٥٣- (**حدثنا**)[4] أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن يحيى بن (عباد)[5] - (أبي)[6] هبيرة - قال: كتبت امرأة من أهل الري إلى إبراهيم أنها موسرة وليس لها بعل ولا محرم ولم تحج قط، فكتب إليها إبراهيم: إن هذا من السبيل الذي قال الله وليس لك محرم، فلا تحجي إلا مع بعل أو محرم.

١٥٨٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ابن شبرمة قال: كان الحسن بن أبي الحسن يرخص للمرأة التي لم تحج قط أن تحج مع المرأة التي معها محرم.

---

(١) في [أ، ن]: (نا)، واستمرت في [ن]: (نا) بدل لفظ حدثنا كما في بقية النسخ.

(٢) في [جـ]: زائدة.

(٣) سقط من: [ط، ن].

(٤) في [ط]: (أخبرنا).

(٥) في [ز]: (غياث)، وفي [خ]: (عتاب).

(٦) في [ن]: (أي).

١٥٨٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد/ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسافر المرأة سفراً يكون ثلاثة أيام[١] إلا مع[٢] (أبيها[٣] أو ابنها أو أخيها أو زوجها)[٤] أو ذي محرم»**[٥]. ٥/٤

١٥٨٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر أنه سئل عن المرأة تريد الحج وزوجها غائب بخراسان (فقال)[٦]: إذا كانت الفريضة وكان لها محرم فلا بأس.

١٥٨٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن ليث عن طاوس قال: لا تحج المرأة إلا مع (زوجها)[٧] أو ذي محرم.

١٥٨٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن حسن عن علي بن عبدالأعلى قال: سئل عكرمة عن المرأة تحج مع غير ذي محرم أو زوج فقال: نهى رسول الله ﷺ أن تسافر المرأة فوق (ثلاثة)[٨] إلا (مع)[٩] ذي محرم، فكيف تصنع (باستها)[١٠][١١].

---

(١) في [جـ]: زيادة (فصاعدا).

(٢) في [جـ]: زيادة (أمها).

(٣) في [ز]: أو زوجها أو ابنها أو أخيها).

(٤) في [جـ]: (أو أبنها أو أبيها أو أختها أو زوجها).

(٥) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٣٤٠)، وأحمد (١١٠٤٠)؛ وأصله عند البخاري (١١٩٧).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ط، جـ، ز]: (زوج).

(٨) في [جـ، ز، ط]: (ثلث).

(٩) سقط من: [س].

(١٠) في [أ، ن]: (ما نهاها).

(١١) مرسل؛ عكرمة تابعي.

١٥٨٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**لا تسافر (امرأة)**[(١)] **فوق (ثلاثة)**[(٢)] **إلا مع ذي محرم**»[(٣)]./ ٦/٤

١٥٨٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي معبد قال: سمعت ابن عباس يقول سمعت النبي ﷺ يخطب يقول: «**لا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم**». فقام رجل فقال: يا رسول الله (ﷺ)[(٤)] إن امرأتي خرجت حاجة وإني (اكتتبت)[(٥)] في غزوة كذا وكذا، فقال: «**انطلق فحج مع امرأتك**»[(٦)].

١٥٨٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس عن الزهري قال: ذكر عند عائشة المرأة لا تسافر إلا مع ذي محرم، فقالت عائشة: ليس كل النساء تجد (محرماً)[(٧)][(٨)].

١٥٨٦٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن (أبيه)[(٩)] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسافر امرأة مسيرة يوم تام إلا مع ذي محرم**]»[(١٠)][(١١)].

---

(١) في [س]: (المرأة).

(٢) في [أ، ز، ط]: (ثلاث).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٠٨٧)، ومسلم (١٣٣٨).

(٤) سقط من: [أ، جـ، ز، ط].

(٥) في [ن]: (كنت).

(٦) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٠٠٦)، ومسلم (١٣٤١).

(٧) في [أ، ز]: (محرم).

(٨) منقطع؛ الزهري لم يدرك عائشة.

(٩) في [أ، ن]: (أمه).

(١٠) سقط الحديث في: [جـ].

(١١) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩).

١٥٨٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث قال: ذكر لعمر ابن عبدالعزيز امرأة سافرت (مع عبدها)[1] فكره ذلك، فقيل له: إنه أخوها من الرضاعة، فلم ير به بأساً.

*　*　*

[٣٨٨] إذا أحرم بحجتين

١٥٨٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن يعقوب عن عطاء في الرجل يهل بحجتين قال: هو متمتع./ ٧/٤

١٥٨٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن قال: عليه حجة وعمرة.

*　*　*

[٣٨٩] (في وقت الإفاضة من عرفة)[2]

١٥٨٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[3] جرير عن الركين قال: سمعت ابن عمر يقول لابن الزبير حين سقطت الشمس: أفض[4].

١٥٨٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو أن جبريل جاء إلى إبراهيم (ووقف)[5][6] بعرفات حتى إذا كان

---

(١) سقط من: [س].

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [س، ط]: (أخبرنا).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، جـ، س، ز، ط]: (فوقف)، وفي [هـ]: (وقف).

(٦) في [جـ، ز]: زيادة (به).

كأعجل ما يصلي أحد المغرب دفع به[١].

١٥٨٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي ابن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو عن النبي (ﷺ)[٢] بنحوه[٣].

١٥٨٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى ابن أبي زائدة عن ابن جريج قال: / ٨/٤ أخبرت عن محمد بن قيس بن مخرمة بن (المطلب)[٤] أن النبي (ﷺ)[٥] خطب بعرفة فقال: **«أما بعد، فإن هذا يوم الحج الأكبر، وإن أهل الجاهلية والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل غروب الشمس حين (تعتم)[٦] بها الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوههم، وإنا ندفع بعد غروبها، فلا (تعجلوا)[٧] بنا (هدينا)[٨] يخالف هدى أهل الشرك والأوثان»**[٩].

١٥٨٧٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائد عن يحيى بن سعيد عن القاسم أنه سمع ابن الزبير يقول: دفع الإمام من عرفة إذا غربت الشمس][١٠][١١].

---

(١) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، وانظر: [١٥١٦٥].

(٢) سقط في: [س، ط].

(٣) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، وانظر: [١٥٣٣٢].

(٤) في [س، هـ]: (عبد المطلب).

(٥) في [ط]: (عليه السلام)، وفي [أ]: (صلى الله عليه وآله وسلم).

(٦) في [أ، ز، ط]: (نعيم)، وفي [هـ]: (تعم).

(٧) في [س، هـ]: (تعجلوا).

(٨) في [هـ]: (هدانا).

(٩) مجهول مرسل؛ محمد بن قيس تابعي، والراوي عنه مجهول.

(١٠) سقط الخبر من: [ط، هـ].

(١١) صحيح.

١٥٨٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] ابن[٢] أبي زائدة عن ابن جريج عن نافع قال: كان ابن عمر يرى الدفعة من عرفة إذا تبين الليل وأفطر الصائم[٣].

١٥٨٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال: وقفت مع عبدالله وعلى الناس[٤] عثمان، / حتى إذا غربت الشمس قال: (لو)[٥] أن أمير المؤمنين أفاض الساعة (أصاب)[٦] (السنة)[٧]، فما كان كلامه بأسرع من أن أفاض[٨]. ٩/٤

* * *

[٣٩٠] من كان يستحب إذا دخل الرجل مكة أن لا يخرج حتى يقرأ القرآن

١٥٨٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: (كانوا)[٩] (يحبون)[١٠] إذا دخلوا مكة (أن لا)[١١] يخرجوا حتى يختموا القرآن.

---

(١) في [أ، جا]: (حدثنا).

(٢) سقط (أبي) من: [ها].

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [جا].

(٦) في [ط]: (فياصب غير واضحة)، وفي [ها]: (أصابت).

(٧) في [ط]: (للسنة).

(٨) صحيح.

(٩) في [س]: (كانا).

(١٠) في [جا]: (يستحبوه).

(١١) في [ز]: (ألا).

١٥٨٧٤- **حدثنا** أبوبكر بن عياش عن (هشام)[١] عن الحسن قال: كان يعجبهم إذا قدموا مكة (بحج)[٢] (أو)[٣] عمرة ألا يخرجوا حتى يقرؤوا ما معهم من القرآن.

١٥٨٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن (التيمي)[٤] عن أبي (مجلز)[٥] قال: كان يحب أو يستحب إذا قدم شيئاً من هذه المساجد أن لا يخرج حتى يقرأ القرآن، بالمسجد الحرام (ومسجد المدينة)[٦] ومسجد بيت المقدس./ ١٠/٤

١٥٨٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أنه قرأه يعني القرآن (حيث)[٧] قدم (مكة)[٨].

* * *

[٣٩١] في القراءة في الطواف (بالبيت)[٩]

١٥٨٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد (بن العوام)[١٠] عن يحيى البكاء قال: سمع ابن عمر رجلاً يقرأ وهو يطوف بالبيت فنهاه[١١].

---

(١) في [س]: (هاشم).

(٢) في [هـ]: (الحج).

(٣) في [جـ]: سقطت (الألف).

(٤) في [هـ]: (التميمي).

(٥) في [أ، هـ]: (مخلد).

(٦) في [جـ، ز]: (والمسجد).

(٧) لعلها: (حين).

(٨) في [س]: (المكة).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) في [جـ، ز]: زيادة (بن العوام)

(١١) ضعيف؛ لضعف يحيى.

١٥٨٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال: كان يكره القراءة في (المشي)[1]/ في الطواف، ولكن يذكر الله ويحمده ويكبره. ١١/٤

١٥٨٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا فضيل بن عياض عن (هشام)[2] عن الحسن وعطاء (قال)[3]: القراءة في الطواف محدث.

١٥٨٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم (بن)[4] نافع قال: طفت مع سعيد بن جبير وكان لا يفتر من ذكر الله.

١٥٨٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج قال: سألت عطاء عن القراءة في الطواف حول البيت؟ فلم ير (بها)[5] بأساً.

١٥٨٨٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن عثمان بن (الأسود)[6] قال: رأيت أصحابنا يقرؤون على مجاهد في الطواف][7].

١٥٨٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكره (القراءة)[8] في الطواف.

* * *

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: (العشر)، وفي [س، ط]: (العشي).

(٢) في [س]: (هاشم).

(٣) كذا في النسخ.

(٤) في [هـ]: (عن).

(٥) في [هـ]: (به).

(٦) في [ف، هـ]: (أسود).

(٧) سقط الخبر من: [أ، ب].

(٨) في [س، هـ]: (القرآن).

[٣٩٢] في التطوع بين الصلاتين (بجمع)[(١)]

١٥٨٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن (التيمي)[(٢)] عن أبي (مجلز)[(٣)] أنه كان مع ابن عمر فأتى جمعاً فصلى المغرب، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة جامعة، ولم يتجوز بينهما[(٤)].

١٥٨٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن (يزيد)[(٥)] قال: (حججت)[(٦)] مع عبدالله، فلما أتى جمعاً أذن (وأقام)[(٧)] فصلى المغرب ثلاثاً، ثم تعشى، ثم أذن و أقام فصلى العشاء ركعتين[(٨)].

١٥٨٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر (عن شعبة)[(٩)] عن الحكم عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أن[(١٠)] عمر صنع مثل صنيع ابن مسعود[(١١)].

---

(١) في [ط]: (بجعل)، وسقط من: [ن].

(٢) في [س]: (التميمي).

(٣) في [س، ط، هـ]: (مخلد).

(٤) صحيح.

(٥) في [س، ط، هـ]: (زيد).

(٦) في [س]: (حججت).

(٧) في [جـ]: (ما قام).

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [س].

(١٠) في [س]: زيادة (ابن).

(١١) صحيح.

١٥٨٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن (إبراهيم)[١] (عن سالم عن ابن عمر)[٢] أن النبي ﷺ جمع بينهما بجمع ولم يتطوع بينهما[٣].

* * *

[٣٩٣] أين يصلي من (داخل)[٤] البيت؟

١٥٨٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: دخل النبي ﷺ البيت وعثمان بن طلحة (وبلال)[٥]، فأجافوا عليهم الباب طويلاً ثم فتحوا، فكنت أول الناس/ فلقيت بلالاً فقلت: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين[٦]. ١٢/٤

١٥٨٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ صلّى في البيت تجاهه حين دخله[٧].

١٥٨٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عبدالملك عن عطاء قال: قلت له: أصلي في نواحي البيت؟ قال: نعم، (صل)[٨] في أي نواحيه شئت.

---

(١) كذا في النسخ، وصوابه الزهري كما في مصادر التخريج.

(٢) في [س]: (عن عمر عن النبي).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (٧٠٣).

(٤) في [س، ط]: (دخل).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) صحيح؛ أخرجه البخاري (٤٦٨)، ومسلم (١٣٢٩).

(٧) مرسل؛ عروة تابعي.

(٨) في [س]: (صله).

١٥٨٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد (عن)[1] صفوان (أو)[2] ابن صفوان أن النبي ﷺ صلّى في البيت ركعتين حين دخله[3].

* * *

[٣٩٤] في المحرم يصيب بيض النعام

١٥٨٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن ليث عن مجاهد (قال)[4]: في بيض النعام درهم في كل بيضة.

١٥٨٩٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن داود عن الشعبي قال: في بيض النعام قيمته][5].

١٥٨٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: في بيض النعام قيمته[6]./ ١٣/٤

١٥٨٩٥- [**دثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال:

---

(١) في [أ، ب]: (وصفوان).

(٢) في [جـ]: (أو).

(٣) ضعيف؛ لحال يزيد، أخرجه أحمد (١٥٥٥٣)، وأبوداود (١٨٩٨) و(٢٠٢٦)، وابن خزيمة (٣٠١٧)، والبزار (١١٦٣كشف)، وابن سعد ٥/٤٦١، وابن أبي عاصم في الآحاد (٧٨١)، والبيهقي ٢/٣٢٨، وابن الأثير في أسد الغابة (٣/٤٧٧)، وابن قانع ٢/١٥٦، والطحاوي١/٣٩١.

(٤) سقط من: [أ، هـ].

(٥) سقط الخبر من: [جـ].

(٦) ضعيف منقطع؛ خصيف ضعيف، وأبوعبيدة لم يسمع من أبيه.

(في)[1] (بيض)[2] النعام قيمته][3].

١٥٨٩٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عبدالله بن (ذكوان)[4] أن النبي (ﷺ)[5] سئل عن محرم أصاب بيض نعام قال: **«(فرأى)[6] عليه في كل بيضة: صيام يوم أو إطعام مسكين»**[7].

١٥٨٩٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن ابن جريج عن أبي (الزناد)[8] عن عائشة عن النبي(ﷺ)[9] بنحو[10] من حديث حفص عن ابن (جريج)[11][12].

١٥٨٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع وابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر قال: في بيض النعام قيمته[13].

١٥٨٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن طلحة بن عبيدالله قال: سألت طاوسا عن بيض الحجل يصيبه المحرم؟ قال: فيه قيمته.

---

(١) سقط من: [س].

(٢) في [س]: (بيضة).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ب]، وتكرر في [ز].

(٤) في [ب]: (زكوان).

(٥) في [ط]: (عليه السلام).

(٦) في [أ، ب، ن]: (فداء).

(٧) مرسل؛ ابن ذكوان تابعي.

(٨) في [هـ]: (زياد)، و في [أ]: (الزياد).

(٩) في [ط]: (عليه السلام).

(١٠) في [ط]: (نحو).

(١١) في [س]: (خريج).

(١٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس، وأبوالزناد لا يروي عن عائشة، أخرجه البيهقي ٢٠٧/٥، والدارقطني ٢٤٩/٢.

(١٣) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عمر.

١٥٩٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين أنه قال: في بيض (النعام)[١] أشار (به)[٢] رجل حرام (الحلال)[٣] صيام يوم أو إطعام مسكين.

١٥٩٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن)[٤] أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال: في (كل)[٥] بيضتين درهم وفي كل بيضة نصف درهم[٦].

١٥٩٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد السلام عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر عن عمر أنه قال: في البيض قيمته[٧].

١٥٩٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن[٨] ابن أبي عروبة عن مطر الوراق/ عن معاوية بن قرة أن رجلاً أوطأ بعيره بيض نعام. فسأل علياً فقال: عليك لكل بيضة (ضراب)[٩] (ناقة)[١٠] [أو (جنين)[١١] (ناقة)[١٢]][١٣] فانطلق إلى رسول الله

١٤/٤

---

(١) في [ز]: (النعامة).

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) في [أ، هـ]: (بحلال).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) سقط من: [ب].

(٦) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٨) في [س، ز]: زيادة (عن).

(٩) في [ط، هـ]: (صواب)، وفي [س]: (حراب).

(١٠) في [هـ]: (ناقته).

(١١) في [أ، ب، جـ، ز]: (حبن).

(١٢) سقط من: [أ، ب]، وفي [هـ]: (ناقته).

(١٣) سقطت ما بين المعكوفين من: [س].

ﷺ فأخبره (بما)[1] قال، (فقال)[2]: **«قد قال ما سمعت، (عليك)[3] في (كل)[4] بيضة صيام يوم أو إطعام مسكين»**[5].

١٥٩٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن داود عن الشعبي قال: ثمنه.

١٥٩٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن أشعث عن محمد قال: صيام يوم أو (إطعام)[6] مسكين.

١٥٩٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن (لاحق)[7] ابن حميد عن أبي عبيدة أن ابن مسعود قال في ذلك: عليك لكل بيضة صيام يوم أو طعام مسكين[8].

١٥٩٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: (سئل)[9] الحكم عن بيض حمام الحرم، فقال: في (بيضته)[10] مد من طعام.

---

(١) في [ط]: (ما).

(٢) سقط من: [س].

(٣) في [أ]: زيادة الواو في (وعليك)، وسقط من: [س].

(٤) سقط من: [ب].

(٥) منقطع؛ معاوية بن قرة لا يروي عن علي، أخرجه أحمد (٢٠٥٨٢)، وأبوداود في المراسيل (١٣٩)، وعبدالرزاق (٨٢٩٢)، والدارقطني ٢/٢٤٨، والبيهقي ٥/٢٠٧.

(٦) في [هـ]: (طعام).

(٧) في [س]: (الحق)، وفي [جـ]: (لاحو).

(٨) منقطع؛ أبوعبيدة لم يسمع من أبيه.

(٩) في [س، هـ]: (سئل).

(١٠) في [جـ، ز]: (بيضة).

[٣٩٥] في بدل البُدن

١٥٩٠٨- [**حدثنا** أبو محمد[١] عبدالله بن يونس قال: حدثنا أبو عبدالرحمن (بقي)[٢] ابن مخلد قال: حدثنا أبوبكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن أيوب السختياني عن عكرمة أن رجلاً (جاء إليه)[٣] فسأله عن رجل ذبح ولد بدنته، قال: عليه دم][٤]./ ١٥/٤

١٥٩٠٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو(الحسين)[٥] عن حماد بن سلمة عن عبد الكريم عن مجاهد قال: عليه دم.

١٥٩١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن الحسن في البدنة (تنتج)[٦] قال: يحمله عليها، فإن ذبحه وأكله ذبح مكانه كبشاً.

١٥٩١١- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٧]: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحمل ولد البدنة عليها[٨].

١٥٩١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: ولد البدنة ينحر مع أمه.

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [ب، ن]: (يعني).

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) سقط الخبر من: [جـ].

(٥) في [أ، س، ط، هـ]: (الحسن).

(٦) في [ط]: (ختج).

(٧) تكرار في [ز].

(٨) صحيح.

١٥٩١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يقول: إذا ذبحت البدنة ذبح ولدها معها.

١٥٩١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[١] ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء في رجل ساق (بدنة)[٢] فوضعت في الطريق فلم يستطع أن يحمله، (قال: يصنع)[٣] (به ما)[٤] شاء، فإذا دخل مكة ذبح مكانه كبشاً.

***

[٣٩٦] في الرجل ينصرف قبل الإمام في عرفة

١٥٩١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] ابن (أبي)[٦] زائدة عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: هل (تبرح)[٧] (موقفك)[٨] بعرفة قبل الإمام؟ قال: لا.

١٥٩١٦- **حدثنا** أبو(بكر)[٩] قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن)[١٠] (ابن

---

(١) في [أ، ب، س، ط، هـ]: زيادة (حفص عن ابن جريج عن عطاء و)، ولعلها سبق نظر من الأثر قبله، وفضيل لعله ابن عياض.

(٢) في [هـ]: (بدنته).

(٣) سقط من: [س].

(٤) في [س]: (بما).

(٥) في [جـ]: (أخبرنا)، وكذلك [ط].

(٦) سقط من: [س، ط، هـ].

(٧) في [هـ، س، ط]: (يبرح).

(٨) في [س، هـ]: (موقفاً).

(٩)في [ز]: (بلم).

(١٠)في [أ، ب، جـ، ز، ط]: زيادة (عن).

خثيم)[١][٢] عن (يوسف)[٣] بن ماهك عن ابن عمر أنه دفع قبل الإمام[٤].

١٥٩١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل (عن إبراهيم)[٥] (بن)[٦] عبدالأعلى قال: أفاض صاحب لنا قبل الإمام (فسألت)[٧] مجاهداً، فقال: (يهريق)[٨] دماً./ ١٦/٤

١٥٩١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال: إذا أفاض قبل الإمام فعليه دم.

* * *

[٣٩٧] من قال إذا مر بجمع فلم ينزلها (أهراق)[٩] دماً

١٥٩١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في رجل مر بجمع وهو لا يرى أن بها موقفا حتى أتى منى قال: (يهريق)[١٠] لذلك دماً.

---

(١) سقط من: [ج]، وفي [هـ]: (خيثم).

(٢) زيادة: (عن إبراهيم).

(٣) في [هـ]: (يوسف).

(٤) حسن؛ ابن خثيم عبدالله بن عثمان صدوق.

(٥) سقط من: [س].

(٦) في [ط]: (عن).

(٧) في [ز]: (سألت).

(٨) في [هـ]: (يهرق).

(٩) في [هـ]: (يهرق).

(١٠) في [هـ]: (يهرق).

١٥٩٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالسلام)[(١)][(٢)] عن مغيرة عن إبراهيم في من جهل أن يبيت بجمع، قال: (يهريق)[(٣)] دماً.

١٥٩٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن عطاء، قال: سمعته يقول: من رهق عن جمع فلم ينزلها (أهراق)[(٤)] لذلك دماً.

١٥٩٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[(٥)] ابن مهدي عن سفيان عن ابن أبي السفر عن الشعبي قال: من لم يقف بجمع جعلها عمرة.

١٥٩٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: من لم يقف بجمع، فلا حج له ويحج من قابل.

* * *

[٣٩٨] في القوم يشتركون في الصيد وهم محرمون

١٥٩٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال: / جزاء (واحد)[(٦)]. ١٧/٤

١٥٩٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن الشعبي قال: جزاء (واحد)[(٧)].

---

(١) في [س]: (سلام).

(٢) في [س]: زيادة (أبوالأحوص).

(٣) في [هـ]: (يهرق).

(٤) في [هـ]: (يهرق).

(٥) في [أ، ب، س، ز]: (حدثنا).

(٦) في [أ، ب، جـ، س، ط]: (واحداً).

(٧) في [أ، ب، جـ، س، ط]: (واحداً).

١٥٩٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال: إن اشتركوا فلم يفده أصحابه فعليه الفداء كله.

١٥٩٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[1] عبدالسلام عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: جزاء (واحد)[2].

١٥٩٢٨- وقال: مجاهد إن أكلوا منه فعلى كل واحد منهم جزاء.

١٥٩٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن (سالم)[3] عن سعيد قال: (على)[4] كل واحد منهم جزاء.

١٥٩٣٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن مغيرة عن الشعبي قال: على كل واحد منهم جزاء][5].

١٥٩٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (جرير)[6] عن مغيرة (وابن شبرمة)[7] عن الشعبي قال: ((إذا)[8] اشتركوا، فعلى)[9] كل واحد منهم جزاء.

١٥٩٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: إن أكلا منه

---

(١) في [ز]: زيادة (حفص عن حجاج عن الحكم).

(٢) في [أ، ب، س، ز، ط]: (واحدا).

(٣) في [س]: (سلام).

(٤) سقط من: [س].

(٥) سقط الخبر من: [جـ، س، هـ].

(٦) في [ز]: (عبدالسلام).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [جـ]: (إذ).

(٩) سقط من: [ز].

فعلى كل واحد (منهما)[١] جزاء، (وإن)[٢] لم يأكلا فعليهما جزاء (واحد)[٣].

١٥٩٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج قال: سألت أبا جعفر وعطاء عن القوم يشتركون في الصيد وهم محرمون (فقالا)[٤]: جزاء واحد.

١٥٩٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال: إذا اشترك الرجلان في الصيد فكفارة واحدة، وإن أكلا فعلى كل واحد منهما جزاء.

١٥٩٣٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن يونس عن الحسن قال: على كل إنسان منهم جزاء][٥][٦].

١٥٩٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج عمن حدثه عن ابن عمر/ أنه سئل عن (قوم)[٧] من المشاة قتلوا صيدا قال: عليهم جزاء (واحد)[٨][٩]. ١٨/٤

١٥٩٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري قال: كان يقول إذا أصاب اثنان صيدا فحكو(مة)[١٠] واحدة عليهما.

---

(١) في [س]: (منها).

(٢) في [س]: (دون).

(٣) في [أ، ب، س، ز، ط]: (واحداً).

(٤) في [س، هـ]: (فقال).

(٥) سقط الخبر من: [أ، هـ].

(٦) مجهول.

(٧) في [س]: (القوم).

(٨) في [أ، ب، ط]: (واحداً).

(٩) مجهول؛ لإبهام شيخ ابن جريج

(١٠) في [س]: (منه).

١٥٩٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (عيينة)[١] عن ابن شبرمة عن الشعبي قال: على كل إنسان منهم جزاء.

١٥٩٣٩- وقال حماد: يجزئهما جزاء واحد.

١٥٩٤٠- قال: فأخبرت الحارث بالذي قال الشعبي قال: القول ما قال (حماد)[٢].

* * *

[٣٩٩] من قال في كل شيء من الصيد حكومة

١٥٩٤١- **حدثنا** أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري قال: في كل شيء من الصيد حكومة ذوي عدل.

١٥٩٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي (غنية)[٣] عن أبيه عن حماد قال: كل شيء (يصيبه)[٤] (المحرم)[٥] من الصيد ففيه حكومة ذوي عدل.

* * *

---

(١) في [س]: (عنية).

(٢) في [ف، هـ]: (الحماد)، وسقط من: [ز].

(٣) في [أ، ب]: (عينية)، وفي [هـ]: (عتبة)، وفي [س]: (عنية)، وفي [جـ]: (غنية).

(٤) في [س]: (بصيد)، وفي [ط، هـ]: (يصيد).

(٥) في [س]: (الحرم).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

* * *